

إصلاح لحن المؤذنين

[فيه التنبية على أكثر من مائة لحن قد يقع من بعض المؤذنين]

كتبه: أ. د. عبد السلام بن محمد الشويعر

المدرس في المسجد الحرام، وفي المسجد النبوي

وأستاذ الفقه المقارن

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعود بالله من شرور أنفسنا، وسیئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضللا فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، وَسَلَّمَ وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد:

فإن العناية بتصحيح اللسان، وتقويم اللفظ من آكد الأمور وأهمها، وخصوصاً في الألفاظ الشرعية المتبعده بها؛ كقراءة القرآن، وأدعية الصلاة، وأركانها وواجباتها القولية، وكالأذان، ونحوها من الشعائر.

التحذير من اللحن

جاء أن ابن عمر رضي الله عنهما «كان يضرب أبناءه على ترك الإعراب»^(١).

قال الشيخ تقي الدين رحمه الله (ت ٧٢٨ هـ): «كان السلف يؤدبون أولادهم على اللحن، فنحن مأمورون أمر إيجاب أو أمر استحباب أن نحفظ القانون العربي؛ ونصلح الألسن المائلة عنه؛ فيحفظ لنا طريقة فهم الكتاب والسنة؛ والاقتداء بالعرب في خطابها، فلو ترك الناس على لحنهم كان نقصاً وعيهاً»^(٢).

(١) رواه البخاري في الأدب المفرد (٨٨٠)، وابن السنى في رياضة المتعلمين (ص: ٢٤٧)، بإسناد صحيح.

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (٣٢ / ٢٥٢).

* الآثار الواردة في اللحن في الأذان

وقد جاءت الآثار تتراء متابعةً في التشديد في اللحن عامةً، وفي التحذير من اللحن في الأذان خاصةً.

فروي أن رجلاً قال لابن عمر رضي الله عنهما: «إني أحبك في الله»، فقال له: «إني أبغضك في الله؛ لأنك تلحن في الأذان»^(١).

وجاء أن مؤذناً أذن فطرب في أذانه، فقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه: «أذن أذاناً سمحاً، وإلا فاعذرنا»^(٢).

وروي مرفوعاً بلفظ: «الأذان سمح سهل، فإن كان أذانك سهلاً سمحاً، وإلا فلا تؤذن»^(٣).

وروي في الأثر: «لا يؤذن لكم من يدغم الهاء.. يقول: أشهد أن لا إله إلا الله،

(١) رواه بهذا اللفظ: أبو نعيم الفضل بن دكين في كتاب الصلاة (٢٠٣)، والطبراني في المعجم الكبير (١٢ / ٢٦٤) من طريق: حماد بن زيد، عن يحيى البكاء به.

وهو يحيى بن مسلم البكاء الكوفي: قال محمد بن طاهر القيساري في ذخيرة الحفاظ (٣ / ١٦٦٠): (يحيى هذا متوك الحديث، والرجل غير معروف)، وبه أعلمه ابن عدي في الكامل (٧ / ١٩٢).

(٢) ذكره البخاري تعليقاً في (باب رفع الصوت بالنداء). وأسنده ابن أبي شيبة في المصنف (٢ / ٤٩٣)، وابن سعد في الطبقات (٥ / ٣٨١).

(٣) رواه الدارقطني في السنن (١ / ٢٣٩) من طريق: إسحاق بن أبي يحيى الكعبي، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وأعلى بإسحاق، قال الدارقطني: (ضعيف)، قال الذهبي: (يأتي بالمناقير عن الثقات)، وعدّ هذا الحديث من أوابده. لذا قال الصعافي عن الحديث: (موضوع)، وقال ابن حبان: (لا أصل له). قال ابن رجب: (خرج الدارقطني هذا مرفوعاً من حديث ابن عباس، وإن ساده لا يصح) ينظر: فتح الباري (٣ / ٤٢٩).

أشهد أنَّ مُحَمَّداً رسولَ اللهِ^(١).

وقد ذكر أهل العلم أنَّ نقل المسلمين للأذان أعظم من نقلهم إعراب آية، من
كثرة سماعهم له، وحرصهم عليه^(٢).

* الأحكام المترتبة على اللحن في الأذان

وقد نبه العلماء على اللحن الجلي في الأذان، وحذرها منه، ورتبوا عليه
أحكاماً، ومن ذلك:

١ - بطلان الأذان، ولزوم إعادته إن لم يكن في البلد مؤذن سواه.

٢ - لزوم تغيير المؤذن الذي يلحن لحنناً جلياً.

٣ - أن المتلفظ باللحن الجلي على خطير عظيم؛ (فيجب أن يحتذر من أغلاط

(١) رواه الدارقطني في الأفراط والغرائب (٥٦٨٠)، وقام في الفوائد (١٠١٧)، وابن الجوزي في الموضوعات (٨٧/٢) من طريق: علي بن جحيل الرقي، عن عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه به مرفوعاً.

قال الدارقطني: (تفرد به علي بن جحيل)، وقال ابن عدي: (حدَّث بالبواطيل عن ثقات الناس)، وقال ابن حبان: (كان يضع الحديث، لا تحمل الرواية عنه بحال).

قال أبو بكر بن أبي داود: (هذا حديث منكر، وإنها هو: مرَّ الأعمش برجل يؤذن ويدغم الماء، فقال: لا يؤذن لكم من يدغم الماء).

قال الذهبي عن هذا الحديث: (وَضَعَهُ عَلَيْهِ بْنُ جَحِيلُ الرَّقِيقِ بِسْنَدِ الصَّحِيحِيْنِ) ينظر: تلخيص الموضوعات (١٧٣). قيل: المراد إسقاط الماء من كلمة (الله)؛ قاله في المغني (٩٠/٢)، وشرح متنه الإرادات (٢٧٢/١).

(٢) قال الشيخ تقي الدين في منهاج السنة (٦/٢٩٥): (ومعلوم أنَّ نقل المسلمين للأذان أعظم من نقلهم إعراب آية، كقوله: «وَأَرْجُلَكُمْ» ونحو ذلك. ولا شيء أشهر في شعائر الإسلام من الأذان، فنقله أعظم من نقل سائر شعائر الإسلام).

تبطل الأذان، بل يكفر متعمداً بعضها) ^(١).

٤- تأثيم المتكلف باللحن المستمع له إن كان عالماً ويمكنه التغيير فلم يغير ^(٢).

٥- المنع من متابعة المؤذن اللّحان ولو كان لحنـه خفيـاً ^(٣) ، بل بالـغ بعضـهم حتى قال: «لا يـحل سـماع المؤذـن إـذا لـحن» ^(٤).

لذا فقد جمعت في هذه الرسالة عدداً من المسائل التي حذر الفقهاء وعلماء الإقراء من اللـحن فيها؛ إذ اللـحن في الأذـان أكثر من أن تـحصر صورـه ^(٥) ، وقد ذـكرـوا جـملـاً كـثـيرـاً مـنـهـ، واقتصرـتـ علىـ الأـخـطـاءـ الـتـيـ يـقـعـ فـيـهاـ كـثـيرـاً مـنـ المؤـذـنـينـ،ـ بلـ منـ خـواصـهـ أـحـيـاـنـاًـ،ـ وصارـ يـسـمـعـ مـنـ وـسـائـلـ الـإـعـلامـ فـيـ زـمـانـنـاـ حـتـىـ صـارـ اللـحنـ ظـاهـراًـ لـاـ يـنـكـرـ،ـ بلـ قـدـ يـحاـكـيـ ظـناًـ بـأـنـهـ هوـ الصـوابـ اـسـتـغـنـاًـ بـشـهـرـتـهـ.

وقد وقفت على ما يربو على مائة لـحنـ حـذـرـ مـنـ الـعـلـمـاءـ وـنبـهـوـاـ عـلـيـهـ،ـ جـمعـهـاـ منـ كـلـامـ فـقـهـاءـ الـمـذاـهـبـ الـأـرـبـعـةـ جـمـيعـاًـ،ـ مـحـيـلـاًـ لـهـ النـسـبـةـ،ـ مـبـيـنـاًـ مـاـ ذـكـرـوـهـ مـنـ الـحـكـمـ

(١) المنهج القويـمـ لـابـنـ حـجـرـ الـهـيـتمـيـ (صـ:ـ ٣٤ـ)،ـ حـاشـيـةـ الجـمـلـ عـلـىـ شـرـحـ المـنهـجـ (١ـ/ـ ٣٠٢ـ)،ـ وـنـحـوـهـ فـيـ الشـرقـاـوـيـ عـلـىـ التـحـرـيرـ (١ـ/ـ ٢٣١ـ)،ـ وـسـيـأـيـ بـعـضـ كـلـامـهـ فـيـ حـمـلـهـ.

وقد أـلـفـ الشـيخـ مـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ الـمـالـكـيـ الـأـمـيرـ (تـ:ـ ١٢٣٢ـ هـ) رـسـالـةـ فـيـ «ـلـحنـ القرـاءـ،ـ وـالـإـنـكـارـ عـلـىـ مـنـ يـقـولـ بـكـفـرـ الـلـاحـنـ»ـ،ـ وـفـصـلـ فـيـهاـ تـفـصـيـلـاًـ مـنـاسـبـاًـ،ـ وـهـيـ مـطـبـوـعـةـ.

(٢) يـنظـرـ:ـ اـقـتـيـاسـ أـنـوارـ الـهـدـىـ فـيـهاـ يـتـعلـقـ بـعـضـ وـجـوهـ الـأـدـلـىـ حـفـصـ الـفـاسـيـ (صـ:ـ ١٥١ـ).

(٣) ذـهـبـ الـخـنـفـيـ إـلـىـ وـجـوبـ إـجـابةـ الـمـؤـذـنـ،ـ بـأـنـ يـقـولـ بـلـسـانـهـ مـثـلـ مـاـ يـقـولـ الـمـؤـذـنـ إـذـاـ كـانـ يـؤـذـنـ بـالـعـرـبـيـةـ مـنـ غـيـرـ لـحنـ فـيـ الـأـذـانـ.ـ يـنظـرـ:ـ حـاشـيـةـ اـبـنـ عـابـدـيـنـ (١ـ/ـ ٤١٧ـ).

(٤) مـجـمـعـ الـأـنـهـرـ (١ـ/ـ ٧٦ـ)،ـ حـاشـيـةـ الدـرـرـ عـلـىـ الغـرـ (١ـ/ـ ٤٩ـ)،ـ حـاشـيـةـ الطـحـطاـويـ عـلـىـ الـمـرـاقـيـ (صـ:ـ ١٣٣ـ).ـ وـظـاهـرـ إـطـلاقـهـمـ أـنـهـ يـشـمـلـ نـوـعـيـ الـلـحنـ الـجـلـيـ وـالـخـفـيـ.

(٥) قالـ الشـيخـ زـرـوقـ فـيـ شـرـحـ الرـسـالـةـ (١ـ/ـ ٢٠٧ـ):ـ (ـمـوـاضـعـ الـلـحنـ مـنـ الـأـذـانـ كـثـيرـ).

- على من صدر منه ذلك اللحن - تحريماً أو إبطالاً أو كراهة، مع تبيين وجه الخطأ فيها والصواب، ونوع اللحن في كلّ، والأثر المترتب عليه، مع النظر في أصل الاستدلال، وخصوصاً من كلام العرب، وعلماء الإقراء والأداء، وقد أطلت النقل عن بعضهم مفصلاً؛ للتأكد على أن الخطأ قد رتب عليه الفقهاء حكماً.

وليعلم المطالع أن اللحن في هذه الألفاظ خطير، وليس من نفل القول، أو من تنوع صيغ الأداء التي تقبل الاجتهاد والتأويل؛ ليتبه لذلك المؤذنون، ويعنون به غاية العناية.

وما يؤكد على أهمية ما ذكر في هذه الرسالة: أن كثيراً من الألفاظ الملحونة المذكورة تقع أيضاً في أثناء الصلاة، فالتكبير من أركان الصلاة وواجباتها في تكبيرة الإحرام والانتقال، والشهادتان واردتان في تشهد الصلاة، فاللحن المذموم في الأذان مذموم في الصلاة من باب أولى وأحرى، وما أبطل الأذان أبطل الصلاة، وما كره فيه كره فيها أيضاً.

قال إبراهيم النخعي رض: « كانوا يستحبون أن يكون مؤذنיהם فقهاؤهم؛ لأنهم ولو هم أمر دينهم » ^(١).

^(١) رواه الفضل بن دكين في كتاب الصلاة (١٩٥).

وقد جعلت هذه الرسالة على النحو التالي:

١. الفصل الأول: اللحن وأنواعه في الأذان:

١. ١. معنى اللحن في الأذان عند الفقهاء.

١. ٢. الدليل على المنع من اللحن في الأذان.

١. ٣. أنواع اللحن في الأذان باعتبار حكمه.

١. ٤. أثر الجهل باللحن الجلي.

٢. الفصل الثاني: صور من لحن المؤذنين، وأمثلته:

٢. ١. المبحث الأول: الزيادة في الأذان:

المطلب الأول: زيادة حرف في الأذان.

المطلب الثاني: زيادة شدّة في الأذان.

المطلب الثالث: زيادة تنوين في الكلمة.

المطلب الرابع: زيادة حركات غير الموجودة.

المطلب الخامس: إشباع الحركات.

المطلب السادس: زيادة المد.

٢. ٢. المبحث الثاني: النقص من الأذان:

المطلب الأول: النقص من حروف الأذان.

المطلب الثاني: النقص بتخفيف الحرف المشدد.

المطلب الثالث: النقص بترك التنوين.

المطلب الرابع: نقص حركات الحروف.

المطلب الخامس: ترك الإدغام.

المطلب السادس: ترك المد الطبيعي.

٢ . ٣ . المبحث الثالث: الإبدال:

المطلب الأول: الإبدال في حروف الأذان، وتغييرها.

المطلب الثاني: الإبدال للحركات.

المطلب الثالث: الإبدال في صفة الحرف.

٢ . ٤ . المبحث الرابع: الوقف والوصل:

المطلب الأول: الفصل بين جمل الأذان.

المطلب الثاني: الفصل بين كلمات الجملة الواحدة.

فلعلَّ أن يتتفع بهذه الرسالة أحد من المسلمين فيشركني مع هؤلاء العلماء الذين نقلت أقواهم في دعوة صالحة، أسأل الله العظيم أن يحشرنا مع النبيين والصديقين والشهداء، وأن يغفر لنا ذنبينا ويسترها علينا^(١).



(١) والشكر بعد شكر الله تعالى لإدارة مساجد محافظة الأحمدي التابعة لوزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بدولة الكويت، وللأخ الفاضل خالد بن فايز العتيبي، فقد بذلا جهوداً عظيمة في سبيل نشر هذا الكتاب والعناية بطبعاته.

الفصل الأول

اللحن وأنواعه في الأذان

١. الفصل الأول: اللحن وأنواعه في الأذان:

١.١. معنى اللحن في الأذان عند الفقهاء

الأصل في الأذان أن يكون بالعربية، فقد علم النبي ﷺ بلاً و الصحابة ﷺ عنه الأذان بهذه الكلمات، وهو من العادات التوقيفية، فلذا لا يصح بغير العربية من اللغات، وقد ذكر فقهاء المذاهب الأربع جمِيعاً أن الأذان لا يصح إلا بالعربية^(١).

وما دام كذلك فإن المرجع في نطقه إلى لسان العرب وأدائهم، وما خالف ذلك فإنه يسمى لحناً، فكل من خالف لسان العرب ونطقوهم باللفظ فقد لحن؛ سواءً في الحرف ونخرجه، أو في حركات الحرف الصرفية والإعرابية، أو في صفة أدائه.

ولكن استخدام مصطلح (اللحن) مختلف باختلاف أهل الفن:

ف عند النحاة واللغويين: هو تغيير الإعراب والخطأ فيه.

وعند الفقهاء: معنى أعمّ، فيشمل تغيير الإعراب، وإيدال حرف بآخر^(٢).

وعند علماء التجويد والأداء: فاللحن عندهم أشمل، فيدخل فيه أيضاً عدم إعطاء الحرف حقه من التجويد^(٣).



(١) ينظر: المحيط البرهاني (١/٣٥٢)، البحر الرائق (١/٣٢٤)، البناء (٢/١٨٠)، الحاوي (٢/٥٨)، أسنى المطالب (١/١٣٣)، الشرح الكبير (٨/٢١٥)، الإنصاف (٣/٦٦).

(٢) قاله بيجرمي كما في حاشيته على الخطيب (٢/٢٥).

(٣) ينظر: اللحن في قراءة القرآن الكريم لعلي الغامدي (ص: ١٠)، ففيه تفصيل هذا المصطلح عند علماء الإقراء.

٢٠١. الدليل على المنع من اللحن في الأذان:

الأصل في الأمر بتقويم اللسان في الأذان، وعدم مخالفته لحون العرب فيه: ما روی في الأثر عن إبراهيم النخعي رحمه الله أنه قال: «الاذان جزم»^(١) بالجيم والزاء المعجمتين، وقد جاء بلفظ: «حزم» بالحاء المهملة^(٢)، و«حَدْم» بالحاء المهملة والذال المعجمة^(٣).

كما أن هذا الخبر جاء بلفظ: «التكبِيرُ حَزْم»^(٤)، وبلغظ: «السلام حَزْم»^(٥)،

(١) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٣٩٨)، من طريق وكيع عن الأعمش به قال: (الاذان جزم)، وإسناده صحيح عنه.

(٢) كذا جاء في بعض نسخ مصنف ابن أبي شيبة (٤٩٣/٢)، هامش ٦.

(٣) كتاب الصلاة لأبي نعيم الفضل بن دكين (٢٢٩)، رسالة في الأذان للمعاذري (ص: ٦٥)، أمالى القالى (٩٠/١)، عارضة الأحوذى لابن العربي (٩٠)، شرح سنن أبي داود للعیني (٤/٢٨٩).

(٤) نقل لفظ التكبير مرفوعاً، وموقوفاً، أما المرفوع: فقال ابن الملقن في البدر المنير (٧/٣٠٥): (لا أعلم من رواه مرفوعاً)، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير (١/٢٣٩): (لا أصل له وإنما هو من قول إبراهيم النخعي)، وقال السيوطي في الجواب الحزم عن حديث التكبير جزم (١/٣٤٦): (الحديث غير ثابت)، وقال السخاوي في المقاصد الحسنة (٢٦٤): (لا أصل له في المرفوع، وإنما هو من قول إبراهيم النخعي).

وأما الموقوف فإنه موقوف من قول إبراهيم النخعي، رواه عبد الرزاق في المصنف (٢٥٥٣) من طريق يحيى بن العلاء البجلي، عن المغيرة، أن إبراهيم قال: (التكبير جزم، قال: لا يُمدّ). ويحيى بن العلاء متكلّم فيه، قال عنه النسائي والدارقطني: (متروك الحديث)، وقال أبو زرعة: (في حديثه ضعف). ينظر: تهذيب الكمال (٤٨٦/٣١).

(٥) رواه الترمذى (٢٩٨)، وابن خزيمة (٧٣٥)، والبزار (٧٩٠٥)، والحاكم (٩٣٩)، والبيهقي في السنن الكبير (٤/٧٢)، والبغوي في شرح السنة (٣/٢٠٨)، بلغظ: «حذف السلام سنة» قال الترمذى: (هذا حديث حسن صحيح).

وروى مرفوعاً عند الإمام أحمد في المسند (٢/٥٣٢)، والحاكم (٩٣٩)، وغيرهم، وصحح الإمام أحمد، والدارقطني وقفه. ينظر: بيان الوهم والإيهام لابن القطان (٥/١٤٢)، علل الدارقطني (٩/٢٤٧). وضعف الإمام أحمد المرفوع. ينظر: مسائل ابن هانئ (٣٣/٢٠٣٣).

قال ابن الملقن: (وقول أبي هريرة هذا يدخل في المسند عند أكثر أهل الحديث). ينظر: البدر المنير (٧/٣٠٥).

واللقطان يدلان على الأمر بجزم الأذان، لأن التكبير أحد جمل الأذان، فيكون من باب التعبير عن الكل بالبعض.

وهذا الأثر فيه مسألتان:

* المسألة الأولى: حكم الجزم في الأذان:

اختلف أهل العلم في الجزم في الأذان هل هو واجب أم مستحب على قولين:
القول الأول: أنه واجب، وهو قول بعض المالكية، فنقل البناني رحمه الله (ت ١١٩٨ هـ) عن أبي الحسن، وعياض، وابن يونس، وابن راشد، والفاكهاني: أن جزم الأذان من الصفات الواجبة لا الجائزة ^(١).

القول الثاني: أنه مستحب؛ وهو قول الحنفية ^(٢)، والشافعية ^(٣)، والحنابلة ^(٤) وجمهور المالكية ^(٥) ففي «شرح خليل» للخرشي: (ليس الجزم من الصفات الواجبة) ^(٦).

قال المازري رحمه الله (ت ٥٣٦ هـ): (اختار شيوخ صقلية جزم الأذان، وشيوخ القرويين إعرابه، والجميع جائز) ^(٧).

(١) كذا في نصيحة المرابط (١٤٤/١). وينظر: حاشية البناني (١/٢٨١)، الجامع لابن يونس (٤٤٥/٢)، حاشية الخرشي على خليل (١/٢٣٠)، حاشية المدنى (١/٣٠٩).

(٢) شرح مجمع البحرين لابن الساعي (١٨/٢)، منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (١٥/٢).

(٣) تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي (١٣/٢)، الجواب الجزم للسيوطى (١/٣٤٧).

(٤) فتح مولى المواهب لابن عوض (٢/٣٢).

(٥) الجامع لابن يونس (٤٤٥/٢)، حاشية الخرشي على خليل (١/٢٣٠)، حاشية البناني (١/٢٨١)، شرح الزرقاني على خليل (١/٢٨١)، حاشية المدنى على كثون (١/٣٠٩)، نصيحة المرابط (١٤٤/١)، وهو قول الأكثر.

(٦) حاشية الخرشي على خليل (١/٢٣٠).

(٧) إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة لابن غازى (٤٠٦/١)، شرح زروق (١/٢٠٧).

* المسألة الثانية: معنى الجزم في الأذان والتكبير:

اختلاف العلماء في معنى الجزم في الأذان والتكبير على أقوال^(١):

الأول: أن لا يمد، وهو ما جاء عن إبراهيم النخعي نفسه، فروى عبد الرزاق، عن يحيى بن العلاء، عن مغيرة، أن إبراهيم النخعي ج قال: (التكبير جزم يقول: لا يمد)^(٢).

قال السيوطي ج (ت ٩١١ هـ): (هكذا وقع في الرواية مفسّراً، وهذا التفسير إما من الراوي عن النخعي، أو من يحيى، أو من عبد الرزاق، وكل منهم أولى بالرجوع إليه في تفسير الآخر)^(٣).

وهذا التفسير منقول عن عدد من كبار علماء الحديث:

قال عبد الله بن المبارك ج (ت ١٨١ هـ) فيما روى: «حذف السلام سُنة»، قال: (يعني: أن لا تمده مداً)^(٤).

وكذا فسر الإمام أحمد ج (ت ٢٤١ هـ)، فقال: (حذف السلام: أن يجيء الرجل إلى القوم، فيقول: السلام عليكم - ومَدَ أبو عبد الله صوته شديداً، ولكن ليقل: السلام عليكم - وخفّف أبو عبد الله صوته-)، قال: يقول هكذا)^(٥).

(١) وهناك غير هذه الآراء أعرضت عنها، مثل قول بعضهم: (أن معناه: الجزم بالمنوي؛ ليخرج به التردد فيه). ينظر: فتاوى الرملي (١٤١ / ١)، وهذا فيه بُعد.

(٢) مصنف عبد الرزاق (٢٥٥٣).

(٣) الجواب الجزم عن حديث التكبير جزم (٣٤٦ / ١) («ضمن الحاوي»).

(٤) سنن الترمذى (٢٩٨).

(٥) مسائل الإمام أحمد رواية ابن هانئ (٢٠٣٣).

وسائل أبو عبد الله البوشنجي رحمه الله (ت ٢٩١ هـ) عن حذف السلام، فقال:
 (لا يمد) ^(١).

وهو يوافق قول بعض اللغوين: إن معناه أن يسرع فيه ^(٢).

وهذا المعنى موافق لقول الحنفي: إن المراد بجزم الأذان: (عدم الإسراع
 فيه) ^(٣)، (والإمساك عن إشباع الحركة، والتعمق فيها، والإضراب عن الهمز
 المفرط، والمد الفاحش) ^(٤).

ونص عليه بعض الشافعية ^(٥).

الثاني: أن لا يعرب، بل يسكن المؤذن آخر الكلمة من كل جملة ولا يحركها.

وهذا اختياره عدد من اللغوين، قال أبو عبيدة الهرمي رحمه الله (ت ٤٠١ هـ):
 (أي لا يمد، ولا يعرب أواخر حروفه، ولكن يسكن) ^(٦)، وتبעהه جماعة ^(٧).

قيل: لأنّ كلمات الأذان لماً وضعت للاستدعاء نُزلت منزلة الأصوات، فلم
 يكن لها حظ من الإعراب، فبنيت لذلك ^(٨).

(١) رواه الحاكم (٩٣٩)، والبيهقي في السنن الكبير (٤/٧٢).

(٢) أمالى القالى (١/٩٠). وينظر: لسان العرب (٩/٤٠).

(٣) تبيان الحقائق (١/١١٤).

(٤) منية المصلى وغنية المبتدى لابن أمير حاج (٢/١٥).

(٥) في تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي (٢/١٣): (حديث «التكبير جزم» لا أصل له، وبفرض صحته المراد به عدم مده كما حملوا عليه الخبر الصحيح «السلام جزم»).

(٦) الغريبين للهرمي (ص: ٣٤٠) بتصرف يسir.

(٧) كابن الأثير في النهاية (١/٢٧٠)، والمُحب الطبرى في «أحكامه» ينظر: البدر المير لابن الملقن (٦/٣٠٧).

(٨) حاشية المدنى على كتون (١/٣٠٩).

وهو قول بعض المالكية^(١)، والشافعية^(٢)، والحنابلة^(٣).

واعتراض على هذا القول السيوطي رحمه الله (ت ٩١١ هـ)، فقال: (وأغرب المحب الطبرى، فقال: معناه لا يمد، ولا يعرب بل يسكن آخره.

وهذا الثاني^(٤) مردود بوجوه:

أحدها: مخالفته لتفسير الراوى، والرجوع إلى تفسير الراوى أولى؛ كما تقرر في علم الأصول.

الثاني: مخالفته لما فسره به أهل الحديث والفقه.

الثالث: أن إطلاق الجزم على حذف الحركة الإعرابية لم يكن معهوداً في الصدر الأول، وإنما هو اصطلاح حادث فلا يصح الحمل عليه)^(٥).

وفيهما قاله السيوطي نظر، فقد أثبت هذا المعنى عدد من علماء اللسان، حتى قال الخليل بن أحمد الفراهيدي رحمه الله (ت ١٧٠ هـ): (وهذا مما اصطلح عليه العرب لكثرة الاستعمال).

الثالث: الفصل بين الجمل، وعدم الوصل في ألفاظها، وقطع الكلمات على

(١) حاشية الخرشي على خليل (١/٢٣٠).

(٢) العزيز للرافعى (٣/٢٨٢)، المجموع للنبوى (٣/٢٢٩).

(٣) حاشية ابن قندس على الفروع (٢/١٣)، معونة أولي النهى لابن التجار (١/٥٢٧).

(٤) مراده بالثاني: قوله: (ولا يعرب بل يسكن آخره).

(٥) الجواب الحزم عن حديث التكبير ج ١ (٣٤٦) «ضمن الحاوي».

(٦) الجمل في النحو للخليل بن أحمد الفراهيدي (ص: ٢٢٦).

كل جملة، قاله المجد (ت ٦٥٢ هـ) في «شرحه»^(١).

قال الشيخ تقي الدين رحمه الله (ت ٧٢٨ هـ): (لأنه بالفصل بين الجملتين والوقف وقفه يسيرة يتبيّن الكلام، ويتم المقصود، ويستريح المتalking)^(٢).
وقال بعض المالكية: (الوقف من الصفات الواجبة في غير التكبير)^(٣).

*** الراجح:**

والأقرب: أن كل هذه المعاني الثلاثة مراده ومحتملة، فالسنة قصر المد وعدم الزيادة عليه، والوقوف على كل جملة، وتسكين الجملة عند الوقوف عليها وعدم إعرابها.



(١) حاشية ابن قدس على الفروع (١٤/١)، معونة أولي النهى لابن النجار (٥٢٧/١)، فتح مولى المواهب لابن عوض (٣٣/٢).

(٢) شرح العمدة لشيخ الإسلام ابن تيمية (١٠٦/٢).

(٣) حاشية المدنى على كتون (٣٠٩/١).

٣٠١. أنواع اللحن في الأذان باعتبار حكمه

قسم الفقهاء اللحن في الأذان، والصلاه، والقراءة إلى نوعين باعتبار الحكم والأثر، وتقسيمهما يشابه تقسيم علماء الإقراء والأداء من حيث العدد والتسمية^(١)، لكنهم مختلفون عنهم في بيان معنى كل واحد من نوعي اللحن.

والسبب أن الفقهاء يبنون التفريق بينهما على الحكم المترتب عليها من إبطال العبادة، أو صحتها.

ونوعاً للحن - عند الفقهاء - هما:

النوع الأول: اللحن الجلي: وهو اللحن الذي يحيل المعنى ويغيره^(٢) ، وقيل:
(أو يوهם مخذوراً)^(٣).

وذلك بأن يغير اللحن معنى الكلمة لمعنى آخر، أو يكون المعنى الثاني قادحاً^(٤).

فيجتمع في اللحن الجلي أمران: تغيير في اللفظ والمعنى، وتغيير في المعنى.

(١) يقسم علماء الأداء والتجويد للحن إلى نوعين أيضاً: لحن جلي: (وهو ترك الإعراب). ولحن خفي وهو: (ترك إعطاء الحرف حّقه من تجويد لفظه). قاله ابن مجاهد. ينظر: التحديد للداني (ص: ١١٦)، الإيضاح للأندراوي (ص: ٣٥١).

وقال ابن الجزري: (وقسّموا اللحن إلى جليٍّ وخفيٍّ، واختلفوا في حدّه وتعريفه. وال الصحيح: أن اللحن فيهما خلل يطرأ على الألفاظ فيخل. إلا أن الجلي يخل إخلاقاً ظاهراً يشتراك في معرفته علماء القراءة وغيرهم، وأنّ الخفي يخل إخلاقاً يختص بمعرفته علماء القراءة وأئمّة الأداء) ينظر: النشر (٢١١ / ١).

(٢) ينظر: شرح زروق للرسالة (١ / ٢٠٧)، الإنصاف (٣ / ١٠٤)، حاشية اللبدي (ص: ٤٧)، حاشية ابن فیروز (ص: ١٣٥).

(٣) المنهج القويم لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤) «ط: الحلبي».

(٤) شرح زروق (١ / ٢٠٧).

وزاد بعض الفقهاء: أو كان فيه زيادة في المبني، وإن لم تغير المعنى، فتلحق باللحن الجلي^(١).

واللحن الجلي إذا وقع في الأذان فقد نص الفقهاء على أنه يبطله^(٢)، ولا يعتد بالأذان مع اللحن الجلي^(٣)، على نزاع بينهم في العذر بالجهل فيه^(٤).

النوع الثاني: اللحن الخفي: وهو اللحن الذي لا يحيط به معنى الأذان ولا يغير نظمه، ولو كان ظاهراً^(٥).

* الخلاف في اللحن الخفي في الأذان

اختلف الفقهاء إذا وقع اللحن الخفي في الأذان هل يبطله أم لا، على قولين:

(١) سبأقى الخلاف في الزيادة في الأذان التي لا تغير المعنى هل هي من اللحن الجلي أم الخفي؟ في مبحث «الزيادة في الأذان».

(٢) مع ملاحظة أن بطلان الأذان لا يلزم منه فساد الصلاة، بل الصلاة صحيحة على رأي الفقهاء جميعاً - القائل منهم بأن الأذان فرض كفایة والسائلون منهم بأنه سنة -.

وعليه؛ فلو أن قوماً صلوا بغير أذان صحت صلاتهم وأثموا، لمخالفتهم السنة وأمر النبي ﷺ. والله أعلم.

(٣) حاشية ابن عابدين (٤١٧ / ١)، شرح الرسالة لزروق (٢٠٧ / ١)، فيض الإله المالك للبقاعي (٨٩ / ١)، المنهج القويم لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤)، الشرقاوي على التحرير (٢٣١ / ١)، المستوعب للسامري (١٣٦ / ١)، شرح متنبي الإرادات (٢٧٢ / ١)، وغيرها.

(٤) سأفرد بعد هذا المبحث مبحثاً في أثر الجهل باللحن الجلي.

(٥) فالفرق بين اللحن الخفي عند الفقهاء، وعند علماء الإقراء: أن الخفي عند الفقهاء هو ما لا يحيط به معنى؛ ولو كان ظاهراً كل يعرفه كالخطأ في الإعراب، فهو خفي ولا يعد جلياً إلا إذا غير المعنى.

وأما عند علماء الإقراء فاللحن الخفي هو ما يختص بمعرفته علماء القراءة وأئمة الأداء. وعليه فإن الخطأ في الإعراب جلي وليس خفيّاً.

وقد أطال الأندراني (ت ٤٧٠ هـ) في الإيضاح في القراءات (ص: ٣٥١) بذكر أمثلة للحن الخفي عند علماء الإقراء.

القول الأول: أنه لا يبطل الأذان، بل يصح مع الكراهة، وهذا قول جمهور أهل العلم، وهو مشهور المذاهب الأربعية جميعاً.

بل حكى ابن مازه رحمه الله (ت ٦١٦ هـ) أن اللحن في الإعراب إذا لم يغير المعنى فلا يفسد بإجماع ^(١).

وإليك نقول عن بعض علماء المذاهب الأربعية:

من الحنفية:

قال الدمرداشى رحمه الله (ت ١١٤٩ هـ): (إن لحن لحنناً أخل بالمعنى بطل .. وأما اللحن الذي لم يخل بالمعنى فإنه لا يضر مع الكراهة) ^(٢).

وقال الطحطاوى رحمه الله (ت ١٢٣١ هـ): (الظاهر عدم الفساد لاغتفار الخطأ في الإعراب في القراءة على المفتى به) ^(٣).

من المالكية:

قال الدسوقي المالكى رحمه الله (ت ١٢٣٠ هـ): (اعلم أن السلام من اللحن في الأذان مستحبة، وحينئذ فاللحن فيه مكروه) ^(٤).

وقال النفراوى رحمه الله (ت ١١٢٠ هـ) عن اللحن الخفي غير المخل بالمعنى: (يتلخص: أن المعتمد فقهاً أن عدم اللحن في الأذان مستحب، فلا يبطل بنصب

(١) المحيط البرهانى لابن مازه (١/٣٣١).

(٢) تحفة الخلان للدمرداشي (ص: ١٤٥).

(٣) حاشية الطحطاوى (ص: ٣٣٦).

(٤) حاشية الدسوقي (٢/٢٢٣). وتبعه الصاوي في بلغة السالك (١٦٩/١)، وغيره. ينظر: حاشية الخرشي على خليل (١/٢٣٠).

المعروف ولا برفع المنسوب، لأنّ المعتمد صحة الصلاة باللحن في الفاتحة، فكيف بالآذان) ^(١).

من الشافعية:

قال ابن حجر الهيثمي رحمه الله (ت ٩٧٤ هـ): (ويكره التمطيط، والتغني فيه ما لم يتغير به المعنى، وإلا حرم) ^(٢).

وقال بيجميرمي رحمه الله (ت ١٢٢١ هـ): (اللحن الذي لا يغير المعنى وليس فيه إبدال حرف بأخر لا يضر) ^(٣).

من الحنابلة:

قال الموفق ابن قدامة رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ): (يكره اللحن في الأذان فإنه ربياً غير المعنى) ^(٤).

وقال الشيخ تقي الدين رحمه الله (ت ٧٢٨ هـ): (اللحن الخفي واللحن الذي لا يحيل المعنى لا يبطل الصلاة) ^(٥).

وقال البهوي رحمه الله (ت ١٠٥١ هـ): (ويصح الأذان ولو كان ملحنًا أي مطرباً به، أو كان ملحوناً لحنًا لا يحيل المعنى، ويكرهان، وبطل إن أحيل المعنى) ^(٦).

(١) الفواكه الدواني للنفراوي (١٧٣/١).

(٢) المنجح القويم لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤).

(٣) حاشية بيجميرمي على الخطيب (٢٥/٢).

(٤) المغني (٩٠/٢). ونحوه في الشرح الكبير لابن أبي عمر (١٠٣/٣).

(٥) ينظر: مجموع الفتاوى (٣٦٨/٢٣).

(٦) الروض المربع للبهوي (٦٦/١).

وينظر: الإنصاف (١٠٤/٣)، كشف النقاع (٢/٧٣)، شرح متنه الإرادات (٢٧٢/١)، كشف المخدرات (١٠٥/١)، مطالب أولي النهى للمرحباي (٤١٩/١)، حاشية البدوي (ص: ٤٧).

القول الثاني: إن الأذان الملحون لحنًا خفيًا لا يصح، وهو وجه عند الحنابلة^(١).

ولعله مبني على أنَّ الأذان سَماعي، واللحن الخفي – وإن لم يغير المعنى – فإن المؤذن ينقله بما سمع به؛ كالمنع من قراءة القرآن ونقل الحديث ملحوناً.

كما جاء عن بعض الفقهاء أنه جعل سبب الخلاف في نحو هذه المسألة: هل يخرج اللحن الكلمة الملحون فيها عن كونها قرآنًا أو مسموعةً، فتلحق بكلام البشر أو لا؟^(٢)

وفي ذلك نظر؛ فإنَّ الأذان وإن كان لفظه سَماعيًّا، إلا أنَّ معنى الإعلام فيه أظهر من كونه نقلًا، فيتسامح فيه، قال الدسوقي رحمه الله (ت ١٢٣٠ هـ): (وإنما لم يحرم اللحن فيه كغيره من الأحاديث؛ لأنَّه خرج عن كونه حديثاً إلى مجرد الإعلام)^(٣).

* الراجع:

وما سبق يتبيَّن أنَّ الأصح هو قول عامة أهل العلم: أنَّ الأذان يصح مع وجود اللحن الخفي فيه؛ لمشقة التحرز منه عند كثير من الناس، إذ لا يكاد يسلم من اللحن كثير من المؤذنين وخصوصاً في الأمصار البعيدة.

وبتتبع الخُلُفِ في اللحن الذي يقع من المؤذنين مما ذكره الفقهاء، وما يسمع من بعض المؤذنين نجد أنها على أربعة أنواع باعتبار نوع اللحن فيها أهو جلي أم خفي:

(١) الإنصاف (٣/٤١). وقال: (قدمه ابن رزين).

(٢) نقله الخطاب في مواهب الجليل (٢/٤٢٧)، وأبو حفص الفاسي في اقتباس أنوار المدى (ص: ١٣٦) عن المازري.

(٣) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢/٢٢٣).

النوع الأول: ما اتفق على أنه من اللحن الجلي، وهو ما أحال المعنى وغيره، أو
أوهم معنى محذوراً.

فهذا تعمده محروم، ويبطل الأذان معه.

النوع الثاني: ما اتفق على أنه من اللحن الخفي، وهو ما لم يحل المعنى، وليس
له وجه في اللغة ولا قياس، واتفاق علماء اللغة على تحظّته.

فهذا يكره الأذان به، فإن وقع الأذان من وقع منه هذا اللحن صح الأذان -
على قول الجمهور.-

النوع الثالث: ما كان فيه وجهان في اللغة، كأن تكون لغة هج بها بعض
العرب، ولكن أنت المؤذن باللغة غير المشهورة.

فهذا خلاف الأولى، والأذان بها صحيح.

فإن كانت اللغتان مشهورتين معاً، فحينئذ يكون الإتيان بأيٍّ منها جائز^(١).

النوع الرابع: ما تردد بين اللحن الخفي والجلي، وبناءً عليه اختلف أهل العلم
في صحة الأذان وبطلانه معه، وهي مسائل وألفاظ متنوعة.

سأورد لها مع بيان وجه اللغة فيها.



(١) كما سيأتي في المسألة (٩٣) من التخيير بين ترقيق (لام الصلاة) أو تفحيمها.

٤.٤. أثر الجهل باللحن الجلي:

* صورة المسألة:

إذا أخطأ موزن فلحن لحنًا جلياً، لكونه جاهلاً بلسان العرب، أو جاهلاً بهذا الحرف ونخرجه وكيفية نطقه، فهل يعذر بجهله فيحكم بصحة أذانه، أو لا يعذر فيلزم إعادة الأذان ما دام الوقت لم يخرج؟

* حكمها:

اختلف العلماء فيها على قولين:

القول الأول: أنه لا يعذر بالجهل، وتعلّمه من لوازם الأمور، وهو مذهب المالكية، والشافعية -في كلام أكثرهم^(١)، والحنابلة^(٢)، وكذا قال بعض الحنفية^(٣): إنه لا يعذر في هذا الموضع بالخطأ بالسهو والجهل، بل تستوي مع العمد والعلم في الإبطال.

قال أبو مزاحم الخاقاني رضي الله عنه (ت ٣٢٥ هـ):

فَكُنْ عَارِفًا بِاللَّهُنَّ كَيْمًا تُزِيلُهُ وَمَا لِلَّذِي لَا يَعْرِفُ اللَّهُنَّ مِنْ عُذْرٍ

(١) حاشية الشبرامسي على النهاية (١/٤٥٩)، الحواشي المدنية للكردي (١/٤٠٤). وهذا في غالب الصور، جاء في حاشية الشروانى على التحفة (٢/١٤): (وجرى شيخنا على إطلاق الضرر في جميع ما تقدم في الشرح والحاشية، إلا في إبدال الهمزة وأوّل فقيده بالعام).

(٢) فقالوا: يلزم جاهلاً بالتكبيرة تعلّمها إن قدر عليه في مكانه وما قرب منه، ولا تصح إن كبرَ باغته، مع قدرةٍ على تعلم.

ينظر: تصحيح الفروع (٢/١٦٤)، المبدع (١/٣٧٦)، شرح متنهى الإرادات (١/١٨٤)، شرح دليل الطالب لعبد الله المقدسي (١/٢٩٨).

(٣) ينظر: منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (٢/١٥). ونقله عن «خزانة الأكمال».

واستثنى بعض الشافعية: ما إذا كان اللحن الجلي قد يخفى على عامة الناس
لصعبته على لسانهم^(١).

القول الثاني: أنه يعذر بالجهل، فيصح منه مع لزومه التعلم، وبه قال بعض
الشافعية^(٢)، ومحمد بن مقاتل من الحنفية^(٣)، فإن كان لا يميز بينهما فلا تفسد؛
لأن الإفساد إنما حصل بواسطة خروج الكلام من الجزم بمضمونه إلى التردد
الذي هو الشك فيه بواسطة زيادة الهمزة في أوله الجاعلة إياه استفهاماً في
الصورة، فحيث لا تمييز بين صورتي الجزم والشك فلا يوجد شك في الحقيقة، فلا
فساد.

ولله الحمد قولان في الاقتداء بالإمام اللحّان إذا كان جاهلاً^(٤).

* الراجح:

ولعل الأقرب العذر بالجهل؛ كالعذر بالعجز عن نطق بعض الحروف، ولكن
ذلك لا ينفي وجوب التعلم لصفة النطق الصحيح، ومحاباة اللحن الجلي في
الأذان.



(١) حاشية القليوبي على شرح المحلي (١٤٣، ١٦٦)، الإقناع لحل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني (١١٣/١)، حاشية بيغيرمي (٢٥)، نهاية المحتاج للرملي (٥٣٠)، حاشية الشروانى على التحفة (١٤/٢)، حاشية الجمل على شرح المنهج (٣٨٧).

(٢) نهاية المحتاج للرملي (٥٣٠/١)، حاشية الشبراملي على النهاية (٥٣٠/١)، حاشية القليوبي (١٤٣، ١٦٦).

(٣) ينظر: منية المصلى وغنية المبتدى لابن أمير حاج (١٥/٢).

(٤) فذكروا: أن الاقتداء باللاحن العامد حرام، وبالأكمل جائز، وبالجاهل مكره وإن لم يجد من يقتدي به، وإلا فحرام كما يدل عليه النقل ولا فرق بين اللحن الجلي والخلفي.

ينظر: منح الجليل (٣٦٢/١)، حاشية الدسوقي (٣٢٩/١)، حاشية البناني على شرح الزرقاني (٢٠/٢).

الفصل الثاني

صور من لحن المؤذنين وأمثاله

٢. الفصل الثاني: صور من لحن المؤذنين، وأمثلته:

أورد أهل العلم عدداً من اللحون في الأذان على سبيل التفصيل والتعديد، وعدها فعلاها من الغلط، وحذرها من الوقوع فيها.

وسأذكر ما أوردته أهل العلم، مع التدليل على كل مسألة، والتفصيل فيها، وبيان الحكم في كل منها.

وقد رأيت أنّ من المناسب تقسيم هذه اللحون التي ذكرها أهل العلم باعتبار مناط المنع فيها إلى أربع صور؛ ليعرف وجه اللحن وسببه، فيتقدم مناط المنع وعلّته، ليكون ما بعد ذلك من باب الإشارة إليها والتمثيل لها.

وباستقراء الغلط في أداء الأذان فإنه -في الغالب- لا يخرج عن أربعة أنواع، وهي:

الأول: الزيادة فيه.

الثاني: النقص منه.

الثالث: الإبدال.

الرابع: الوقف والوصل.

وقد أفردت كل نوع بمبحث منفصل.

وتفصيلها على النحو التالي:

١٠.٢ المبحث الأول الزيادة في الأذان:

الأصل في الأذان التوقف، والزيادة في لفظه لحن، فلا يزداد فيه ما ليس منه، ولا يوجد في الفاظه ما ليس منها^(١). لذا اتفق الفقهاء -في الجملة- على المنع من الزيادة في الأذان، على نزاع بينهم في بطلان الأذان به.

* تحرير محل الخلاف في الزيادة في الأذان وأثرها في البطلان:

الزيادة في الأذان نوعان:

النوع الأول: الزيادة التي تغير معنى الأذان، أو تزيد في أذكاره، فهذه الزيادة لا تجوز، وتبطل الأذان، ولا يعتد بها معها، وحکي إجماعاً.

النوع الثاني: الزيادة التي لا تغير المعنى، ولا تزيد في الجمل؛ مثل قول: (الله الأكبير)، بدلاً من (الله أكبر)، وغيرها من الصور.

فالأهل العلم في صحة الأذان معها قولان:

القول الأول: أنّ هذه الزيادة تبطل الأذان؛ لأنّ الأذان توقيفي، والزيادة عليه غير مشروعة، وهذا مذهب الحنفية^(٢)، والمالكية^(٣)، والحنابلة^(٤).

(١) ينظر: المدخل لابن الحاج (٢٦٢/١)، اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية (١٢٨٠).

(٢) ينظر: حاشية الدرر على الغرر (٤٩/١)، ونحوه في عمدة الرعایة على شرح الوقاية للكنوی (٣٤/٢)، فتح باب العناية بشرح النقایة لملاء علي قاري (٢٠٣/١)، حاشية الطحطاوي على المرافقی (ص: ١٣٣) وعبارته: (نقص بعض حروفها أو زيادة فيها فلا يحل فيه، ولا يحل سماعه).

وذكر الحنفية: أن المصلي إذا زاد في اللفظ، لم يصر شارعاً؛ كقوله: (الأكبير)، ونحوه. ينظر: حاشية الدرر على الغرر (٥٥/١).

(٣) ينظر: المدخل لابن الحاج (٢٦٢/١).

(٤) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/٢٨٠)، الفروع لابن مفلح (١/٢٧٤)، حواشی الإقناع للبهوتی (١/٢٠٩).

قال الدمرداشى رحمه الله (ت ١٤٩ هـ): (لو أبدل حرفًا بحرف لم تصح تلك الكلمة، فإن لم يعدها بطل الأذان .. وأن لا يزيد حرفًا) ^(١).

وقال محمد بن عبد الله بن الحكم رحمه الله - في الذي يقول: «الله الأكابر» - (أنه لا يجزئ من إحرامه، وأنه بمنزلة من لم يكبر) ^(٢).

القول الثاني: أن الزيادة التي لا تغير المعنى لا تبطل الأذان، لكن لا شك في كراحتها، وهذا مذهب الشافعية، فذكروا أنه : (إن زاد من الأذان أو من ذكر آخر لا يؤدي إلى اشتباه لم يضر) ^(٣)، (لا إن زاد فيه ما يغير المعنى) ^(٤).

قال الخطيب الشربيني رحمه الله (ت ٩٧٧ هـ): (ولا تضر زيادة لاتمنع اسم التكبير) ^(٥).

وقيّده بعض الشافعية: بأن ضابط ما يضر الفصل به ولا يصح معه الفصل بزيادة ثلات كلمات فأكثر ^(٦).

وبه قال بعض الحنابلة ^(٧).

(١) تحفة الخلان للدمرداشى (ص: ١٤٥).

(٢) اختلاف أقوال مالك وأصحابه لابن عبد البر (ص: ١١٦).

(٣) روض الطالب لابن المقرى (١/٥٩)، المهمات للإسنوى (٢/٤٧٠).

(٤) روض الطالب لابن المقرى (١/٦٩).

وقد توسع بعض متأخرهم في طرد هذا الأصل، فجوزوا إضافة كلمة (سيدنا) في الشهادة الثانية في الأذان.

ينظر: المنهج القويم (ص: ١٠٧)، حاشية الجمل على المنهج (١/٣٨٦)، إعانة الطالبين (١/٢٠١).

قال الإسنوى: (وفيها نظر)، ينظر: مغني المحتاج (١/١٧٦).

(٥) الإنقاع للخطيب الشربيني (١/١١٣).

(٦) حاشية الجمل (١/٣٣٦).

(٧) حواشى الإنقاع (١/٢٠٩).

وذهب لهذا الرأي بعض الحنفية مع بعض القيود، فذكر ابن مازه رحمه الله (ت ٦١٦ هـ) تفصيلاً فيما يستثنى من البطلان بالزيادة، فذكر أن الزيادة التي لا تفسد نوعان:

أ- إن زاد حرفاً ساقطاً، من غير تغيير لصرف الكلمة فإنه لا يفسد؛ مثل: (أشهد أنا لا إله إلا الله) بزيادة الألف في (أن).

ب- إن زاد حرفاً لا توجبه الكلمة في الأصل، لكن لا يتغير النظم والحكم ولا يقبح المعنى فإنه لا يفسد أيضاً^(١).

* صور اللحن بالزيادة في الأذان:

اللحن بالزيادة له العديد من الصور، ويمكن إجمالها في الصور التالية:

(١) زيادة حرف ليس في الأذان.

(٢) زيادة شدّة في الأذان.

(٣) زيادة تنوين.

(٤) زيادة حركات غير الموجودة.

(٥) إشباع الحركات.

(٦) زيادة المد.

وتفصيلها وأمثلتها في المطالب الستة التالية:

(١) المحيط البرهاني لابن مازه (٣٢٠ / ١).

١.١.٢. المطلب الأول: زيادة حرف في الأذان:

* صورة المسألة:

أي زيادة أحد حروف الهجاء في الأذان ليست منه ولم ترد سهلاً.

* حكمها:

ذكر الفقهاء أنه يُمنع الزيادة من حروف الأذان أو من كيفيتها^(١).

إذ بعض المؤذنين قد يزيد حرفاً في إحدى كلمات الأذان من غير قصد منه بسبب لحنه في أذانه، وبمبالغته في كيفية النطق.

وزيادة الحرف تختلف عن إشباع الحركة، فزيادة الحرف نطقه وليس موجوداً بالكلية، وأما الإشباع فإنه المبالغة في نطق الحركة حتى تكون حرفاً، وسيأتي في «المطلب الخامس: الزيادة بإشباع الحركة».

* أمثلة لزيادة حرف في الأذان:

ذكر العلماء أمثلة لزيادة حرف في الأذان، وبينوا أن ذلك من اللحن، ومن أمثلة ذلك:

(١، ٢) قول المؤذن: «وأَلَّهُ أَكْبَرُ»، أو «وَالله أَكْبَرُ»:

وذلك بزيادة (واو) قبل الجملة المبدأة، مع همزة القطع في لفظ الجلالة أو مع همزة الوصل، فكلاهما لحن.

وهذا اللحن مسموع ويقع فيه بعض المؤذنين، وله صورتان:

(١) فتح باب العناية بشرح التقافية لـ ملا علي قاري (١٤٠٣).

الصورة الأولى: في التكبير الثانية عند وصل جملتي التكبير: (الله أكبر والله أكبر)، وسيأتي حكمها في الإشاع (١).

الصورة الثاني: عند ابتداء جملة التكبير (٢)، وهي المرادة هنا.

وهي من اللحن الذي حذر منه الفقهاء؛ إذ لا وجه له في اللغة، ولكن هل يعد لحنًا جلياً، أم خفياً؟ فيه تفصيل فإنها على حالتين:

الحالة الأولى: إذا أُتِي بالواو مع قطع الهمز من لفظ الجلالة، فتنطق هكذا: «وأَللّه أَكْبَر».

وهذا من اللحن الجلي لسببين:

١ - أنها من الزريادة في الأذان، وتقدم أنّ بعضًا من أهل العلم يرى فساد الأذان بها.

٢ - أنها تغير المعنى؛ لأن إضافة الواو مع قطع الهمز، يدلّ على معنى فاسد، فكان الهمز أتى به من باب الاستفهام، وهو ينقل المعنى لأمر فاسد.

وقد نص بعض الفقهاء على ذلك، وأنّها من اللحن الجلي عند قطع الهمز؛ قال البعلبي رضي الله عنه (ت ١١٩٢ هـ) من فقهاء الحنابلة: (إِنْ قَالَ: (وَاللّه أَكْبَر) بِهِمْزَةٍ مَعَ الْوَاوِ لَمْ يَعْتَدْ بِهِ) (٣).

وقال الخطيب الشربini رضي الله عنه (ت ٩٧٧ هـ): (شروطها .. وعدم زيادة واو

(١) سيأتي في (٢ . ١ . ٥ . المطلب الخامس: إشاع الحركات).

(٢) سواءً في التكبير الأولى، أو الثانية إذا وقف على الأولى وابتدأ الثانية.

(٣) كشف المدرارات للبعلي الحنبلي (١٠٥ / ١).

قبل الجلالة .. إن اختلَّ واحد منها لم تتعقد صلاته^(١).

وقال الشبرامليسي رحمه الله (ت ١٠٨٧ هـ): (وتضرر زيادة (واو) قبل الجلالة، وظاهره ولو جاهلاً^(٢)).

الحالة الثانية: إذا أُتِيَ بالواو مع وصل الهمز، هكذا: «والله أكبر»، فهو لحن، ولكنه من اللحن الخفي المكرور؛ لأنه لا يحيط المعنى ولا يغيره^(٣).

(٤) قول المؤذن: «ولا إله إلا الله» في آخر الأذان:

بزيادة (واوٍ) قبل الجملة، وهو زيادة حرف لم يرد سِماعاً، ولا وجه له في اللغة، وهو من اللحن الواضح.

ولكن في إبطال الأذان به نظر؛ بناءً على الخلاف السابق في الزيادة في الأذان هل تبطله أو لا؟^(٤)

ولذا قال بعض أهل العلم: إن زيادة الواو قبل (لا إله إلا الله) لا يبطل الأذان بها لكونها لا تغير المعنى^(٥). فهو من اللحن المكرور.

(٤) قول المؤذن: «لا إله إلا الله»:

ومن اللحن الذي نُصَّ على التحذير منه، الإتيان بهاء زائدة بعد (اهاء) من لفظ الجلالة «الله» في «أشهد أن لا إله إلا الله»، وقد نَبَّهَ على هذا اللحن بعض

(١) الإنقاص للخطيب الشربيني (١١٣/١).

(٢) حاشية الشبرامليسي على النهاية (٤٥٩/١). وينظر: المخواشي المدنية للكردي (٤٠٤/١).

(٣) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (٦/٦٣).

(٤) ينظر ما تقدم في مبحث (٢. ١. الزيادة في الأذان).

(٥) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (٦/٦٣).

الحنفية^(١)، وزَرُوق^{رحمه} (ت ٨٩٩ هـ) من فقهاء المالكية^(٢)، وغيره^(٣).

وصورة ذلك: أن يحاول المؤذن مدّ الهماء، و(الهماء) ليست من حروف المد، فيكون حقيقتها زيادة هاء.

وهذا من اللحن الخفي بلا إشكال؛ لأنّه لا يغير المعنى، وهو خلاف الأولى؛ لأنّ التنبيه له دقيق.



(١) فتح القدير (١/٢٩٧)، الفتاوي الهندية (١/٧٣)، البحر الرائق (١/٣٣٢)، النهر الفائق (١/٢١٣). وفيها: (أنّ مدّ هاء (الله) خطأً لغوي).

(٢) شرح زروق على الرسالة (١/٢٠٧).

(٣) ينظر: مواهب الجليل (١/٤٣٨)، حاشية المدنى على كنون (١/٣٠٩).

١.٢ . المطلب الثاني: زيادة شدة في الأذان:

من صور زيادة الحروف: تشديد الحرف المُسَهَّل، إذ الشدة حرف ساكن، فحقيقة تشديد الكلمة غير المشددة زيادة حرف ساكن في جمل الأذان.

* حكم التشديد في غير محله:

حكمه من حيث الأداء منوع، ويعود لحنًا.

وهل يكون لحنًا جليًا؟ نقل في المسألة اختلاف عند بعض الفقهاء من الحنفية والشافعية على التفصيل التالي:

أولاً: إن الإتيان بالتشديد في غير موضعه لحن، فإن كان لا يغير المعنى ولا يقع الكلام فلا يوجب فساداً. وهذا قول بعض الحنفية.
 وإن كان يغير المعنى ويقع الكلام، فاختل了一قهاؤهم، فقال بعضهم: لا يفسد الأذان؛ دفعاً للحرج.

وقال عامتهم: يفسد الأذان^(١).

ثانياً: عدم الإفساد مطلقاً ولم يفصلوا، وهو قول الشافعية، وذكروا أنّ من شدّ الحرف المخفف أساء، وأجزاء^(٢).

والظاهر من مذهبهم: عدم إرادة هذا الإطلاق، فقد نصّوا في بعض المسائل على أن زيادة الشدة مبطلة للأذان إذا تغيّر المعنى^(٣).

(١) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٢٠).

(٢) ينظر: الإقناع للخطيب الشرباني (١/١١٥)، حاشية بيجرمي على الخطيب (٢/٢٥)، حاشية الشرواني على التحفة (٢/٣٦).

(٣) ينظر المسائل: ٥، ٦، ٧. القادمة.

ومن الأمثلة التي أوردها الفقهاء للحن في الأذان بزيادة الشدة فيه:

(٥) قول المؤذن: «الله أكبير»:

بتشدید الباء من «أكبير»، وهو من اللحن المحيل للمعنى، وقد عدّه عدد من الشافعية جلياً في تكبيرة الإحرام، قال الخطيب الشربيني رحمه الله (ت ٩٧٧ هـ): (شوطها:.. و عدم مدّ باء أكبر، وعدم تشديدها.. إن اختلَّ واحد منها لم تتعقد صلاته) ^(١).

وقال الشبراهمي رحمه الله (ت ١٠٨٧ هـ): (ويضر تشديد الباء، وظاهره ولو جاهلاً) ^(٢).

وتعللهم في إبطال الصلاة به: إفساد المعنى، وهذا موجود أيضاً في الأذان. وجده كونه مبطلاً: أنه لا يمكن تشديدها إلا بتحريك الكاف؛ لأن الباء المدغمة ساكنة، والكاف ساكنة، ولا يمكن النطق بها ساكتين، وإذا حركت الكاف تغير المعنى لأنه يصير «أكبير» ^(٣).

(٦) قول المؤذن: «الله أكبير»:

بتشدید الراء من «أكبير»، وهو من اللحن الذي حذر منه بعض فقهاء الشافعية ^(٤)، وذكر بعضهم: أنه لحن جلي مبطل للأذان والصلاحة ^(٥).

(١) الإقناع للخطيب الشربيني (١١٣/١)، حاشية بيجرمي (٢/١٤).

(٢) حاشية الشبراهمي على النهاية (١/٤٥٩).

وينظر: حاشية الجمل (١/٣٣٦)، وقال: إن البطلان فيها ظاهر.

(٣) مغني المحتاج (١/١٥١)، حاشية الشرواني على التحفة (٢/١٤)، بشري الكريم (ص: ١٩٩).

(٤) مغني المحتاج (١/١٥١)، تحفة المحتاج (٢/١٣)، نهاية المحتاج (١/٤٥٩)، الحواشي المدنية للكردي (١/٤٠٤)، بشري الكريم بشرح مسائل التعليم لبعشن (ص: ١٩٩).

(٥) مغني المحتاج (١/١٥١)، نهاية المحتاج (١/٤٥٩).

قال الشمس الرملي رحمه الله (ت ١٠٠٤ هـ) عن هذا القول: (إِنَّه مردود؛ كما قاله غير واحد؛ إذ الراء حرف تكرير، فزيادته بالتشديد لا تغيير المعنى) ^(١).

لذا قال بعض متأخري الشافعية: (ولا يضر تشديد الراء) ^(٢).

فالالأظهر أن التشديد ليس لحنًا جلياً، وإنما هو خفي، وهو خلاف الأولى وخصوصاً عند الوقف؛ لما سيأتي أن (الراء) حرف تكرار.

(٧) قول المؤذن: «أشهد أن لا إله إلا الله»:

بتشديد الهاء من (أشهد)، وهو من اللحن الذي فيه زيادة لحرف، كما أنّ من لازم هذا التضعييف: تحريك (الشين).

وقد نبه بعض أهل العلم إلى هذا اللحن، وحدروا منه، وربما كان مسماً في بلدhem ^(٣).

وهذا اللحن مكروه؛ لأنّه من اللحن الخفي، فإن تضعييف الحرف لا يغير المعنى.

(٨) قول المؤذن: «أشهد أن لا إله إلا الله»:

بتشقيل (أنّ)، وهو لحن؟ لأنّ فيها تضعييفاً للنون، وإنما هي نون مخففة، لأنّ (أنّ) هنا مخففة من الثقيلة، وتبقى عاملةً.

(١) نهاية المحتاج (٤٥٩ / ١)، وجذم به في الحواشي المدنية للكردي (٤٠٤ / ١)، حاشية الشروانى على التحفة (١٣ / ٢)، حاشية الجمل (٣٣٦ / ١).

(٢) حاشية القليوبى على المحلى (١٦٢ / ١).

(٣) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧ / ١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩ / ١).

وهذا اللحن خفي لا يغيّر المعنى ولا يفسده، وإنما هو مكروه.

وسيأتي تفصيل نطق هذه الكلمة، وأنها تدغم في (اللام)^(١).



(١) ينظر المسألة رقم (٥٤، ٥٥).

١.٢ .٣. المطلب الثالث: زيادة تنوين:

من صور زيادة الحروف: تنوين الحرف غير المنون، وهو زيادة فيه؛ إذ التنوين نون ساكنة ثبت حال الوصل دون الوقف.

ومن أمثلة اللحن في ذلك:

(٩) قول المؤذن: «أشهد أن لا إله إلا الله»:

وقد حذر منه بعض الفقهاء، حتى ذكر بعض المالكية أنَّ من أفحش اللحن في الأذان: مد (الهاء) من «إله»، وتنوينها ^(١).

ووجه كونه فاحشاً أن (إله) اسم (لا)، وعند سبيويه مبتدأ، ومحلها الرفع، وإنما الفتحة لأجل البناء، وليست حركة أصلية، فلا يصح فيه التنوين.

وأما الشافعية فالقاعدة عندهم: أنه لا يضر تنوين المعرف ^(٢)، وهذا مبني على تساهلهم في الزيادة، وأنها لا تبطل الأذان.

فعلى ذلك: يكون هذا من اللحن الخفي المكرر الذي لا يفسد معنى الأذان.



(١) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١).

(٢) حاشية القليوبى (١٩٨/١)، حاشية الجمل على المنهج (٣٨٦/١).

٤.١.٢. المطلب الرابع: زيادة حركات غير الموجودة:

الزيادة في الأذان تشمل: زيادة الحروف، وزيادة الحركات، قال ابن عابدين ^{رحمه الله}
 (ت ١٢٥٢ هـ): (يغير كلماته بزيادة حركة أو حرف) ^(١).

فزيادة الحرف تشمل زيادة حرف ليس في الكلمة، أو زيادة شدة، أو تنوين؛
 وتقديمت جميعاً.

وأماماً زيادة الحركة فهي تحريك الحرف الساكن.

* حكمه:

الحكم عند الفقهاء في زيادة الحركة، وزيادة الحرف متقاربان، لذا نصّوا على
 المنع من الزيادة سواءً من الحروف أو من كفيتها - وهي الحركات أو السكنتات - ^(٢).

وتظهر زيادة الحركة في الكلمة: إذا كان الحرف ساكناً، فحرّكه المتكلّم، سواءً
 كان التسكين أصلياً في الكلمة، أو عارضاً للوقف.

فيتبين لنا أن زيادة الحركة لها صورتان:

الصورة الأولى: تحريك الحرف الساكن في وسط الكلمة أو آخرها؛ إذا كان
 التسكين أصلياً.

الصورة الثانية: إعراب آخر جمل الأذان الموقوف عليها حيث أن السكون
 عارض للوقف عليه.

(١) حاشية ابن عابدين (٤١٧ / ١).

(٢) فتح باب العناية بشرح النقاية ملا على قاري (٢٠٣ / ١).

وقد ذكر الفقهاء صوراً من اللحن بزيادة حركة حرف في أداء الأذان، وما ذكروه:

(١٠) تحريك الراء في «الله أكبر»:

و محل اللحن فيها: أن بعض العلماء يعد تحريك الراء وإعرابها لحنًا، منها كان نوع إعرابها، ويلزم تسكين الراء مطلقاً، ويوجب عدم الإعراب بالحركات الظاهرة.

وبعضهم يلزم بأحد علامات الإعراب، فإن غيرها المؤذن فهو لحن.

فعلى ذلك: فإن اللحن هنا قد يعد زيادة في حركة الحرف عند بعضهم، وقد يعد تغييراً لحركة الحرف عند آخرين.

وهذه المسألة من المسائل المهمة التي طال فيها كلام بعض الفقهاء، وتعددت آراؤهم، وصنفوا فيها مؤلفاتٍ مفردة^(١)، ولم تخلي من إغراب، أو مبالغة في إبطال بعضهم لأذان من أعرب الراء بنوع ما من الحركات.

والحكم هذا يشمل حركة الراء في جميع التكبيرات في الأذان والإقامة سواءً كانت الأولى أو التي بعدها.

*** تحرير المسألة:**

تحرير هذه المسألة أن حركة الراء لها حالتان:

أحدهما: عند الوقف عليها.

(١) منها: رسالة: «تصديق من أخبر بفتح راء الله أكبر» لعبد الغني النابلسي الحنفي.

الثانية: عند وصلها بها بعدها: (الله أكبر الله أكبر).

* أولاً: حركة الراء عند الوقف عليها:

أي إذا وقف المؤذن على الراء من «أكبر»، ثم سكت، ثم أتى بالكلمة التي بعدها سواءً أكانت التكبيرة الثانية، أو الشهادة.

فالوجه هنا هو التسكين بلا إشكال، نص عليه جماعة من فقهاء المذاهب الأربع جميعاً^(١).

ودليلهم أمران:

١ - الأثر المروي: «التكبير جزم» - المتقدّم.

٢ - أن العرب إذا وقفوا على الكلمة سَكَنُوها.

قال الرهوني رحمه الله (ت ١٢٣٠ هـ): (الصواب: جزمهما؛ لأن الأذان سمع موقوفاً، ومن أعرّب (الله أكبر) لزمه أن يعرب (الصلاه)، و(الفالح) بالخفظ)^(٢).

لكن إذا أعرّب المؤذن الكلمة فليس ذلك مبطلاً للأذان، وليس لحننا جلياً، قال السيوطي رحمه الله (ت ٩١١ هـ): (هل يشترط الجزم؟ فجوابه: لا، بل لو وقف عليه بالحركة صح تكبيره، وانعقدت صلاته؛ لأن قصارى أمره أنه صرّح بالحركة

(١) ينظر: حاشية ابن عابدين (٤١٧/١)، شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١)، البيان (٦٦/٢)، روض الطالب لأبن المقرئ (٥٩/١)، إعانة الطالبين لبكري شطا (٢٣٨/١)، حاشية ابن قدس على الفروع (١٤/٢)، فتح مولى المواهب على هداية الراغب لأبن عوض (٣٢/٢)، حاشية العنقرى على الروض (٣٩٢/١).

(٢) حاشية الرهوني على الزرقاني (٣١٠/١).

في حالة الوقف، وهو دون اللحن) ^(١).

وقال الخطيب الشربini حَفَظَهُ اللَّهُ (ت ٩٧٧ هـ): (لو لم يجزم (راء) من «أكبر» لم يضر؛ خلافاً لما اقتضاه كلام ابن يونس في «شرح التنبيه») ^(٢). فالظاهر أن تحرير الراء مكرر؛ لمخالفة الأثر في المسألة.

* ثانياً: حركة الراء عند وصلها بما بعدها:

إذا وصل جملتي التكبير (الله أكبر الله أكبر) ^(٣)، فحركة الراء الأولى فيها أربعة أوجه ذكرها الفقهاء:

(الوجه الأول): أنها ساكنة فقط، فيقال: (الله أكبِر الله أكبِر)، ويتحقق ذلك بسكتة لطيفة جداً على (الراء) ^(٤).

وهذا التسكين هو المستحب والأولى عند بعض الفقهاء، نص عليه بعض الحنفية ^(٥) ..

(١) الجواب الخرم عن حديث التكبير جزم (٣٤٧/١) «ضمن الحاوي».

(٢) الإقناع للخطيب الشربini (١/١١٣).

وذكر بكري شطا في إعانة الطالبين (٢٣٨/١) أن التسكين سنة، وينظر: البيان (٢/٦٦).

(٣) اختلف العلماء في الأفضل هل هو وصل التكبيرتين معًا بالنطق، أو فصلهما وإفراد كُل تكبيرة بالنطق. وسيأتي بحث هذه المسألة رقم (٩٨).

(٤) إعانة الطالبين لكري شطا (١/٢٣٨).

(٥) مجمع الأئمَّة (١/٩٢). وفيه (الأولى الجزم).

قال ابن عابدين: (ساكنة بلا حركة على ما هو ظاهر كلام الإمداد، والزيلعي، والبدائع، وجماعة من الشافعية) ينظر: حاشية ابن عابدين (١/٤١٦).

.. وبعض المالكية^(١)، وبعض الشافعية^(٢)، وبعض الحنابلة^(٣).

ودليلهم على ذلك:

١ - الأثر المروي: «التكبير جَزْمٌ» والجزم هو التسكين.

٢ - أن التكبير في الأذان لم يسمع إلا مجزوماً، ولم يسمع معرباً^(٤)، قال ثعلب^{رحمه الله} (ت ٢٩١ هـ): (الأذان موقوف الجمل؛ كما سمع)^(٥).

٣ - جاء في «شرح خليل للخرشى»: (إنما جعل الأذان مبنياً لامتداد الصوت فيه وأعربت الإقامة؛ لأنها لا تحتاج لرفع صوت للاجتماع عندها، والسلامة من اللحن في الأذان مستحب)^(٦).

وعلى ذلك عدّ بعضهم تحريك الراء لـهـ لـهـ خفياً مكروهاً.

(١) رسالة في الأذان للمعاذري (ص: ٦٥)، تحبير المختصر للدميري المالكي (١/٢٤٠)، إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة لابن غازى (٤٠٦/١).

وهل الجزم بالتسكين صفة واجبة، أم أنها مندوبة؟ قوله عند المالكية، وجمهورهم على أنها للندب. قال المازري: (اختار شيخوخة صقلية جزم الأذان، وشيخوخة القرويين إعرابه، والجميع جائز). ينظر: نصيحة المرابط (١/١٤٤)، حاشية البناي (١/٢٨١)، حاشية الخرشى على خليل (١/٢٣٠)، حاشية المدى (١/٣٠٩)، إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة لابن غازى (١/٤٠٦)، شرح زروق (١/٢٠٧).

(٢) تحفة المحتاج (٢/١٣)، إعانة الطالبين لبكري شطا (١/٢٣٨).

جاء في حاشية الجمل (١/٣٣٦): (ولا يضر رسم الراء من أكبر ولا فتحها ولا كسرها؛ لأن اللحن لا يغير المعنى، خلافاً لجمع).

(٣) مختصر ابن تيمىم (٤/٤). وفيه أن ابن بطة العُكُبِي اختار استحباب ترك الإعراب في الأذان والإقامة معاً.

(٤) تحبير المختصر للدميري المالكي (١/٢٤٠)، البيان للعمراوى (٢/٦٦)، نهاية المحتاج (١/٤٠٨) مع حاشية الرشيدى.

(٥) إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة لابن غازى (٤٠٦/١).

(٦) حاشية الخرشى على خليل (١/٢٣٠).

قال الأبياري رحمه الله: (إعراب «أَكْبَر» الأولى للعوام) ^(١).

وبعضهم جعله خلاف الأولى، قال ابن حجر الهيثمي رحمه الله (ت ٩٧٤ هـ):
 (يسن جزم الراء وإيجابه غلط) ^(٢).

وأجيب عن استدلالهم:

بأن معنى الآخر المستدل به: استحباب تقطيع الكلمات بالوقف على كل جملة،
 وعند الوقف على جمل التكبير يحصل الجزم والسكون، وليس معناه أنه مع عدم
 الوقف على الجملة يترك إعرابها، كما جاء في الآخر: «والقراءة جزم» ولم يرد به ترك
 إعراب القرآن وأياته مع الوصل، بل معناه: أنه يستحب له أن يقطع القراءة آيةً
 آيةً بالوقوف عليها؛ كما جاء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه كان يقطع الفاتحة آيةً آيةً ^(٣).

(الوجه الثاني): أنها تسْكُن، أو تفتح فقط، وهو قول الحنفية ^(٤)، وبعض
 المالكية ^(٥)، وبعض الشافعية ^(٦).

(١) إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة لابن غازى (٤٠٦/١).

(٢) تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي (١٣/٢).

(٣) حاشية ابن قدس على الفروع (١٤/٢)، نقلًا عن المجد في «شرح المداية».

(٤) ألف الشیخ عبد الغنی النابلسی رسالۃ فی هذه المسألة سماها «تصدیق من أخبر بفتح راء الله أكبر» أكثر فيها
 النقل، وحاصلها: أن السُّنَّةَ أَن يسْكُنَ الراءَ مِنْ (اللهُ أَكْبَر) الْأَوَّلَ، أَوْ يصْلَهَا بـ(اللهُ أَكْبَر) الثَّانِيَةَ، فَإِنْ سَكَنَهَا
 كَفِىَ، وَإِنْ وَصَلَهَا نُوْى السُّكُونَ فَحَرَكَ الراءَ بِالْفَتْحِ، فَإِنْ ضَمَهَا خَالِفُ السُّنَّةِ؛ لَأَنَّ طَلْبَ الْوَقْفِ عَلَى (أَكْبَر)
 الْأَوَّلِ صَرِيْهَ كَالسَاكِنِ أَصَالَهُ فَحُرِّكَ بِالْفَتْحِ. يَنْظَرُ: حاشية ابن عابدين (٤١٧/١).
 وينظر: الفتاوی التیارخانیة (٣٧٨/١).

(٥) إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة لابن غازى (٤٠٦/١)، حاشية المدنی على كنون (٣٠٩/١).

(٦) قال ابن المقری الشافعی (ت ٨٣٧ هـ): (ويفتح الراء في الأولى، ويسكن في الثانية، قارناً بين كُلَّ تكبيرتين).
 روض الطالب لابن المقری (٥٩/١). وينظر: النجم الوهاج للدمیری (٤٩/٢).

ووجه الفتح فيه:

أنه وصل بنية الوقف والسكون^(١).

ثم اختلف في سبب فتح الراء:

١ - فقيل: هي حركة التقاء الساكنين، وإنما لم يكسروا حفظاً لتفخيم اللام.

٢ - وقيل: حركة همزة الوصل نقلت إلى الراء^(٢).

وهذه التوجيهات فيها تكليف^(٣).

قال أبو عبيد الهروي رحمه الله (ت ٤٠١ هـ): (عوام الناس يضمون الراء من (الله أكبير)، وكان أبو العباس يقول: (الله أكبير الله أكبير)، ويحتاج بأن الأذان سمع موقوفاً غير معرب في مقاطعه؛ كقولهم: (حي على الصلاة، حي على الفلاح) قال: والأصل فيه: (الله أكبير الله أكبير) بتسكين الراء، فحوّلت فتحة الألف من «الله» عنده إلى (الراء)^(٤).

وقد عَدَ جماعة من يذهب لهذا الرأي أن مخالفة الفتح بالضم يكون خطأ، وأنه خلاف السنة، قال ابن عابدين رحمه الله (ت ١٢٥٢ هـ): (السنة أن يسكن الراء .. وإن وصلها نوى السكون فحرك الراء بالفتحة، فإن ضمها خالف السنة)^(٥).

(١) حاشية ابن عابدين (٤١٧/١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١).

(٢) إتحاف ذوي الذكاء والمعرفة لابن غازى (٤٠٦/١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١)، البيان للعمراوى (٦٦/٢).

(٣) قاله في حاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١).

(٤) الغربيين للهروي (ص: ١٦١١). وينظر: البيان للعمراوى (٦٦/٢).

(٥) حاشية ابن عابدين (٤١٧/١). وينظر: الفتوى التارخانية (٣٧٨/١).

وقال محمد الراعي الأندلسي رحمه الله (ت ٨٥٣ هـ): (سمعت أكثر المؤذنين يفتحون الراء من لفظ «أكبر» ويصلون التكبير بالتكبير، فيقولون: (أكبر الله أكبر)، ورأيت بعض العلماء في الوقت يناظرون عليه ويعتقدونه صواباً، بل يزعمون أنه متعين، ولا يجوز غير الفتح) ^(١).

وقد اعترض على فتح الراء، بما ذكره محمد الرّاعي المالكي رحمه الله (ت ٨٥٣ هـ)؛
أن فتحه لحن مخالف لكلام العرب في تحريكه بالفتح، إذا سلمنا جواز وصله؛
لأنه إذا وصل تعين رفعه لأنّه خبر عن اللفظة العظيمة، وهي مبدأ خبره
«أكير» ..

ومن تأوله بأنه تحريك لالتقاء الساكنين، فبعيد عن مدرك الصواب، وكذلك من جعله من نقل همزة الوصل؛ لأن همزة الوصل لا يجوز نقل حركتها.

وذلك أن التأويل والتوجيه لا يُرتكب إلا بعد السماع، والغرض أنه لم يسمع إلا موقوفاً^(٢)، فمن أين جاء تحريره بالفتح أو غيره؟ ...

وربما حكى لي بعض أهل العصر الجواز عن أبي العباس المبرّد.

ولم أقف عليه، فإن كان المبرد نقله سهلاً، فيكون شاذًا في القياس وفي الاستعمال، فلا يقاس عليه ولا يعول على ما جاء منه، وإن قاسه المبرد من عند نفسه، فليس بمسالم على قواعد النحو؛ لأن قواعد النحو ترده^(٣).

(١) انتصار الفقير السالك للراغبي (ص: ٣٣٦-٣٣٨). ثم خطأً هذا القول.

(٢) سيأتي تفصيل حكم الوقف أو الوصل في تكبير الأذان في المسألة رقم (٩٨).

^(٣) انتصار الفقر السالك للراعي (ص: ٣٣٦-٣٣٨)، بتصرف.

(ليتحرز من أن يفتح الراء في «أكبر» الأولى، أو يفتحها ويسكن الثانية) ^(١).

(الوجه الثالث): أن الراء تسكن، وإلا فتضمّ، نصّ عليه جماعة من فقهاء الشافعية.

قال باقشير رحمه الله (ت ٩٥٨ هـ): (إن ضم (راء) «أكبر» صح على الأرجح؛ كما أفتى به المتأخرون) ^(٢).

وقال المليباري رحمه الله (ت ٩٨٧ هـ): (يسن تسكين (راء) التكبير الأولى، فإن لم يفعل فالأصح الضم) ^(٣).

وقال الشمس الرملي رحمه الله (ت ١٠٠٤ هـ): (ولا يضر ضم الراء؛ كما أفتى به الوالد) ^(٤)، خلافاً لما اعتمد جمّع متأخرون تبعاً للجيلي الناقل له عن نص «الأم»، فقد رده الجلال البلقيني بأنه لم ير ذلك في «الأم» ^(٥).

(الوجه الرابع): أنه يجوز التسكين، والفتح، والضم جميعاً.

نقل عن بعض الشافعية أن السنة تسكين راء التكبير الأولى، فإن لم يفعل ضم أو فتح ^(٦).

قال بكري شطا رحمه الله (ت ١٣١٠ هـ): (ويسن تسكين راء التكبير الأولى من

(١) إعلام الساجد (ص: ٣٦٨).

(٢) قلائد الخرائد لباقشير (٩٠ / ١).

(٣) فتح المعين للمليباري (٢٧٦ / ١).

(٤) جاء في فتاوى الشهاب الرملي (١٣٦ / ١) ما نصّه: (الصواب ضمها؛ لأنّه مرفوع لكونه خبراً عن اللفظة المعظمة، وما قاله المبرّد مردود). وهذا يفيد أنه يرى الضم مطلقاً.

(٥) نهاية المحجاج (٤٦٠ / ١)، وينظر: حواشى الشرواني على التحفة (١٣ / ٢).

(٦) إعانة الطالبين لكري شطا (٢٣٨ / ١).

الأذان، ومثلها راء التكبيرة الثانية، بل أولى؛ لأنَّه يسن الوقف عليها.

فإن لم يفعل أي التسكين: فالأصحضم؛ أي أصح من الفتح ..

والحاصل أنَّ الوقف أولى؛ لأنَّه المروي، ثم الرفع، وأنَّ الرفع أولى من الفتح؛ لأنَّه حركة الإعراب الأصلية، فالإتيان به أولى من اجتلاب حركة أخرى لالتقاء الساكنين وإن كان جائزًا.

ولا ينافي الأول أنه يندب قرن كل تكبيرتين في صوت؛ لأنَّه يوجد مع الوقف على (راء) الأولى بسكتة لطيفة جداً^(١).

(الوجه الخامس): أنها تضم عند الوصل مطلقاً؛ لأنَّ هذه حركتها الإعرابية، ولا وجه صحيح في إعرابها بغيره.

قال ابن هشام رحمه الله (ت ٧٦١ هـ): (الصواب: أنَّ حركة الراء ضمة إعرابية، وليس همزة الوصل ثبوت في الدرج، فتنقل حركتها إلا في ندور)^(٢).

ورجح الإعراب بالضم جماعة من المحققين؛ كابن عابدين رحمه الله (ت ١٢٥٢ هـ)^(٣)، وغيره^(٤)، قال محمد الراعي الأندلسي رحمه الله (ت ٨٥٣ هـ): (الصواب: أنَّ يرفع بالضمة؛ لأنَّه اسم مفرد معرب، خبر مبتدأ، وليس بمبني على السكون، فيجب تحريكه بالفتحة، أو بالكسرة لالتقاء الساكنين، ولا موقف في الأصل؛ لأنَّه وقف عارض لقصد الإسماع بالمد، فيوقف عليه على السكون،

(١) إعانت الطالبين لبكري شطا (٢٣٨ / ١).

(٢) مغني اللبيب لابن هشام (٧١٩ / ١).

(٣) حاشية ابن عابدين (٤١٦ / ١).

(٤) حاشية العنقرى على الروض (٣٩٢ / ١).

ولا يجوز بالفتح أو بالكسر إذا وصل لالتقاء الساكنين...) ^(١).

وقد رجحه الشهاب الرملي الشافعي (ت ٩٥٧ هـ)، فقال: (الصواب: ضمها؛ لأنَّه مرفوع لكونه خبراً عن اللفظة المعظمة، وما قاله المبرُّد مردود) ^(٢). وهذا القول هو الصواب فيما يظهر والله أعلم.

وعليه فالأفضل عند وصل الكلمتين: أن تعرَّب (الراء) بالضم، وإن سكتت (الراء) جاز؛ لأنَّه يجوز في لسان العرب ولغتها إجراء الوصل مجرِّي الوقف ^(٣)؛ لكنه خلاف الأولى.

(١١) إعراب آخر جمل الأذان غير التكبير الأولى:

تقديم في المسألة السابقة حكم إعراب التكبير الأولى في جمل الأذان، وهنا نتكلَّم عن غيرها من الجمل؛ كالتكبير الثانية، والشهادتين، والحييلتين، ونحوها.

وقد اتفق الفقهاء على أنَّ السنة الوقف على جمل الأذان غير التكبير، قال بعض المالكية: (الوقف من الصفات الواجبة في غير التكبيرتين اتفاقاً) ^(٤).

(١) انتصار الفقير السالك للراعي (ص: ٣٣٦-٣٣٨).

(٢) فتاوى الشهاب الرملي (١/ ١٣٦).

(٣) ولكن اختلاف النهاة هل هو مختص بالضرورة أو جائز في الشر؟ فذهب سيبويه إلى اختصاصه بالضرورة، وذهب كثيرون للثاني؛ كالزمخري، وابن مالك، وغيرهم.

ينظر: الكتاب لسيبوه (١/ ٢٩)، المفصل للزمخري (١/ ٤٨٠)، التسهيل لابن مالك (ص: ٣٣١).

قال أبو حفص الفاسي: (وال الصحيح الجواز لوروده في كلام الله تعالى متواتراً في مواضع) ينظر: اقتباس أنوار المدى فيما يتعلَّق ببعض وجوه الأداء لأبي حفص الفاسي (ص: ١٥٢).

(٤) حاشية المدنى على كتون (١/ ٣١٠).

وينظر: النجم الوهاج للدميري (٢/ ٤٩).

وقد عدّ الوقوف على آخر الكلمة من جمل الأذان بحركة من اللحن^(١).

ودليل المنع من إعراب آخر الجمل:

أنه لم ينقل عن أحد من السلف والخلف أنه نطق به إلا موقوفاً^(٢).

والإعلال في الوقف التسكين وعدم الإعراب والتحريك، قال مُغَلَّطَايَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٧٦٢ هـ): (الأذان سمع وقفًا لا إعراب فيه لقوفهم: (حيَّ على الصلاة حي على الفلاح)، ولم يسمع على الصلاة والفالح)^(٣).

وكما يدل على ذلك الأمر بجزم الأذان؛ بمعنى ترك إعرابه؛ كما تقدم.

وهذا النوع باتفاق لا يبطل الأذان، وإنما هو من اللحن الخفي؛ لمخالفته الأمر، وهو خلاف الأولى؛ وهذا معنى قول السيوطي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (ت ٩١١ هـ): (لو وقف عليه بالحركة صح تكبيره وانعقدت صلاته؛ لأن قصارى أمره أنه صر بالحركة في حالة الوقف وهو دون اللحن)^(٤).

(١٢) قول المؤذن: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»:

وذلك بتحريك لفظ الجلالة بالتنوين في آخر الجملة، وهذا لحن من جهتين:

الأولى: أن هاء «الله» ليست منونةً، لأن التنوين لا يدخل على المعرفة.

(١) توضيح الأحكام لابن سام (٥٧٩/١).
وينظر: كشاف القناع (٥٥/٢)، الروض المربع (١٢٥/١).

(٢) حاشية العدوبي على الخرشفي (٢/٢٣٠).
وينظر: المقدمة العزية (ص: ٣٩).
(٣) شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي (ص: ١١٠٦).
(٤) الجواب الحزم عن حديث التكبير جزم (١/٣٤٧) «ضمن الحاوي».

الثانية: أن المشروع جزم الكلمة وعدم إعرابها.

لذا قال زروق المالكي (ت ٨٩٩ هـ) بعد ذكره لهذا اللحن: (وهو
 أفحش)^(١).

(١٣) قول المؤذن: «أشهد أنَّ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:

بتحريك النون بالفتحة، مع ترك تشديدها هكذا: (أنَّ)، وقد حذر من هذا
 النطق عدد من الفقهاء وعدّوه لحناً^(٢).

وهو مكرر لأنه زيادة حركة على النون لا وجه لها في أداء العرب، وإنما هي
 ساكنة مدغمة في اللام بعدها، وسيأتي تفصيل نطق هذه الكلمة، والتنبيه لهذا
 اللحن^(٣).



(١) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١). وعنه في مواهب الجليل (٤٣٨/١)، وحاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١).

(٢) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١)، مواهب الجليل شرح ختصر خليل (٤٣٨/١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١).

(٣) ينظر: المسألة رقم (٥٥).

١.٢ . المطلب الخامس: إشباع الحركات:

الإشباع للحركة يكون بالبالغة في نطقها، حتى تكون حرفًا، قال أبو العباس المهدوي رحمه الله (ت ٤٤٠ هـ): (الإشباع هو أن تشيع الفتحة حتى تصير ألفاً والضمة حتى تصير واواً، والكسرة حتى تصير ياءً) ^(١).

فإشباع الحركة يولد حرف مد من جنس الحركة، ولا يولد حرف آخر، فإشباع الفتحة يولد ألفاً مدية؛ مثل: (أشهدُ فـ إشباع الفتحة على الهاء يولد ألفاً فتصبح أشهادُ)، وكذا إشباع الضمة يولد (واواً) مدية، وإشباع الكسرة يولد (ياءً) مدية.

فيتحقق فيمن فعل ذلك أنه أورد حرفًا زائداً، ولذا يعد الإشباع من الزيادة عند علماء الأداء، وهو لحن؛ إلا في المواطن التي اختلفت قراءة القراء فيها، أو لها وجه في العربية ^(٢).

بل قد يبالغ بعض المؤذنين فيجمع مع الإشباع للحركة مدًا له، فيكون لحنًا مركباً.

قال أبو المعالي الجوهري رحمه الله (ت ٤٧٨ هـ): (المدّات تقع ألفاً أو واواً أو ياءً، وهي - وإن كانت إشبعاً لحركات - معدودة حرفًا) ^(٣).

(١) التحصيل للمهدوي (٢٩٦ / ٧).

(٢) مثل: هاء الكنية؛ كما في قوله تعالى: ﴿لَأَرِبَّ فِيهِ هُدًى لِّلشَّقِّينَ﴾.

ومنها ضم ميم الجمجم، قال الشاطبي:

وصل ضم ميم الجمجم قبل حرك ... دراكاً و قالون بتخييره جلا

(٣) نهاية المطلب للجويني (٢٠٠ / ٢).

وقد كره الإمام أحمد رض هذا النوع من اللحن كراهةً شديدة، قال عبد الله بن يزيد العكبي: سمعت رجلاً يسأل الإمام أحمد ما تقول في القراءة بالألحان؟ فقال: (ما اسمك؟) قال السائل: محمد. قال: (أيسرك أن يقال لك: (يا محمد) ممدوداً) ^(١). قال القاضي أبو يعلى: (هذه مبالغة في الكراهة) ^(٢).

وقد عدّ بعض علماء الإفراط في الفتحات والضمات والكسرات من اللحن الخفي، قال السعدي رض (ت بعد ٤١٠): (اللحن الخفي لا يعرفه إلا المقرئ المتقن الضابط .. المتتجنب عن الإفراط في الفتحات والضمات والكسرات والهمزات، وتشديد المشدّدات، وتحفيض المخففات، وتسكين المسكنات، وتطنين النونات، وتفريط المدّات وترعيدها، وتغليظ الراءات وتكريرها، وتسمين اللامات وتشريبيها الغنة ..) ^(٣).

وإن كان بعضهم لا يعده لحنًا خفيًا، بل يعده من اللحن الجلي؛ لأنّه يلحظه المتخصص وغيره فيعدّ لحنًا جليًا، إلا ما اختلفت فيه قراءة القراء فيكون لحنًا خفيًا ^(٤).

وأمّا عند الفقهاء: فإنّهم يعدّون الإشباع في الحركة لحنًا خفيًا مكرورًا، إلا إذا

(١) كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (٢٢١)، زاد المعاد (٤٦٣/١).

(٢) زاد المعاد (٤٦٣/١).

(٣) التنبية على اللحن الجلي واللحن الخفي للسعدي (ص: ٢٧).

(٤) كما في قوله تعالى: ﴿لَا زَرَبَ فِيهِ هَذَيَ لِتَنْتَهِي﴾، إذا كان الضمير الواحد مذكراً وكان قبلها ساكن وكان ياءً فقد وصلها ابن كثير بباء في جميع القرآن.

وعند غيره يُعدّ لحنًا خفيًا لأنّه محتمل في قراءة أخرى، وهو جائز في اللغة.

ينظر: العنوان في القراءات السبع لأبي طاهر المقرئ الانصاري (ص: ٤٢)، الإقانع في القراءات السبع لأبي جعفر ابن الباذش (ص: ٧٦).

بالغ في إشباع الحركة وأفرط في ذلك حتى تولّد منه حرف فغير معنى النظم ومقصود الكلام، فإنه يصبح حينئذ لحناً جلياً.

والسبب في عدده لحناً خفياً أن الإشباع وارد في كلام العرب، وهو كثير في شعرهم ومشورهم، وقد ورد به أفسح الكلام كلام ربنا جلّ وعلا.

وقد كره أئمة الفقهاء الإشباع في الأذان خاصةً، قال الإمام الشافعي رضي الله عنه (ت ٤٢٠ هـ): (أحب ترتيل الأذان وتبيينه بغير تقطيع، ولا تغرن في الكلام ولا عجلة).^(١)

قال الماوردي رضي الله عنه (ت ٤٥٠ هـ) في تفسير كلام الشافعي: (في التقطيع تأويلان: أحدهما: أنه الإعراب الفاحش. والثاني: أنه تفخيم الكلام والتשادق فيه)^(٢). والإعراب الفاحش: هو إشباع الحركة.

كما نصّ غير واحد من الفقهاء على كراحته^(٣).

واللحن بالإشباع في الحركات كثير في الأذان، ومتصور في عدد من كلماته، وسأشير لما نص عليه الفقهاء من الإشباع المنوع، إضافة لصور مسموعة من إشباع المؤذنين:

(١) الأم (١٠٧/١).

(٢) الحاوي للماوردي (١٢٦/٢).

وذكر ابن أبي الخير العماني في البيان (٢/٧٧) تفسيرين آخرين لكلام الشافعي، فقال: (من أصحابنا من قال: (التمطيط): المديد، ولهذا يقال: مطط حاجبه، إذا مده. و(البغى): هو أن يرفع صوته، حتى يجاوز المقدار. ومنهم من قال: (التمطيط): التقطيع. و(البغى): أن يتشدق في كلامه، ويتشبه في كلامه بالجبارين). وينظر: بحر المذهب للروياني (٤٢٩/١).

(٣) ينظر: البحر الراقي (١/٣٣٢).

فمن اللحن بإشباع الحركات:

(١٤) قول المؤذن: «اللهُ وَأَكْبَر»، «اللَّهُو أَكْبَر»:

وذلك بإشباع الضمة بحيث تكون كالواو، فتكون من زيادة الحرف في الأذان، وهذا مسموع من كثير من المؤذنين، وهو لحن.

ويقع في هذا اللحن من يمد حركة (اهاء) من لفظ الجلالة حتى تkad تصير واواً، وعَبَّر بعض الفقهاء عن هذا اللحن بمد آخر لفظ الجلالة ^(١).

وأحياناً تصدر مع إسكان الهاء فينطقها هكذا: (اللهُ وَأَكْبَر)، وهذه أصرح في اللحن، وأجلـى.

* حكمه:

اختلاف العلماء فيه على قولين:

القول الأول: أن هذا اللحن يبطل الصلاة، نص على ذلك الشافعية ^(٢)، حتى قال الشهاب الرملي حَفَظَهُ اللَّهُ (ت ٩٥٧ هـ): (عَمَّنْ يَشْبِعُ (هاء) «الله») حتى تتولد منها (واو)، فهل ذلك حرام أو لا؟: يحرم عليه إن أتى به قاصداً به الله سبحانه وتعالى، أو مسندأ إليه ما لا يصح إسناده إلا إليه تعالى، عالماً بتحريمه قادرأ على الصواب، بل إن فعله عنادأ كفر لتغييره معنى الاسم الكريم ^(٣).

(١) حاشية الطحطاوي على المرافي (١٨٧/١).

(٢) حاشية القليوبى على شرح المحلى (١٤٣/١). وينظر: الإقناع حل ألفاظ أي شجاع للخطيب الشربيني (١١٣/١)، حاشية بيغيرمى (٢/٢٥)، حاشية الشروانى على التحفة (١٤/٢)، حاشية الجمل (٣٣٦/١).

(٣) فتاوى الرملي (١٣٠/١).

وذكر السّامري رحمه الله (ت ٦١٦ هـ) من فقهاء الحنابلة أنّ هذا من اللحن الذي يحيل المعنى ^(١).

القول الثاني: أنّ هذا النطق جائز، وليس لحنًا مكرورًا، فضلاً أن يكون مبطلاً، وهذا القول ذكره بعض الفقهاء ^(٢).

وتعليلهم:

أنّ النطق بقلب (الهمز) (واواً) جائز في اللغة.

ورُدّ على ذلك بأمور، منها:

ما جاء في حاشية البناي رحمه الله (ت ١١٩٨ هـ): «قول الزرقاني: (ولا يضر - خلافاً للشافعية - زيادة واو). قال بعض الشيوخ: والظاهر أنه يضر؛ إذ لا يعطى الخبر على المبتدأ، مع أن اللفظ متبعده به» ^(٣).

* التحقيق في هذه المسألة:

والتحقيق في ذلك التفصيل: فإن إشباع ضم (اهاء) من لفظ الجلالة ومد الحركة حتى تكون (واواً) مدية، له ثلاث صور:

(١) المستوعب للسامري (١/١٣٦). وينظر: شرح دليل الطالب لعبد الله المقدسي (١/٢٩٨).

(٢) ينظر: الفواكه الدوائية (١/١٧٣) ولغظه: (لا يبطل بإبدال همزة (أكبر) واواً)، المدخل لابن الحاج

(٢٠٠/٢)، بلغة السالك (١/١٦٩)، حاشية الدسوقي (٢/٢٢٣)، حاشية العدوبي على كفاية الطالب

الرباني (١/٢٥٥)، شرح الزرقاني مع حاشية البناي (١/٣٤٤).

حاشية القليوبي (١/١٤٣)، حاشية الجمل (١/٣٣٦).

كشاف القناع (٢/٧٣)، مطالب أولي النهى للريحاني (١/٤١٩)، حاشية ابن حميد على شرح المتتهى

(٢/٢٩)، حاشية البدوي على نيل المأرب (ص: ٤٧)، الشرح الممتع لابن عثيمين (٢/٧٠).

(٣) حاشية البناي على شرح الزرقاني على خليل (١/٣٤٤).

الصورة الأولى: أن يسكن (الهاء) من لفظ الجلاله بأن يأتي بسكت يسير بعدها، ثم يأتي بواو مدية بعدها^(١)، فتكون هكذا: (اللهُ وَأَكْبَرْ)؛ سواءً قطع الهمز، أو وصله.

الصورة الثانية: أن يشبع الضم، ويمده -فتكون كالواو-، مع إثبات همزة القطع، فيكون نطقها هكذا: (اللَّهُو أَكْبَرْ).

الصورة الثالثة: أن يشبع الضم، ويمده -فتكون كالواو-، مع وصل الهمز وتسهيلاها، ف تكون هكذا: (اللَّهُو أَكْبَرْ)، أو (اللهُ وَأَكْبَرْ)، والنطق فيها واحد. فالصورتان الأولى والثانية خطأ، ولحن، ولا وجه لها في اللغة.

لأن الأولى ليست إشباعاً وإنما زيادة حرف، والصورة الثانية أفسدت المعنى إذ العطف يقتضي المغايرة، فيحيل إلى معنى فاسد، لذا عُدَّ هذا من اللحن الجلي المنوع المبطل للأذان، والصلاه^(٢)، ونص بعض الشافعية على أنها تبطل الصلاة

(١) إذ لا يتصور في النطق إشباع الضمة مع تسكين الهاء إذا الضمة المشبعة هي ضمة الماء.

(٢) ينظر للشافعية: نهاية المحتاج (٤٦٠/١)، حاشية القليوي على شرح المحلي (١٤٣/١)، الإنقاذ حل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني (١١٣/١)، الحواشى المدنية للكردي (٤٠٤/١)، حاشية بيغيري (٢٥/٢)، حاشية الشرناني على التحفة (١٤/٢)، حاشية الجمل (٣٣٦/١).

وينظر للحنابلة: المستوعب للسامري (١٣٦/١)، كشاف القناع للبهوتى (٧٣/٢)، حاشية ابن قايد على المتهى (٢٠٥/١)، شرح دليل الطالب لعبد الله المقدسي (٢٩٨/١)، حاشية ابن فiroز على الروض (ص: ١٣٥)، حاشية اللبدى على نيل المأرب (ص: ٤٧). قال الحجاوي في (الإنقاذ): (فإن أحال اللحنُ المعنى؛ كقوله: (اللهُ وَأَكْبَرْ) لم يعتد به)، قال منصور: (أي بهمزة مع الواو؛ بدليل رسم الألف بعدها).

من العالم دون الجاهل^(١).

وهذا صحيح؛ فإنها من اللحن الجلي المحيل للمعنى.

وعَلَّهُ بعْضُ الشافعيةِ: بِأَنَّمَا زِيادةً (وَوْ) ساكنة، فَيُصِيرُ جَمْعَ (لَاهٌ) فَلَا يَصِحُّ^(٢)، وَقِيلَ: إِنَّهُ إِذَا مَدَ (الهاء) مَعَ إِشْبَاعِ الضَّمِّ فَإِنَّهَا تُصِيرُ كَالضَّمِيرِ الْمُفَضِّلِ: (اللهُ هُوَ أَكْبَرُ)، فَلَا تَنْعَدِدُ صَلَاتُ الْمُتَلْفَظِ بِهَا، وَنَفَى بَعْضُهُمُ الْخَلَافَ فِي ذَلِكَ^(٣).

ولَكِنَّ قَالَ بَعْضُ الْمَالِكِيَّةِ: (وَيَنْبَغِي أَنْ لَا يَبْطِلَ جَمْعَهُ بَيْنَ الْهَمْزَةِ وَالْوَاوِ؛ بِالْأُولَى مِنْ عَدْمِ بَطْلَانِ تَكْبِيرَةِ الْإِحْرَامِ بِذَلِكَ)^(٤).

وَهَذَا حَلٌّ تَأْمُلُ، بَلْ هُوَ مِنَ اللَّهُنَّ الْجَلِيِّ؛ لَأَنَّهُ لَا وَجْهٌ لِّا فِي الْلُّغَةِ، وَيُحِيلُّ الْمَعْنَى وَيُفْسِدُ، كَمَا سَبَقَ تَفْصِيلَهُ.

وَأَمَّا الصُّورَةُ الْثَالِثَةُ، فَإِنَّهَا وَجْهًا فِي الْلُّغَةِ، فَإِنَّ الْهَمْزَةَ إِذَا كَانَ مَفْتُوحًا بَعْدَ

(١) حاشية القليوبي على شرح المحلي (١٤٣/١). وينظر: الإقناع خل اللفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني (١١٣/١)، حاشية بيجرمي (٢٥/٢)، حاشية الشرواني على التحفة (١٤/٢)، حاشية الجمل (٣٣٦/١). وفي «حاشية بيجرمي» ما نصّه: (وَظَاهِرٌ إِطْلَاقُهُمْ: أَنَّ الْجَاهِلَ إِذَا أَتَى بِالْوَاوِ بَيْنَ الْكَلِمَتَيْنِ لَا يَضُرُّ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مَعْذُورًا، بِخَلَافِ الْعَالَمِ بِذَلِكَ).

(٢) تحفة المحتاج (١٤/٢).

(٣) المداية للإسنوي (ص: ١٢٠).

وَأَمَّا نَفِيُ الْخَلَافِ، فَقَالَ ابْنُ الرَّفِعَةِ فِي كَفَائِيَّةِ النَّبِيِّ (٣/٨٥): (لَا خَلَافٌ فِي أَنَّهُ إِذَا قَالَ: (اللهُ هُوَ أَكْبَرُ)) أَنَّهُ لَا تَنْعَدِدُ صَلَاتُه).

قَالَ الْإِسْنَوِيُّ فِي الْمَدَايَةِ (ص: ١٢٠): (الْمَرَادُ: أَنْ يَأْتِي بِهِاءً وَاحِدَةً، وَيَمْدُهَا حَتَّى تُصِيرَ بِمَنْزِلَةِ الضَّمِيرِ الْمُفَضِّلِ).

(٤) الفواكه الدواني للنفراوي (١/٢٠١)، حاشية العدواني على كفاية الطالب الرياني (١/٢٥٥). وينظر: المدخل لابن الحاج (٢/٢٠٠)، بلغة السالك (١/١٦٩)، حاشية الدسوقي (٢/٢٢٣).

حرف مضموم، فقد ذكر العلماء: أنه يجوز تسهيل الهمزة المفتوحة بعد الضم، بإبدال الهمزة واواً، سواءً كانت الضمة والهمزة في كلمة واحدة، أو في كلمتين.

أما اجتماع الحرف المضموم والهمزة المفتوحة في كلمة واحدة؛ فنحو:

﴿يُؤَاخِذُكُمْ﴾، و﴿مُؤْجَلًا﴾.

قال الشاطبي رحمه الله:

وَيُسْمَعُ بَعْدَ الْكَسْرِ وَالضَّمِّ هَمْزَةٌ لَدِي فَتْحِهِ يَاءً وَوَأَوْا مُحَوَّلًا

قال أبو شامة رحمه الله (ت ٦٦٥ هـ): (أي ويسمع حمزة همزة المفتوح بعد كسرٍ ياءً وبعد ضمٍ واواً مبدلاً من الهمزة ..)

واعلم أن قياس العربية في كل همزة متحركة متحرك ما قبلها إذا خفت أن تجعل بين بين، إلا المفتوحة بعد كسر أو ضم فإنها تقلب ياء وواواً، قالوا: لأنها لو جعلت بين بين لقربت من ألف، والألف لا يكون قبلها إلا فتح، ومثال ذلك: فته، ولثلا، ومؤجلة، ويؤده، ونحو ذلك) ^(١).

وأما كون الحرف المضموم والهمزة المفتوحة في كلمتين، فيجوز -أيضاً-

إبدال الهمز واواً؛ كقراءة البَرِّي لقوله تعالى: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَامْنَتُم بِهِ﴾ ^(٢)،

وأصلها: ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ إِنَّمَّا أَنْتُمْ بِهِ﴾، وكقوله تعالى: ﴿إِنَّمَّا أَسْفَهَهُمْ وَلَا﴾، وأصلها: ﴿إِنَّمَّا أَسْفَهَهُمْ أَلَا﴾.

(١) إبراز المعاني لأبي شامة (٢٣٩ / ١).

وينظر: همع الموامع للسيوطى (٤٧٢ / ٣)، حاشية الصبان على شرح الأشمونى (٤ / ٤١٦).

(٢) ينظر: إبراز المعاني لأبي شامة (٢٠٨ / ١)، النشر لابن الجزري (٤٣٨ / ١)، الدر المصنون (٢٨٤٠).

وينظر: همع الموامع للسيوطى (٤٧٢ / ٣)، حاشية الصبان على شرح الأشمونى (٤ / ٤١٦).

وهو معروف عند العرب كذلك، قال أبو الفتح ابن جني رحمه الله (ت ٣٩٢ هـ): «وفي تخفيف: (هو يضرب أباك)؛ (يضرب وباك)، وفي تخفيف: (يقتل أخاك)؛ (يقتل وَخاك)، فالواو هنا مخلصة ليس فيها شيء من بقية الهمز» ^(١).

وبذا يتبيّن أن قلب الهمز واواً في قول المؤذن: (اللهُ وَكَبَر) أَنَّه صحيح وجائز في اللغة، بل في أفسح الكلام في كلام الله سبحانه.

لكن لا بد من التنبه إلى أنَّ هذا ليس إشباعاً للضم، بل هو إبدال الهمزة واواً؛ للتخفيف من تتابع الهمزتين، أو للخففة في نطق الواو بعد الضمة ^(٢)، ولذا قال أبو طاهر ابن خلف الأنصاري رحمه الله (ت ٤٥٥ هـ)، وأبو جعفر ابن الباذش رحمه الله (ت ٥٤٠ هـ) عن هذه الواو: (هذه واو محضة) ^(٣).

ولذا فقد نص جمهور الفقهاء على جواز هذه الصورة ^(٤).

وإن كان قد نص على كراحتها بعض الحنفية، قال الطحطاوي من الحنفية رحمه الله (ت ١٢٣١ هـ): (المد في التكبير إن كان في لفظ «الله»؛ إن كان في آخره: بأن أشبع

(١) سر الصناعة لأبي الفتح ابن جني (١/٥٧٣).

(٢) وهو ليس إشباعاً للضمة ثم إبدال الواو بعدها؛ فلو أشبعنا الضمة لتولد لنا (واواً) مدية، ثم نبدل الهمزة (واواً) فيصبح لدينا حرفان زائدان الأول (واوا) مدية، والآخر (واوا) مبدلة.

(٣) العنوان في القراءات السبع لأبي طاهر المقرى الأنصاري (ص: ٤٧)، الإقناع في القراءات السبع لأبي جعفر ابن الباذش (ص: ١٩٦).

(٤) الفواكه الدواني (١/١٧٣) ولفظه: (لا يبطل بإبدال همزة (أكبَر) واواً)، المدخل لابن الحاج (٢/٢٠٠)، بلغة السالك (١/١٦٩)، حاشية الدسوقي (٢/٢٢٣)، حاشية العدوبي على كفاية الطالب الريانى (١/٢٥٥). حاشية القليوبى (١/١٤٣)، حاشية الجمل (١/٣٣٦).

كشاف القناع (٢/٧٣)، مطالب أولى النهى للرحيانى (١/٤١٩)، حاشية ابن حميد على شرح المتهمى (٢/٢٩)، حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٤٧)، الشرح الممتع لابن عثيمين (٢/٧٠).

حركة (اهاء) فهو خطأ من حيث اللغة، ولا تفسد به الصلاة^(١).

وقد تبين - مما سبق - أنها ليست خطأ في اللغة، كما أنها ليست إشباعاً للحركة، بل هي إيدال.

فيتلخص لنا مما سبق بيانه:

أنّ ما ذكره بعض الفقهاء من جواز هذا اللفظ (الله وآكـرـ) إنـماـ هو محمول على الصورة الثالثة فقط بالضوابط المذكورة سابقاً^(٢).

وأمّا الصورتان الأولىان: فإنهما من اللحن المذموم؛ لأنّه لا وجه لهما في اللغة.

(١٦) قول المؤذن: «الله أكبـرـ»:

واللحن فيه: إشباع فتحة الباء ومدها في «أكبـرـ»، فتصير ألفاً، والصواب في النطق الفتح من غير إشباع للباء ولا مدّ؛ لأنـهاـ على وزن (أ فعل) التفضيل وهي لا تقبل المدّ مطلقاً؛ لا مدّاً طبيعياً ولا غيره.

وعند مد الفتحة وإشباعها تكون: (أكبـرـ) فيختـلـ المعنى، وينصرف إلى معنى سـيـئـ غير مراد، إذ تكون جمع (كبـرـ) بفتح الكاف والباء، وهو الطبل المفتوح من أحد الجانين، وقيل: هو اسم الشيطان.

(١) حاشية الطحطاوي على المرافي (١٨٧/١).

(٢) وهي:

- ١ - عدم تسكين الهاء وعدم السكت عليها.
- ٢ - قلب الممزة واوًّا وعدم إظهار الممزة (أي عدم قطع الممزة).

* حكمه:

اختلف العلماء فيه على قولين:

القول الأول: أنه لا يجوز، وتعتمده كفر، وهذا مذهب الجمهور من فقهاء المذاهب الأربعة^(١).

(١) ومنهم:

١ - من الحنفية: الدمشقي في تحفة الخلان (ص: ١٤٤)، والبارقي في العناية (١/٢٩٧)، والزيلعي في تبيين الحقائق (١/١١٤)، وابن نجم في البحر الرائق (١/٣٣٢)، والحدادي في الجوهرة النيرة (١/٦١)، وشيخ زاده في مجمع الأنبر (١/٩٢)، ومولى عبد الخليم في حاشية الدرر على الغرر (١/٥٥٩)، والطحطاوي في حاشيته على المراقي (١/١٨٧)، الفتاوى الهندية (١/٧٣).

وقد نصّ الأول أن هذا اللحن مفسد للأذان، وأما الباقيون فذكروا أنه مفسد للصلوة في تكبيرة الإحرام، ولم يذكروا الأذان، وخصّه ببعضهم بتكبيرة الصلاة فقط، قال الطحطاوي (ت ١٢٣١ هـ): (ولو فعله المؤذن لا تجب إعادة الأذان؛ لأن أمر الأذان أوسع كذا في «السراج». وإن تعتمد يكفر؛ أي مع قصد المعنى، وإلا لا ويستغفر ويتبوب). ينظر: حاشية الطحطاوي على المراقي (١/١٨٧).

٢ - من المالكية: القرافي في الذخيرة (٢/٥٦)، وخليل بن إسحاق في التوضيح (١/٢٨١)، والراعي الأندلسي في انتصار الفقير السالك (ص: ٣٣٥)، وزروق في شرح الرسالة (١/٢٠٧)، وأبو الحسن المنوفي في شرح العزبة (ص: ٣٩)، والخطاب في مواهب الجليل (١/٤٣٨)، وحاشية المدنى على كنون (١/٣٠٩)، والكتشناوى في أسهل المدارك (١/١٧٤).

٣ - من الشافعية: البدر الزركشي في إعلام الساجد (ص: ٣٦٧)، وابن حجر الهيثمي في المنهج القويم (ص: ٣٤)، الخطيب الشربيني في الإقناع مع حاشية الباجوري (١/١١٣)، والجمل في حاشيته على شرح المنهج (١/٣٠٢)، والقليني في حاشيته على شرح المحلى (١/١٤٣)، والشرقاوى في حاشيته على شرح التحرير (١/٢٣١)، والترمسي في حاشيته (٢/٤٨٧).

٤ - من الحنابلة: ابن قدامة في الكافي (١/٢٨٢)، وفي المغني (٢/٩٠)، وابن أبي عمر في الشرح الكبير (٣/١٠٣)، وابن تيمية في شرح العمدة (٢/٦٣٦)، وابن مفلح في الفروع (٢/١٦٣)، وابن النجاشي في معونة أولي النهى (١/٥٣٨)، والبهوتى في شرح منتهى الإرادات (١/٢٧٢)، حوشى الإقناع (١/٢٠٩)، ومرعى الكرمى وعبد الله المقدى كما في شرح دليل الطالب (١/٢٩٧)، وابن عوض في فتح مولى المواهب (٢/٤٤)، والبعلي في كشف المخدرات (١/١٠٥)، وابن جراح في نيل المطالب (ص: ١٠٨)، وابن بسام في توضيح الأحكام (١/٥٧٩).

قال ابن مازه البخاري الحنفي رحمه الله (ت ٦١٦ هـ): (إذا تعمد ذلك في وسطه يكفر؛ لأن (الإكبار) اسم الشيطان، وإن لم يتعمد لا يكفر ويستغفر ويتوب) ^(١).

وقال القرافي رحمه الله (ت ٦٩٨ هـ)، وخليل بن إسحاق رحمه الله (ت ٧٧٦ هـ): (فيخرج الأذان إلى معنى الكفر) ^(٢).

وقال زروق رحمه الله (ت ٨٩٩ هـ): (وذلك يضارع الكفر) ^(٣).

وقال محمد الراعي الأندلسي رحمه الله (ت ٨٥٣ هـ): (سمعت المؤذنين والبلغين في الصلاة خلف الأئمة يكفرون في التكبير الواحدة .. بإدخال ألف بعد الباء وقبل الراء، فيقولون: (أكبّار)، فيكون جمع (كبّر) مصدر، وجّم (كبّر) وهو الطلب، وكلاهما كفر، لا يصح إطلاقه على الباري سبحانه وتعالى) ^(٤).

وقال الياجوري الشافعي رحمه الله (ت ١٢٧٧ هـ): (إن مدّها مع فتح الهمزة كان جمع (كبّر)، وهو الطلب الكبير الطويل، ولو اعتقد معناه كفر.

وإن مد وكسـرـ الـهمـزـةـ كانـ اـسـمـاـًـ منـ أـسـمـاءـ الـحـيـضـ،ـ ولوـ اـعـتـقـدـ كـفـرـ أـيـضاـ) ^(٥).

بل قال ابن الرفعة رحمه الله (ت ٧١٠ هـ): (لا خلاف في أنه إذا قال: (الله أكبّار) أنه لا تتعقد صلاته، وإن اعتقد ذلك كفر) ^(٦).

(١) المحيط البرهاني لابن مازه (٣٦٨/١).

(٢) الذخيرة للقرافي (٥٦/٢)، التوضيح لخليل بن إسحاق (٢٨١/١).

(٣) شرح الرسالة لزروق (٢٠٧/١). وفي حاشية ابن عابدين (٤٥٣/١): (وتعتمد كفر).

(٤) انتصار الفقير السالك للراعي (ص: ٣٣٥).

(٥) حاشية الياجوري على الإنفان حل ألفاظ أبي شجاع (١١٣/١).

(٦) كفاية النبيه شرح النبيه لابن الرفعة (٨٥/٣).

وقال الشيخ إسماعيل ابن رميح العريني رحمه الله (ت ١٠١٠ هـ): (إن قلت: (الله أكبار) بطلت، وكذا الأذان) ^(١).

القول الثاني: أنه لا يفسد الصلاة، وهذا القول يُقل عن بعض الحنفية ^(٢).

وتعليقهم:

بأنَّ الألف نشأت من إشباع للحركة، وهي لغة جائزة.

وممَّا يؤيد قولهم: أنَّ بعضَ الْعُلَمَاءَ جوَّزَ الإِشْبَاعَ فِي دَخْلِ الْكَلْمَةِ، ووَجَهُوا بَعْضَ مَا رَوُيَ عَنِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه وسلم بِذَلِكَ ^(٣)، وَنَقْلُ الْقَاضِي عِياض رحمه الله (ت ٥٤٤ هـ) ^(٤)، وَابْنِ قَرْقُول رحمه الله (ت ٥٦٩ هـ) ^(٥): أَنَّهُ رُوِيَ فِي أَذَانِ بَلَال رحمه الله عنه: (الله أكبار) ^(٦) فَأَشَبَّعَ الْفُتْحَةَ، وَلَا يُثْبَتُ.

الجواب عن هذا القول:

أجاب الزيلعي رحمه الله (ت ٧٤٣ هـ): بأنَّ (هذا بعيد؛ لأنَّ الإِشْبَاعَ لَا يَحْجُزُ إِلَّا

(١) الدر المنظوم في غرائب من العلوم لابن رميح (ص: ٧٧).

(٢) ينظر: العناية للبابري (٢٩٧/١)، تبيين المحتائق للزيلعي (١١٤/١)، الفتاوي المتنية (١١٤/١)، الجواهرة النيرة للحدادي (٦١/١)، مجمع الأئمَّة (٩٢/١)، حاشية الغرر على الدرر (٥٥/١)، حاشية الطحطاوي على المرافي (١٨٧/١). ونسبة الآخر «للنقية» للزاهدي، وفي منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (١٤/٢) نسبته لصاحب «المبغي»، ثم رجحه ابن أمير حاج ولكنه قال: (لكن ينبغي أن يكون هذا مقيداً بما إذا لم يقصد به المخالف).

(٣) مثل قوله رسول الله: «أَلَا تَقُولُوهُ» (قال بعضهم: يحتمل أن يكون خطاباً للواحد فأشبع الضمة، وهي لغة).

ينظر: مشارق الأنوار (١٩٥/٢)، مطالع الأنوار على صحاح الآثار (٤٠٩/٥).

(٤) مشارق الأنوار لعياض (١٩٥/٢).

(٥) مطالع الأنوار على صحاح الآثار لابن قرقول (٤٠٩/٥).

(٦) لم أقف عليه مسندًا.

في ضرورة الشعر^(١).

وهذا الجواب في محله؛ فلا يعرف في لسان العرب الإشباع للحركة في وسط الكلمة، بل هو لحن مستبشع.
وأماماً الأثر المنقول فلم أقف عليه في الكتب المسندة.

* الراجح:

والذي يظهر - والله أعلم -:

أنَّ هذا لحن ظاهر من نوع، وليس جائزًا، ولكن لا يلزم من منعه بطلان الأذان،
ولا كفر قائله - كما نُقلَ -، وخصوصاً أن التحرز منه يصعب معرفته على كثير من
المؤذنين، وله احتمال في اللغة - كما سبق -.

(١٧) قول المؤذن: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»:

واللحن فيها: بإشباع الفتحة بعد الهاء من (أشهد) ومدّها، فتولد ألفاً مدية،
ففيه زيادة حرف، فيكون لفظها هكذا: (أشهاد).
و(أشهاد) جمع شاهد، فيختلف به المعنى.

وقد حذر بعض الفقهاء من هذا اللحن، وعدّوه من اللحن الجلي؛ لتغييره
المعنى، قال الشرقاوي رحمه الله (ت ١٢٢٧ هـ): (ومكروهاتها أي الأذان والإقامة ..
التمطيط: أي التمديد؛ أي مدّ الحروف، ولو بنغم واحد، ومحل كراحته ما لم يتغيّر

.^(١) تبيين الحقائق للزيلعي (١١٤/١).

المعنى، وإن حرم، بل كثير منه كفر؛ كمدّهاء من (أشهد)..^(١).

كذا قال أنه محّرم، والظاهر أنّ هذا الإشبع لحن مذموم، وهو مكروه فقط، لكنّه ليس مبطلاً للأذان، لورود الإشبع في لسان العرب.

(١٨، ١٩) قول المؤذن: «أشهُدوْ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، «أشهُدوْ أَنْ مُحَمَّداً

رسول الله»:

واللحن فيه: إشبع الضمة التي على الدال في «أشهُد» حتى تصير واواً مدية^(٢)، فتنطق: (أشهُدوْ) فتكون كال فعل الماضي من (الإشهاد)، و(واو) الجماعة فاعلها.

وهذا قد يحيط المعنى فينقل الجملة من كونها جملة خبرية، إلى كونها جملة إنشائية فيها أمر للناس بالشهادة.

وقد حذر بعض الفقهاء من هذا الإشبع، فذكر زروق رحمه الله (ت ٨٩٩ هـ)

وغيره: (من مواضع اللحن من الأذان: إشبع الدال في «أشهُد»).^(٣)

والظاهر أنّ الإشبع هنا من اللحن الخفي المكروه، ولا يفسد الأذان؛ لأنّه قد سمع الإشبع في لسان العرب؛ كما تقدم.

(١) الشرقاوي على التحرير (٢٣١ / ١).

ومثله في: نهاية الزرين في إرشاد المبتدئين لنحوي الجاوي (ص: ٩٨).

(٢) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧ / ١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩ / ١).

(٣) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧ / ١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩ / ١).

(٢٠) قول المؤذن: «أشهدُ أنا لا إله إلا الله»:

واللحن فيه: يكون بإشباع الفتحة في (النون) حتى تصبح ألفاً، وهذا فيه زيادة حرف، وهو لحن يغير مبني الكلمة فقط، وهو مكرور.

وهذا اللحن ليس جلياً مفسداً للأذان؛ لأنه لا يغير معنى الجملة، وقد ذكر بعض فقهاء الحنفية: أنه إذا زاد حرفًا ساقطًا، من غير تغيير لصرف الكلمة فإنه لا يفسد؛ مثل: (أشهدُ أنا لا إله إلا الله) بزيادة الألف في (أن)^(١).

(٢١) قول المؤذن: «أشهدُ أن لا إله إلا الله»:

واللحن فيه: بإشباع الفتحة على (إله)، ومدّها، حتى تكون ألفاً (لا إله)، ذكره بعض المالكية^(٢).

وهذا أيضاً من اللحن الخفي -كما ذكروا-؛ لأنه لا يغير المعنى.

(٢٢، ٢٣) قول المؤذن: «أشهدُ أنَّ مُحَمَّداً رسول الله»، أو «أشهدُ أنَّ مُحَمَّداً

رسولُ الله»:

واللحن فيه: بإشباع فتحة الحاء ومدّها، حتى تولّد ألفاً مدّية فتنطق (محمدًا). أو بإشباع ضمة الميم ومدّها حتى تكون واواً مدّية، فتنطق (محمدًا). وقد يجمع بعض المؤذنين بين هذين اللحنين فينطقها هكذا: (موحاماً).

(١) المحيط البرهاني لابن مازه (٣٢٠ / ١).

(٢) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧ / ١)، حاشية المدنى على كتون (٣٠٩ / ١).

* حكمه:

نبّه على هذا اللحن عدد من فقهاء المالكية^(١)، والشافعية^(٢).

ونص محمد محفوظ الترمسي الجاوي^{رحمه الله} (ت ١٣٣٨ هـ) من الشافعية على حرمة ذلك^(٣).

وكره الإمام أحمد^{رحمه الله} هذا النطق كراهة شديدة، قال عبد الله بن يزيد العكري: سمعت رجلاً يسأل الإمام أحمد ما تقول في القراءة بالألحان؟ فقال: (ما اسمك؟) قال السائل: محمد. قال: (أيسرك أن يقال لك: (يا محمد) ممدوداً)^(٤). قال القاضي أبو يعلى: (هذه مبالغة في الكراهة)^(٥).

* الراجح:

ولعل الأصول أنّ هذا مكرروه كما قاله الإمام أحمد^{رحمه الله}، وليس محظياً مبطلاً للأذان، وإنما هو من اللحن الخفي المكرروه كراهة شديدة.

(٤) قول المؤذن: «أشهد أنَّ محمداً رسول الله»:

واللحن فيه: بإشباع فتحة الراء من (رسول) حتى تولد ألفاً مديةً.

والكلام في هذه الصورة كسابقاتها.

(١) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧ / ١)، حاشية المدنى على كتون (٣٠٩ / ١).

(٢) حاشية الترمسي (٤٨٧ / ٢).

(٣) حاشية الترمسي (٤٨٧ / ٢).

(٤) كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال (٢٢١)، زاد المعاد (٤٦٣ / ١).

(٥) زاد المعاد (٤٦٣ / ١).

(٢٥) قول المؤذن: «حَائِي عَلَى الصَّلَاةِ»، أَوْ «حَائِي عَلَى الْفَلَاحِ»:

واللحن فيه: إشباع الفتح على الحاء من (حَيَّ) ومدّها حتى تكون ألفاً مديّة، هكذا: (حَائِي عَلَى الصَّلَاةِ، حَائِي عَلَى الْفَلَاحِ)، وقد يزيد المدّ حتى تكون ألفات بدلاً من ألف واحدة، ويتصور حال إطالة المدّ للفتحة، وهذا ليس محسلاً للمدّ أصلًا.

وقد نبه على هذا اللحن عدد من فقهاء المالكية^(١)، ونص بعض الشافعية على حرمته^(٢).

والأقرب أنّه لحن خفي مكروه، وليس جلياً.

(٢٦) قول المؤذن: «حَيَا عَلَى الصَّلَاةِ»، أَوْ «حَيَا عَلَى الْفَلَاحِ»:

واللحن فيه: إشباع الفتحة التي على الياء المشددة في آخر (حَيَّ)، فتكون كزيادة ألف مديّة في آخر الكلمة، وهذا مسموع من بعض المؤذنين، وقد حذر الفقهاء من مدّ (حَيَّ)^(٣) على هذه الصورة، وهو لحن خفي؛ لأنّه ليس مغيّراً للمعنى.

وذلك لأنّ (حَيَّ) بالياء المثقلة؛ اسم فعل أمر من (حَيَّهَ)، بمعنى أقبل (أو عَجَّل) على الصلاة، وأقبل على الفلاح^(٤)، وهي بفتح الياء المشددة، وإنما فتحت

(١) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١)، حاشية المدنى على كتون (٣٠٩/١).

(٢) حاشية الترمسي (٤٨٧/٢).

(٣) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١)، حاشية المدنى على كتون (٣٠٩/١).

(٤) المقتضب للمبرد (ص: ٢٠٥).

الياء لسكنها وسكن ما قبلها؛ كما في (لَيَتْ)، و(لَعَلَّ)^(١)، وإنما فالأصل في الياء أنها ساكنة؛ لأن اسم الفعل لا تلحقه العلامات.

وأما مدّها وإشباع الفتح فيها فقد تُوهم أنها فعل ماضٍ من التحية^(٢)، وهذا هو وجه المنع منها.

والأقرب أنها من اللحن الخفي المكرور؛ لعدم وروده في لسان العرب، وإن كان الإشباع في الجملة وارد في لسانهم، وليس مغيراً لمعناها، قال ابن عثيمين^{رحمه الله} (ت ١٤٢١ هـ) : (لو قال: «حيَا على الصلاة» فعل اللغة المشهورة - وهي أنَّ اسم الفعل لا تلحقه العلامات - فهذا لا يتغير به المعنى فيما يظهر، وحينئذ يكون الأذان صحيحاً؛ لأنَّ غايته أنه أشبع الفتحة حتى جعلها ألفاً^(٣)).

وقد جاء إشباع فتحة (حيَّ) في أزجال بعض المؤذنين؛ كقول بعضهم:

إذا طلع في السحر يعظني يقول: حَيَا على الفلاح

(٤) قول المؤذن: «حَيَا على الصلاة»، أو «حَيَا على الفلاح»:

واللحن فيه: إشباع الفتحة التي على الياء في آخر (حيَّ) ومدّها دون تشديد الياء، فتكون هكذا: (حَيَا)، وهو لحن مسموع من بعض المؤذنين، وقد حذر الفقهاء من مدّ (حيَّ)^(٥) على هذه الصورة.

(١) لسان العرب (٤٣٢ / ٣) (حيَا).

(٢) لسان العرب (٤٢٤ / ٣).

(٣) الشرح الممتع (٧١ / ٢).

(٤) الوافي بالوفيات للصفدي (٤ / ٢١١).

(٥) شرح زروق على الرسالة (١ / ٢٠٧)، مawahب الجليل (١ / ٤٣٨)، حاشية المدنى على كنون (١ / ٣٠٩).

قال زُرُوق رحمه الله (ت ٨٩٩ هـ): (ومواضع اللحن من الأذان كثير منها: .. مد (حَيٍ) أو تخفيفها) ^(١).

ووجه اللحن فيها: إسقاط تشديد الياء، وإشباع الفتحة ومدّها، فتكون قد جمعت خطأين، فتكون أشدّ من السابقة.

وإذا سهّلت الياء وأشبعت الفتحة مع مدّها هكذا (حَيَا) فإنّها تكون من الحياة ^(٢).

قول المؤذن: «حي على الصلاة»، «حي على الفلاح»:

واللحن فيه: بإشباع فتحة الصاد ومدّها، حتى تكون تولّد ألفاً مديّة فيكون نطقها هكذا (الصلاوة).

وإشباع فتحة الفاء ومدّها، حتى تكون ألفاً هكذا (الفلاح).

وهذان الموضعان ليسا من مواضع المدّ، ولا يصح فيهما الإشباع.



(١) شرح الرسالة لزروق (٢٠٧ / ١).

(٢) لسان العرب (٤٢٤ / ٣).

١.٢ . المطلب السادس: زيادة المد:

من صور الزيادة للحروف: إشباع المدّ في حروف المدّ واللين، حتى يكون كالحرف الزائد، أو مد الحرف الذي لا يمد، ويشمل ذلك أوائل الكلمات وأواخرها^(١)، قال بيغيرمي رحمه الله (ت ١٢٢١ هـ): (لو آنه قصر كل مدد في القرآن لم يلحن، وإن مدّ مقصوراً لحن) ^(٢).

وقد نصّ أهل العلم على أنّ زيادة المدّ هو من الزيادة في الأذان، فذكر أبو عبد الله القرطبي (ت ٦٧١ هـ)، وابن الحاج (ت ٧٣٧ هـ)، وابن القيم (ت ٧٥١ هـ) رحهم الله: أنّ مدّ ما ليس بممدود يرجع الألف الواحدة ألفات كثيرةً، يؤدي إلى الزيادة^(٣)، وهو التمطيط الذي حذر منه أهل العلم ^(٤).

قال أبو عمرو الداني رحمه الله (ت ٤٤٤ هـ): (ما يذهب إليه بعض أهل الغباوة من أهل الأداء من الإفراط في التمطيط، والتعسف في التفكيك، والإسراف في إشباع الحركات، وتلخيص السواكن، إلى غير ذلك من الألفاظ المستبشعه والمذاهب المكرهه: فخارج عن مذاهب الأئمة وجمهور سلف الأمة) ^(٥).

وعندما تكلم بعض الفقهاء عن بطلان الصلاة بالكلام، ذكروا: أنّ النطق بالحرفين يعد كلاماً، وكذا النطق بحرف واحد ثم الإitan بمد بعده؛ لأنّه (ألف)

(١) حاشية ابن عابدين (٤١٧/١)، فتح باب العناية بشرح النقاية لملاء علي قاري (٢٠٣/١).

(٢) حاشية بيغيرمي على الخطيب (٢٥/٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١٦/١)، المدخل لابن الحاج (٥٣/٢)، زاد المعاد لابن القيم (٤٧٠/١).

(٤) ينظر: الكافي لابن قدامة (٢٨٢/١)، الزوائد لابن عبيدان البعلبي (ص: ٤١).

(٥) التحديد لأبي عمرو الداني (ص: ٨٩).

أو (واو) أو (ياء)، فيكون كنطق حرفين^(١).

فالانتباه لهذا الملحوظ في النطق مهم؛ لما يترتب عليه من أحكام متعددة قد تصل إلى إبطال بعض العبادات، والعناية بها من حسن الفقه.

إذا لا شك أن زيادة المد في التكبير -وكذا سائر ألفاظ الأذان- من قلة الفقه، قال الإمام أحمد رضي الله عنه (ت ٢٤١ هـ): (ربما طول الإمام في التكبير إذا لم يكن له فقه)^(٢).

وقال الشيخ أبو علي ابن البنا الحنبلي رحمه الله (ت ٤٧١ هـ): (يحذر من زيادة المدود الذي يخرجه عن حدّه، فيعتقد أنه تجويد وأنه فيه من المحسنين، ولا يعلم أنه من المسيئين)^(٣).

* تحرير محل الخلاف في المد في الأذان:

المد في الأذان ثلاثة أنواع:

النوع الأول: المد الذي تقبله قواعد الأداء والتجويد، وجاء به نطق العرب وجرى على لسانهم.

وهو قسمان:

١ - **المد الأصلي (الطبيعي):** وهو المد الذي لا تقوم ذات الحرف إلا به.

(١) شرح المحلي على المنهاج (٢١٣/١) وذكر أنه الأصح عند الشافعية.
وينظر: العزيز للرافعي (٤/٥٠)، مغني المحتاج (١٩٥).

(٢) شرح العمدة لابن تيمية (٢/٦٣٥).

(٣) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء لابن البنا (ص: ٣٨).

وهذا القسم من المد يجب الإتيان به^(١)؛ لأنّه مما لا يتم نطق الحرف إلا به، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

٢- المد الفرعى: وهو المد الزائد على مقدار المد الطبيعي.

ومن صوره: المد الجائز: وهو أن يقع سبب المد في نهاية الكلمة ويليه همزة قطع في الكلمة التي تليه؛ مثل (لا إله).

والمد العارض للسكون؛ مثل (لا إله إِلَّا اللهُ).

فهذا القسم من المد جائز في الأذان وهو موافق للترسل فيه، سواء كان المد لازماً، أو جائزاً.

ولكن لأهل العلم تنازع في استحباب القسم الثاني، أو إباحته فقط، والظاهر من كلام أكثر الفقهاء: أن هذا المد مستحب.

وذهب بعض الفقهاء إلى أنّ المد في كلمات الأذان مباح، وأنّ الأولى عدم الإتيان بالمد الجائز، قال ابن المقرى رحمه الله (ت ٨٣٧ هـ) من الشافعية: (ويستحب أن لا يقصره ولا يمططه، وقصره أولى)^(٢).

وهذا القول مأخذوذ من خبر «الأذان حَرْمٌ» وأن معناه ترك المد.

(١) سياق: أن ترك هذا المد من اللحن الجلي عند كثير من العلماء في (المطلب السادس: ترك المد الطبيعي).

(٢) روض الطالب لابن المقرى (٦٩ / ١).

وقال ابن الرفعة (ت ٧١٠ هـ): (وهل يستحب أن يرتل التكبير أو يجذمه - وهو قطع التطويل منه -؟ فيه وجهان في «التسعة»، المذكور منها في «الشامل»: الأول، وفي «التهذيب» مقابلة، وإليه يميل كلام المتولي - أيضاً - وقال: إن القائل بمقابلة هو القائل بيسط النية على التكبير). ينظر: كفاية النبيه لابن الرفعة (٨٥ / ٣). وينظر: العزيز (٣ / ٢٨٢)، أنسى المطالب (١ / ١٤٤)، مغني المحتاج (١ / ٣٤٥).

النوع الثاني: المد الذي يحيل المعنى، وينخل بنظم الكلام؛ مثل مدّ (همز) «الله»، أو «أكبر» أكثر من المد الطبيعي، فينقله إلى الاستفهام^(١).

فهذا النوع من المد هو من اللحن الجلي الذي يبطل الأذان ويفسده، في قول جمهور الفقهاء^(٢).

وقال بعض الحنفية: إن الإتيان بالمد في غير موضعه، إن كان يغير المعنى ويقبح الكلام فاختلَف المشايخ فيه، فقال بعضهم: لا يفسد دفعاً للحرج، وقال عامتهم: يفسد^(٣).

النوع الثالث: المد الذي فيه زيادة على المد المعروف في قواعد الأداء، وفي نفس الوقت لا يحيل هذا المد المعنى ولا يغير النظم.

وهذا المد له صورتان:

الصورة الأولى: مد ما لا يمد من حروف المد واللين.

الصورة الثانية: الزيادة في مد ما يمد من الحروف عن الجائز في لسان العرب مما عرفه أهل الأداء.

فهذا النوع من المدود ليس مبطلاً للأذان، ولا محراً؛ لأنَّه ليس لحنًا جلياً مغيراً للمعنى، وقد نص الفقهاء على كراحته فقط، بل حكي الاتفاق على أنه لا

(١) مع ملاحظة أن بعضًا من الأمثلة التي يذكرها الفقهاء قد تختلف الآثار في تغيير المعنى بها؛ كما سيأتي.

(٢) وهو قول عامة الحنفية. ينظر: المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٢٠). وقول باقي فقهاء المذاهب؛ كما سيأتي في الأمثلة.

(٣) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٢٠). وينظر: شرح مجمع البحرين لابن الساعاتي (٢/١٨).

يبطل الأذان، قال السيوطي رحمه الله (ت ٩١١ هـ): (ومد التكبير لا يبطل بلا خلاف) ^(١).

وقيل: بل لا يعتد بالأذان الذي زيد في مده، وإن لم يغير المعنى، وهي رواية عند الحنابلة ^(٢)، وهي مبنية على أن اللحن الخفي يبطل الأذان به ^(٣).

وقد نص جماعة من الحنفية على أنَّ الزيادة في حرف المد واللين لا يغيِّر المعنى إلا إذا فحش ^(٤)، فأبطلوه إذا فحش المد.

قال علي قاري الحنفي رحمه الله (ت ١٠١٤ هـ): (وفيه بحث؛ إذ فحش امتداد حروف المد لا يغيِّر المعنى أبداً) ^(٥).

والذين لم يبطلوا الأذان به، اختلفوا في كراحته في الأذان مع زيادة المد على قولين:

القول الأول: أن مدَّ الأذان بما يزيد على القدر المعلوم عند علماء الأداء، وفي لسان العرب مكررٌ إذا لم يحل المعنى.

(١) الجواب الحزم عن حديث التكبير جزم (٣٤٦ / ١) «ضمن الحاوي». وينظر: شرح دليل الطالب لعبد الله المقطسي (٢٩٧ / ١).

(٢) ينظر: الممتع شرح المقنع لابن المنجبي (٣٣١ / ١).

(٣) تقدم هذا القول في مبحث (١.٣. أنواع اللحن في الأذان باعتبار حكمه).

(٤) فتاوى قاضي خان (٧٦ / ١)، تبيان الحقائق للزيلعي (٩١ / ١).

(٥) المنح الفكرية شرح المقدمة الجزئية لعلي قاري (ص: ١٢٨).

وهذا هو قول أكثر أهل العلم، وهو مذهب الفقهاء الأربعه ^(١).

ووجه كونه مكروراً: أنّ أصل النطق للمد موجود، وإنما زاد فيه المتكلم، وهذه زيادة على الأذان.

ولعموم الأثر في أن «الأذان جَزْمٌ»؛ أي لا مد فيه.

ولأنه قد وردت كراحته عن الصحابة، فروي أن رجلاً قال لابن عمر حَدَّثَنَا عَنْهُ: (إني أحبك في الله)، فقال له: «إني أبغضك في الله إنك تبغي في أذانك» ^(٢)، وروي عن غيره كذلك ^(٣).

(١) نص عليه جماعة من فقهاء المذاهب الأربعه جميعاً:

١ - فمن المخنفية: المحيط البرهاني (١/٤٩٠)، شرح مجمع البحرين لابن الساعاتي (٢/١٨)، الفتاوى التأثريخانية (١/٣٧٨)، فتاوى قاضي خان (١/٣٧)، الإيضاح في شرح الإصلاح (١/٩٢)، فتح باب العناية بشرح النقایة ملأ علي قاري (١/٢٠٣)، حاشية الدرر على الغرر (١/٤٩)، عمدة الرعاية على شرح الوقاية للكنوي (٢/٣٤)، حاشية الطحطاوي (ص: ٣٣٦).

٢ - من المالكية: المقدمة العزية (ص: ٣٩)، المدخل لابن الحاج (٢٤١/٢)، شرح الخرشبي على خليل (١/٢٣١).

٣ - من الشافعية: الأم (١/١٠٧)، التعليقة للقاضي حسين (٢/٦٥٨)، المهدب (١/٥٨)، البيان (٢/٧٧)، المجموع (٣/١١٧)، روض الطالب لابن المقرى (١/٦٩)، أنسى المطالب (١/١٢٩)، الشرقاوي على التحرير (١/٢٣١).

٤ - من الحنابلة: الكافي (١/٢٢٦)، الشرح الكبير (٣/٤١٠)، الممتع شرح المقنع لابن المنجى (١/٣٣١)، مطالب أولى النهى (١/٤١٩).

(٢) رواه بهذا اللفظ عن ابن عمر حَدَّثَنَا: عبد الرزاق في المصنف (٢/١٨٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٩/٥٥٦٩)، وابن عدي في الكامل (٧/١٩٢) وأعلمه يحيى البكاء، وتقدم هذا الحديث بلفظ آخر من نفس الطريق.

(٣) رواه عبد الرزاق في المصنف (٣/١٨٥)، والفاكهـي في أخبار مكة (٢٠/١٣٢)، وابن عساكر في تاريخ دمشق (٢٤/٢٨٩) عن الضحاك بن قيس من قوله، والضحاك قيل: إن له صحبةً.

قال ابن رجب رحمه الله (ت ٧٩٥ هـ): (يشير إلى أنه يتجاوز الحد المشرع بتمطيطه والتطريب فيه) ^(١).

ومن أقوال الفقهاء في كراهة هذا المد:

قال ابن عابدين رحمه الله (ت ١٢٥٢ هـ): (ولا لحن فيه؛ أي تغني بغير كلماته، فإنه لا يحل فعله وسماعه؛ أي بزيادة حركة أو حرف أو مد أو غيرها في الأوائل والأواخر) ^(٢).

وقال ابن الحاج رحمه الله (ت ٧٣٧ هـ) من المالكية: (وكذلك يكره له إمالة حروفه وإفراط المد وغير ذلك مما ذكره الفقهاء) ^(٣).

وقال أبو إسحاق الشيرازي رحمه الله (ت ٤٧٦ هـ) من الشافعية: (يكره التمطيط؛ وهو التمديد) ^(٤).

وقال الشرقاوي رحمه الله (ت ١٢٢٧ هـ): (ومكروهاتها أي الأذان والإقامة .. التمطيط: أي التمديد؛ أي مدّ الحروف، ولو بنغم واحد، ومحل كراحته ما لم يتغير المعنى، وإلا حرم، بل كثير منه كفر) ^(٥).

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله (ت ١٣٨٩ هـ): (التمدید الزائد عن المطلوب في الأذان ما ينبغي، فإن أحال المعنى فإنه يبطل الأذان، حروف المد إذا

(١) فتح الباري لابن رجب (٤٢٩/٣).

(٢) حاشية ابن عابدين (٤١٧/١).

(٣) المدخل لابن الحاج (٢٤١/٢).

(٤) المهدب للشيرازي (٥٨/١).

(٥) الشرقاوي على التحرير (٢٣١/١).

أعطيت أكثر من اللازم فلا ينبغي، حتى الحركات إذا مدت إن أحالت المعنى لم يصح وإلا كره^(١).

القول الثاني: أنه يجوز المد الزائد في الحيلتين فقط، فيجوز مد هما على الوارد والمسموع؛ لأنها ليست من الأذكار، ولا تعبد فيها، وهذا قاله بعض الحنفية، قال شمس الأئمة الحلواني من علماء الحنفية رحمه الله (ت ٤٤٨ هـ): (إنما يكره ذلك فيها كان من الأذكار، أما في قوله: (حي على الصلاة)، (حي على الفلاح) لا بأس فيه بإدخال مد ونحوه فيها^(٢)).

واعتراض عليه جماعة، قال ملا علي قاري رحمه الله (ت ١٠١٤ هـ): (وفي بحث لا يخفى)^(٣). وستأتي هذه المسألة في الأمثلة.

ورأيت بعضاً من المعاصرين يجوز المدود في الأذان مطلقاً، مستدلاً بأن التجويد لا يشترط في الأذان؛ وأن الأذان نداء وإعلام بدخول الوقت، والنداء يحتاج إلى رفع صوت به ولذا ندب رفع الصوت بالأذان، ورفع الصوت بالأذان وشدة الصياح به يقتضي المد والتمطيط كما هو العادة في ذلك، فدلل على أنه جائز.

وهذا فيه نظر من عدة جهات:

١ - الآثار التي وردت في النهي عن التمطيط واللحن في الأذان، وهي نص في المنع من المد الزائد، ولا يوجد حد إلا ما تعارف عليه علماء الأداء والإقراء من

(١) فتاوى محمد بن إبراهيم (٩٣/٢).

(٢) النهر الفائق (١/١٧١)، مجمع الأئمـ (١/٧٦)، حاشية الدرر على الغرر (١/٤٩)، حاشية ابن عابدين (٤١٧/١).

(٣) فتح باب العناية بشرح النقابة لـ ملا علي قاري (١/٢٠٣).

السماع من لحون العرب.

٢ - أن هذا ليس من باب تطبيق التجويد فقط، بل هو من لسان العرب ونطقوهم، ولذا قد يتسع في المد إلى ست حركات لأنها أكثر ما ورد في السماع من العرب.

٣ - أنه قد ذكر جماعة من أهل العلم: أن ما ورد عن النبي ﷺ فإنه يقرأ مجوداً^(١)، والأذان والأدعية كلها وردت عن النبي ﷺ فتقرا كذلك.

قال أبو حفص الفاسي رحمه الله (ت ١١٨٨ هـ): (فإن قلت: أليس أنَّ مرجع ذلك كله إلى التجويد، وليس التجويد واجباً في غير الصلاة؟

قلت: التجويد عند القراء عبارة عن الإتيان بالقراءة مجودة الألفاظ بريئاً من الرداءة في النطق، ومعناه: انتهاء الغاية في التصحيح، وبلغ النهاية في التحسين.

فلا نسلم رجوع المد إلى التجويد والتحسين، بل المد لا بد منه في القراءة، سواءً كانت مجودةً أو لا^(٢).

وبناءً على ما تقدم:

فإن المد في غير موضع المد إذا لم يغير المعنى: فإنه لا يكون محظياً ولا مبطلاً، ويصبح الأذان والصلاحة به^(٣)؛ لأن غايته زيادته للمد من غير إتيان بحرف زائد^(٤).

(١) الدرر البهية في بيان القراءة الأصلية للعياضي (ص: ٣٤)، ونقله عن محمد الزرقاني في شرحه المنظومة البيقونية، وعن محمد البديري الدمياطي، والشبرامليسي، وغيرهم.

(٢) اقتباس أنوار المُهْدى فيما يتعلق ببعض وجوه الأداء في حفص الفاسي (ص: ١٤٦).

(٣) المتبع مع حاشية ابن قايد (٢٠٦ / ١)، شرح دليل الطالب لعبد الله المقدسي (٢٩٧ / ١)، كشف المدرارات للبعلي الحنبلي (١٢٩ / ١)، مطالب أولي النهى (٤١٩ / ١).

(٤) شرح دليل الطالب لعبد الله المقدسي (٢٩٧ / ١).

وأما حكم الزيادة في المد من حيث الكراهة، فإن لها حالتين:

الحالة الأولى: إن زاد في المد الطبيعي إلى ست فقط. فقيل: إنه مكرور^(١)، وقيل: إنه خلاف الأولى، وهذا هو ظاهر من كلام جمهور الفقهاء أن الكراهة لمن أسرف في المد^(٢) وأطاله^(٣) وبالغ فيه^(٤)، فخصوصاً الكراهة في زيادة المد على ست حركات^(٥)، وما دون ذلك فهو خلاف الأولى.

قال الباجوري رحمه الله (ت ١٢٧٧ هـ): (إن زاد حتى بلغ سبع ألفات - أو ست
ألفات - يكون خلاف الأولى ..).^(٦)

ولعل هذا هو الصواب: فالمد إلى ست حركات جائز وليس مكروراً، وهو خلاف الأولى فقط؛ لأنّ هذا جائز جنسه في لسان العرب.

(١) من نصّ على الكراهة؛ الطحطاوي (ت ١٢٣١ هـ)، فقال: (إن بالغ زيادةً على مده الطبيعي؛ وهو قدر حركتين، كُرِّه، ولا تفسد على المختار كما في ابن أمير حاج. وفي «السراج»: (أنه خلاف الأولى) أ.هـ. فالكراهة للتنزية). ينظر: حاشية الطحطاوي على المراقي (١/١٨٧). ونقله في التماريخ (١/٣٧٨) عن «مبسوط البكري».

وينظر: مجمع الأمهر (١/٩٢). مواهب الجليل (١/٤٣٨).

(٢) في مواهب الجليل للمخطاب المالكي (١/٤٢٣): (الإسراف في مده مكروره لخروجه عن حد المد).

(٣) في حاشية اللبدي الحنبلي (ص: ٥٧): (إن مدها طويلاً بـأن مططها فيـكرهـ).

(٤) في الإقناع للخطيب الشافعـي الشافـعي (١/١١٣): (ويـسـنـ أنـ لاـ يـمـطـطـهـ بـأنـ يـبـالـغـ فيـ مـدـهـ).

وقال ابن الرفعة في كفاية النبيه (٢/٤١٥): (يـكـرهـ التـمـطـيـطـ: وـهـوـ التـمـدـيدـ).

(٥) قدّر بعض الشافعـية بـ(ستـ ألفـاتـ)، وـذـكـرـواـ أـنـ كـلـ أـلـفـ بـحـرـكـتـيـنـ، فـيـكـونـ إـذـ جـاـوزـ شـتـيـ عـشـرـ حـرـكـةـ قـدـ

لـهـنـ. يـنـظـرـ: حـاشـيـةـ القـلـيـوـيـ عـلـىـ شـرـحـ الـمـحـلـيـ (١/١٤٢)، حـاشـيـةـ بـيـجـيـرـمـيـ (٢/١٤)، حـاشـيـةـ الشـبـرـامـلـيـ (١/٤٦٠).

وـماـ ذـكـرـوهـ فـيـ نـظـرـ، فـإـنـ المـحـفـظـ عـنـ عـلـمـاءـ الـأـدـاءـ إـنـاـ هـوـ سـتـ حـرـكـاتـ؛ أـيـ ثـلـاثـ أـلـفـاتـ فـقـطـ، إـذـ تـقـدـرـ كـلـ

أـلـفـ بـحـرـكـتـيـنـ، وـلـعـلـ سـبـبـ الـخـطـأـ مـنـ بـعـضـ مـتـأـخـرـيـ الشـافـعـيـ هـوـ التـعـبـرـ بـالـأـلـفـ عـنـ الـحـرـكـةـ.

(٦) حـاشـيـةـ الـبـاجـورـيـ عـلـىـ إـقـنـاعـ حـلـ أـلـفـاظـ أـبـيـ شـجـاعـ (١/١١٣).

الحالة الثانية: إن زاد في مد حروف المد على ست حركات في الموضع التي يجوز فيها المد^(١)، ففيه ثلاثة أقوال:
القول الأول: إنه خلاف الأولى^(٢).

القول الثاني: إن زيادة المد مكرر، وهو قول الجمهور^(٣)؛ لخالفته الأفضل في لسان العرب؛ وهذا معنى قوله: (والإسراف في مده مكرر؛ لخروجه عن حد المد)^(٤).

القول الثالث: إنه مفسد للصلوة، فيكون حيئاً من اللحن الجلي، وبه قال بعض متأخري الشافعية، قال الباجوري^{رحمه الله} (ت ١٢٧٧ هـ): (إن زاد على سبع ألفاتٍ عامداً تبطل صلاته)^(٥).

(١) مثل: المد لالتقاء الساكني في آخر: «لا إله إلا الله».

(٢) نقل الحداد في الجوهرة النيرة (١/٦١) عن حسام الدين السخناني من الحنفية (ت ٧١٠ هـ) أنه قال: (إذا خلل الألف بين اللام والهاء فهذا لا يضره؛ لأنه إشباعٌ، ولكن الحذف أولى). وقال ابن مفلح في الفروع (٢/١٦٣): (ولا يضرّ لو خلل الألف بين اللام والهاء؛ لأنه إشباعٌ، وحذفها أولى؛ لأنّه يكره التمطيط).

(٣) من نصّ على الكراهة:

١ - من الحنفية: حاشية الطحطاوي على المرافي (١/١٨٧)، مجمع الأئمّة (١/٩٢).

٢ - من المالكية: مواهب الجليل (١/٤٣٨).

٣ - من الشافعية: حاشية القليوبي على شرح المحلى (١٤٢/١)، حاشية بيجيرمي (٢/١٤)، حاشية الشبراملي (١/٤٦٠).

٤ - من الحنابلة: حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٥٧).

(٤) مواهب الجليل (١/٤٣٨).

(٥) أي في مدد الألف الثاني من لفظ الجلالة في تكبير الصلاة.

(٦) حاشية الباجوري على الإقناع حل ألفاظ أبي شجاع (١١٣/١).

جرى عدد من الشافعية على التعبير: (بأنّ الزيادة على سبع يضر) دون التصرّف بالإبطال، ينظر: حاشية الجمل (١/٣٣٦)، إعانة الطالبين (١/١٣٣).

ولم يذكروا ذلك في الأذان.

وهذا فيه نظر وتأمل^(١)، فإن الإبطال بزيادة المد فيه بعد، وخصوصاً أنه لم يغّر المعنى لأن غايته زيادته للمد من غير إتيان بحرف زائد^(٢).

ومن الأمثلة التي أوردها الفقهاء للحن بزيادة المد في الأذان:

(٣٠) قول المؤذن: «إِلَهُ أَكْبَر»:

والحن فيه: مدّ الهمز من لفظ الجلالة، فتكون كهمزة الاستفهام، وهذا حن جلي يحيل المعنى، إذ الجملة خبرية وليس استفهامية.

والصواب أنّها همزة وصل، ولا يصح مدّها، ويعبّر بعض الفقهاء عن هذا اللحن بأنّه مدّ أوّل لفظ الجلالة^(٣).

وحقّيقته: زيادة ألفات مدية بدلاً من الفتحات، فيحول اللفظ إلى استفهام. وهذا المد يسمى علماء التجويد بـ(مد الفرق)؛ لأنّه يفرق به بين الخبر والاستفهام؛ عندما تدخل همزة الاستفهام على اسم معرف بـ(ألف) فتبديل ألف (ألفاً مدية؛ كما في قول الله تعالى: ﴿قُلْ إِلَّا ذَكَرَيْنَ حَرَمٌ﴾، ﴿إِلَهُ خَيْرٌ أَمَا يُشْرِكُونَ﴾).

وقد حذر من هذا اللحن كثير من الفقهاء، ونص بعضهم على أنّه مبطل

(١) نقل الجمل في حاشيته (٣٣٦/١) عن الزبيادي أنه قال: (لا يضر ولو زاد).

(٢) شرح دليل الطالب لعبد الله المقطسي (٢٩٧/١).

(٣) حاشية الطحطاوي على المرافق (١٨٧/١).

للأذان ولا تتعقد به صلاة المصلي إذا كبر^(١)؛ لأنَّه يحيل المعنى من جملة خبرية إلى جملة استفهامية، والمقصود إنما هو الإثبات لا الاستفهام والسؤال، فيبطل الأذان به.

بل قد بالغ بعض الفقهاء في التحذير من هذا اللحن فذكروا أنه يكون كفراً، قال الكاساني من فقهاء الحنفية حَدَّثَنَا (ت ٥٨٧ هـ): (إدخال المدى في ابتداء اسم الله تعالى يكون للاستفهام، والاستفهام يكون للشك، والشك في كبرىء الله تعالى كفر)^(٢).

(١) و منهم:

- ١- من الحنفية: السرخسي في المسوط (١٩/١)، والحدادي في الجوهرة النيرة (٦١/١) ط: محمود بك بتركيا ١٣٠١ هـ)، منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (١٥/٢)، وابن نجيم في البحر الرائق (١٤٥/٣٣٢)، والطحطاوي في حاشيته على المرافي (١٨٧/١)، والدمداشى في تحفة الخلان (ص: ٢٠٧)، الفتاوی الهندية (٧٣/١).
 - ٢- من المالكية: القرافي في الذخيرة (٥٧/٢)، وخليل بن إسحاق في التوضيح (٢٨١/١)، وصاحب المقدمة العزية (ص: ٣٩)، وأبو الحسن المنوفي في شرح العزية (ص: ٣٩) [طبعة بولاق عام ١٣١٤ هـ]، والراعي الأندلسي في انتصار الفقير السالك (ص: ٣٣٥)، وزروق في شرح الرسالة (٢٠٧/١)، والمدني في حاشيته على كون (٣٠٩/١).
 - ٣- من الشافعية: الخطيب الشربيني في الإنقاع (١١٣/١) مع حاشية الباجوري ط: المطبعة الأزهرية ١٣٤٤ هـ، والقلبي في حاشيته على شرح المحلي على المنهاج (١٤٣/١)، والشرقاوي في حاشيته على شرح التحرير (٢٣١/١)، والترمسي في حاشيته (٤٨٧/٢).
 - ٤- من الحنابلة: ابن قدامة في الكافي (٢٨٢/١)، والشيخ تقى الدين في شرح العمدة (٦٣٦/٢)، وابن عبيدان في الزوائد (ص: ٤١)، وابن مفلح في الفروع (١٦٣/٢)، وابن التجار في معونة أولى النهى (٥٣٩/١)، والبهوي في شرح متهى الإرادات (٢٧٢/١)، ومرعى الكرمي وعبد الله المقدسي كما في شرح دليل الطالب (٢٩٧/١)، وابن قايد في حاشية المتهى (٢٠٥/١)، وابن عوض في فتح مولى المواهب (٤٤/٢)، والبعلي في كشف المدرارات (١٢٩/١)، وابن جراح في نيل المطالب (ص: ١٠٨).
- (٢) بدائع الصنائع (١٩٩/١). ونحوه في حاشية الطحطاوي على المرافي (١٨٧/١).

وقال شيخ زاده حفظه الله (ت ١٠٧٨ هـ): (إن تعمد كفر؛ كما في أكثر الكتب) ^(١).

وقال محمد الراعي الأندلسي المالكي حفظه الله (ت ٨٥٣ هـ): (سمعت المؤذنين والبلغين في الصلاة خلف الأئمة يكفرون في التكبيرة الواحدة ثلاثة أوجه من الكفر على رؤوس العامة والخاصة، ولا يغيره أحد عليهم).

أو لها: أنهم يدخلون همزة الاستفهام على اللفظة العظيمة، فيقولون: (آللله أكبر)، وهذا كفر.. ^(٢).

وقد قال بعض الحنفية في ذلك إنّه من التكليف ^(٣).

واعتراض بعضهم على توجيه ذلك بأنّه كفر: بأنّ الهمزة يجوز في اللغة أن تكون للتقرير، قال: (فلا يكون هناك لا كفر ولا فساد)؛ قاله الأكمل البابرتى حفظه الله (ت ٧٨٦ هـ) من فقهاء الحنفية ^(٤).

وأجيب عن اعتراضه:

بأنّ التقرير يلزم منه أن يكون هناك شخص معين يقرر بالشيء؛ قال ابن هشام حفظه الله (ت ٧٦١ هـ): (قد تخرج الهمزة عن الاستفهام الحقيقي فترد لثمانية معانٍ ... الرابع: التقرير؛ ومعناه: حمل المخاطب على الإقرار، والاعتراف بأمر قد استقر عنده ثبوته أو نفيه، ويجب أن يليها الشيء الذي تقرر به، تقول في

(١) مجمع الأئمہ (٩١/١).

(٢) انتصار الفقير السالك للراعي (ص: ٣٣٥). ونصّ على ذلك أيضاً زروق في شرح الرسالة (٢٠٧/١).

(٣) قال في حاشية الدرر على الغرر (١/٥٥): (تكلعوا في كفر من مدّ الهمزة في (الله) قال في «المحيط»: مدّها خطأ لا يفسد. وظاهره أنه لا يكفر، وفي «الكاف»: تفسد).

(٤) العناية للبابرتى (٢٩٧/١).

التقرير بالفعل: (أضربتَ زيداً)، وبالفاعل: (أأنت ضربتَ زيداً)، وبالمفعول: (أزيداً ضربتَ)، كما يجب ذلك في المستفهم عنه) ^(١).

قال ابن نجيم رحمه الله (ت ٩٧٠ هـ): (وليس (الله أكبير) من هذا القبيل، إذ ليس هنا مخاطب، كما لا يخفى) ^(٢).

ومع اتفاق جميعهم على خطأ هذا النطق ^(٣)، فهل يعذر فيها بالجهل، والخطأ، أم لا؟ فيه قولان تقدم ذكرهما ^(٤).

(٣١) قول المؤذن: «الله أكبير» بإشباع المد قبل الهماء:

وهذا اللحن إنما يصدر من المؤذنين عند تلحينهم الأذان ومباغتهم في المد، مما يؤدي إلى اللحن فيه.

واللحن فيه: بإشباع مد الألف الساكنة في لفظ الجلالة التي بين اللام وقبل الهماء، فيكون نطقه للفظ الجلالة هكذا: (اللاااه)، ويعبر عنـه بعض الفقهاء بمدّ أو سط لفظ الجلالة ^(٥).

والمراد: مدّها مداً زائداً على مقدار ما تكلمت به العرب.

(١) مغني الليبيب لابن هشام (ص: ٢٦).

(٢) تبيان الحقائق لابن نجيم (٣٣٢ / ١). وتبعه في مجمع الأئمـر (٩١ / ١).

(٣) خطأ النطق متفق عليه، وإبطال الفعل أذاناً أو صلاة من معتمده لم أره فيه خلافاً؛ إلا ما جاء في ظاهر بعض شروح القدوسي أن هذا المد لا يفسد مطلقاً، كما نقله عنـهم ابن أمير الحاج. ينظر: منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (٢ / ١٥).

(٤) ينظر (ص: ٢٤).

(٥) حاشية الطحطاوي على المراقي (١٨٧ / ١).

إذ مدّ الألف الساكنة بعد اللام من لفظ الجلالة له حالتان:

الحالة الأولى: إذا وقف المتكلّم على لفظ الجلالة -كما في آخر الآذان والإقامة: «**لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ**»- فإنه يجوز فيها المد لالتقاء الساكنين بمقدار ست حركات فقط؛ وهو أكثر ما ورد عن علماء الأداء في طول المد، وهو المد العارض للسكون.

الحالة الثانية: إذا وصلها وحرّك الهماء من لفظ الجلالة؛ كالتكبير: (الله أكبير)، فإنّه لا يوجد وجه في اللغة والأداء ملدها، فلا تتمدّلا مداً طبيعياً واجباً بمقدار حركتين فقط، قال الطحطاوي رحمه الله (ت ١٢٣١ هـ): (المد في التكبير إن كان في لفظ «الله»؛ إنْ كان في وسطه: فهو الصواب، إلا أنه لا يبالغ فيه، فإن بالغ زيادة على مده الطبيعي؛ وهو قدر حركتين، كره، ولا تفسد على المختار) ^(١)، وكراهه غيره من الحنفية ^(٢)، وبعض المالكية ^(٣).

وقال بعض المالكية: (الإسراف في مد الألف الثاني من اسم الله مكرر وله خروجه عن حد المد) ^(٤).

لكن حكم بعض العلماء ^(٥) جواز ذلك، ونقل عن ابن الجوزي رحمه الله (ت ٨٣٣ هـ) أن العرب تتمدّع عند الدعاء والاستغاثة، وعند المبالغة في نفي الشيء، ويمدون ما لا أصل له بهذه العلة.

(١) حاشية الطحطاوي على المراقي (١٨٧/١).

(٢) ونقله في الفتاوى التاتارخانية (١/٣٧٨) عن «المبسوط» للبكري، وينظر: فتح القدير (١/٢٩٧)، البحر الرائق (١/٣٣٢)، درر الحكم (١/٦٥)، البناءة (٢/٢٢١)، الفتوى الهندية (١/٧٣).

(٣) شرح زروق على الرسالة (١/٢٠٧).

(٤) نقله في مواهب الجليل (١/٤٣٨)، وفي حاشية المدي (١/٣٠٩) عن كتاب «المواقف»، وأقرأه.

(٥) الخطاب في مواهب الجليل (١/٤٣٨).

ونص كلام ابن الجزري رحمه الله (ت ٨٣٣ هـ) هو: (أما السبب المعنوي [أي للمدّ] فهو قصد المبالغة في النفي، وهو سبب قوي مقصود عند العرب، وإن كان أضعف من السبب اللفظي عند القراء).

ومنه مد التعظيم في نحو «لا إله إلا الله»، «لا إله إلا هو»، «لا إله إلا أنت»، وهو قد ورد عن أصحاب القصر في المنفصل لهذا المعنى ..، ويقال له أيضاً: «مد المبالغة». قال ابن مهران رحمه الله: «وهذا معروفٌ عند العرب؛ لأنها تُمدُّ عند الدعاء، وعند الاستغاثة، وعند المبالغة في نفي شيء، ويمدُّون ما لا أصل له بهذه العلة. قال: والذي له أصل أولى وأحرى».

قال ابن الجزري رحمه الله (ت ٨٣٣ هـ): (يشير إلى كونه اجتمع سببان؛ وهما: المبالغة، وجود المهمزة. والذي قاله في ذلك جيدٌ ظاهر. وقد استحب العلماء المحققون مد الصوت بـ«لا إله إلا الله» إشعاراً بها ذكرناه وبغيره ..^(١)).

وقال النووي رحمه الله (ت ٦٧٦ هـ): (المذهب الصحيح المختار استحباب مد الذاكر قول: «لا إله إلا الله»؛ لما فيه من التدبر. وأقوال السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة)^(٢).

وهذا المنقول عن ابن الجزري في (مد المبالغة والتعظيم) وهو في «لا» النافية للجنس في كلمة التوحيد عند من يقصر المنفصل في مدّها لهذا المعنى، وهو لا يجوز لفظ إلا من طريق «الطيبة»^(٣)، وليس محله في لفظ الجلالة.

(١) النشر في القراءات العشر (١/٤٣).

(٢) الأذكار للنوعي (ص: ٤٥).

(٣) ينظر: هداية القاري لعبد الفتاح بن السيد عجمي المرصفي (١/٢٦٧).

كما يجوز المد للمبالغة في النفي؛ فقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكَيْبَثُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾، وهي ليست محلَّ مدًّا باعتبار الأسباب اللفظية للمد وهما: المهمزة أو السكون، فلا ألف بعدها همزة ولا بعدها سكون.

وبناءً على الاحتمال الوارد في جواز المد هنا، فإن بعض الفقهاء قدر اللحن في هذا الموضع: بالزيادة في مد الألف بما لم يقل به أحد من القراء؛ وهي قدر ست حركات^(١).

فيتبين لنا مما سبق:

أن الأتم في مد الألف الساكنة قبل اللام من لفظ الجلالة: أن تمد مداً طبيعياً بمقدار حركتين فقط.

وإن زاد على حركتين: صحيح، على أن لا يزيد على أكثر المد الذي ذكره علماء الأداء وهو ست حركات، وهذا إما جائز أو خلاف الأولى.

قال في «الفتاوى الهندية»: (ومد لام «الله» صواب)^(٢).

وما زاد عن الست فهو مكروه^(٤)، أو خلاف الأولى^(٥).

وقد تتابع الفقهاء في التنبية إلى هذا اللحن في الأداء، سواء في تكبير الأذان، أو في تكبير الصلاة، وحدروا منه، ومن ذلك:

قال أبو بكر الحداد الرزيدي رحمه الله (ت ٨٠٠ هـ) من الحنفية: (ويحذف المد في

(١) ينظر: حاشية القليوبى على شرح المحلى (١٤٢/١)، حاشية بيحرمي (١٤/٢)، حاشية الشبراملىسى (٤٦٠/١).

(٢) وهذا هو الأقرب.

(٣) الفتوى الهندية (٧٣/١).

(٤) ينظر: حاشية الطھطاوی على المراغي (١٨٧/١)، الفتوى التارخانية (٣٧٨/١)، مجمع الأئمہ (٩٢/١)، مواهی الجلیل (٤٣٨/١)، حاشية اللبدي (ص: ٥٧). وهذا هو الأقرب.

(٥) ينظر: الجوهرة النيرة (٦١/١)، الفروع (١٦٣/٢).

وتقدمت هذه المسألة في (المطلب السادس: زيادة المد).

التكبير ولا يطوله؛ لأن المد في آخره لحن من حيث اللغة^(١).

وقال الخطاب رحمه الله (ت ٩٥٤ هـ) من المالكية: (ليس ثمّة سبب لفظي يقتضي إشباع مدها في الوصل)^(٢).

وقال ابن حجر الهيثمي رحمه الله (ت ٩٧٤ هـ) من الشافعية: (يجترز من مدّ ألف «الله» لأن الزيادة في حرف المدّ واللين على مقدار ما تكلمت به العرب لحن وخطأ)^(٣).

وقال ابن مفلح رحمه الله (ت ٧٦٣ هـ) من الحنابلة: (ولا يضر لو خلّ الألف بين اللام واهاء؛ لأنه إشباع، وحذفها أولى؛ لأنه يكره التمطيط)^(٤).

وقال عبد الغني اللبدي رحمه الله (ت ١٣١٩ هـ) من فقهاء الحنابلة: (يكره إن مدّ اللام كثيراً، وإلا فمدها واجب، فلو قصرها لا تصح صلاته فيما يظهر؛ لأنه يخرجها عن موضوعها، وأمّا إن مدها طويلاً بـأن مطّتها فيكره، وتنعدد. والحاصل: أن مدّ اللام من لفظ الحالة بقدر حركتين واجب، وبدونه لا تنعدد صلاته ..)^(٥).

(١) الجوهرة النيرة للحدادي (٦١ / ١).

وينظر: التماريخانية (١ / ٣٧٨)، حاشية الطھطاوي على المرافي (١ / ١٨٧).

(٢) مواهب الجليل (٤٣٨ / ١).

(٣) المنهج القويم شرح المقدمة الخضرمية لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤).

وينظر: حاشية القليبي على المحلى (١ / ١٤٢)، حاشية الترمسي (٢ / ٤٨٨).

(٤) الفروع لابن مفلح (٣٥٩ / ١).

(٥) حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٥٧). وينظر: حاشية ابن حميد على شرح المتهى (٢٨ / ٢).

(٣٢) قول المؤذن: «الله أكبر»:

واللحن فيه من بعض المؤذنين: يكون بمدهم الهمز من «أكبر».

وهي على وزن (أ فعل) التفضيل، ولا مد فيها، وإذا مددت الهمز فإنها تكون استفهاماً لا خبراً، قال ابن حجر الهيثمي رحمه الله (ت ٩٧٤ هـ): (وهو خطأ وحن فاحش) ^(١).

وقد حذر كثير من الفقهاء من هذا اللحن ^(٢)، ونصوا على أنه مبطل للأذان؛ لأنه يحيل المعنى ويغيره لمعنى فاسد.

قال محمد الراعي الأندلسي رحمه الله (ت ٨٥٣ هـ): (سمعت المؤذنين والبلغين في الصلاة خلف الأئمة يكفرون في التكبير الواحدة ثلاثة أوجه من الكفر على رؤوس العامة والخاصة، ولا يغيره أحد عليهم).

- ذكر منها:- إدخال همزة الاستفهام على لفظ «أكبر»، فيقولون: (أكبر)،

(١) المنهج القوي لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤).

(٢) ومنهم:

١ - من الحنفية: بداع الصنائع للكاساني (١٩٩/١)، الجوهرة النيرة للحدادي (٦١/١)، الفتاوي الهندية (٧٣/١)، حاشية الطحطاوي على المراقي (١٨٧/١).

٢ - من المالكية: شرح الرسالة لزروق (٢٠٧/١)، حاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١).

٣ - من الشافعية: المنهج القوي لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤)، حاشية الجمل على شرح المنهج (٣٠٢/١)، الشرقاوى على التحرير (٢٣١/١)، حاشية الترمسي (٤٨٧/٢).

٤ - من الحنابلة: الفروع (١٦٣/١)، معونة أبي النهى لابن النجار (٥٣٩/١)، شرح متنه الإرادات (٢٧٢/١)، شرح دليل الطالب لعبد الله المقطبي (٢٩٧/١)، كشف المدرارات للبعلي (١٠٥/١)، نيل المطالب لابن جراح (ص: ١٠٨).

فيكون (أكبر) خبرًا مبتدأ محدودٍ تقديره: (أهو أكبر)، وهذا كفر^(١).

وقال الطحطاوي رحمه الله (ت ١٢٣١ هـ): (المد في التكبير إن كان في «أكبر»؛ فإن كان في أوله فهو خطأ مفسد)^(٢).

وهذا المنع عليه عامة الفقهاء وجمهورهم.

ولكن صحيح بعض فقهاء الحنفية هذا المد وجوزوه، قال الأكميل البابري رحمه الله (ت ٧٨٦ هـ): (ومد الأول من الآخر عمداً، كمد الأول من الأول)^(٣).

وقد تقدم في مدّ الهمزة من لفظ الجلالة^(٤): أن الأكميل البابري رحمه الله (ت ٧٨٦ هـ) صَحَّ ذلك؛ لأنَّه من التقرير، وتقدَّم توجيهه والرد عليه.

والصواب: أَنَّه لا يجوز ذلك في أي وجه من وجوه اللغة، وأن استدلال البابري في غير محل المسألة.

فهذا اللحن جلي، لا يجوز في الأذان، ويكون مفسدًا له إن كان المتلفظ به عملاً.

(١) انتصار الفقير السالك للراعي (ص: ٣٣٥).

(٢) حاشية الطحطاوي على المرافي (١/١٨٧).

(٣) العناية للبابري (١/٢٩٧). ومعنى عبارته: (ومد الأول [وهي الهمزة أول لفظ (أكبر)] من الآخر [وهي الكلمة الأخيرة في التكبير (الله أكبر)] عمداً، كمد الأول [وهي الهمزة أول لفظ الجلالة] من الأول [وهي الكلمة الأولى في التكبير (الله أكبر)] وهي لفظ الجلالة]).

(٤) ينظر المسألة رقم (٣٠).

(٣٣) قول المؤذن: «آشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، «آشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ»:

واللحن فيه: بمدّ الهمز في أول (أشهد)، فإنه إذا مدّها تكون استفهاماً، لا إخباراً بالشهادة، وإنما المقصود الاعتراف لله بالوحدانية، قال القرافي رحمه الله (ت ٦٩٨ هـ): (يمدون في أول (أشهد) فيخرج إلى حيز الاستفهام، والمراد أن يكون خبراً إنسائياً) ^(١).

وقال ابن حجر الهيثمي رحمه الله (ت ٩٧٤ هـ): (وهو خطأ ولحن فاحش) ^(٢)، وقال زرُوق رحمه الله (ت ٨٩٩ هـ): (وهو قريب من الكفر؛ لأنَّه صورة استفهام) ^(٣).

وقد نبه على هذا الغلط كثير من الفقهاء، ونصوا على أنَّ هذا من اللحن المخل بالمعنى الذي يبطل الأذان ^(٤).

(١) الذخيرة للقرافي (٥٧/٢).

(٢) المنهج القوي لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤).

(٣) شرح الرسالة لزروق (٢٠٧/١).

(٤) ومنهم:

١- من الحنفية: الدمشقي في تحفة الخلان (ص: ١٤٤).

٢- من المالكية: القرافي في الذخيرة (٢/٥٧)، وخليل بن إسحاق في التوضيح (١/٢٨١)، وزروق في شرح الرسالة (١/٢٠٧)، وأبو الحسن المنوفي في شرح العزية (ص: ٣٩)، والخطاب في مواهب الجليل (٤٣٨/١)، حاشية المدنى على كونون (١/٣٠٩)، أسهل المدارك للكشناوى (١٧٤/١).

٣- من الشافعية: البدر الزركشي في إعلام الساجد (ص: ٣٦٧)، وابن حجر الهيثمي في المنهج القوي (ص: ٣٤)، والجمل في حاشيته على شرح المنهج (١/٣٠٢)، والشرقاوى في حاشيته على شرح على التحرير (١/٤٨٧)، والترمسي في حاشيته (٢/٢٣١).

٤- من الحنابلة: ابن قدامة في المغني (٢/٩٠)، وابن أبي عمر في الشرح الكبير (٣/١٠٣)، وينظر: توضيح الأحكام لابن بسام (١/٥٧٩).

فهو من اللحن الجلي المحرّم.

(٣٤، ٣٥) مدّ الألف من: «الصلاحة، والفالح»:

بالزيادة في مد حرف المدّ واللين على مقدار ما تكلمت به العرب وهو ست حركات.

ووجه اللحن فيه: أنّ هذا ليس محلًا للمدّ، فيكون اللفظ حينئذٍ: (حي على الصلاة ... الفلاح)، فيصبح كزباده حرف فيه.

والسموع في مدّ «الصلاحة»، و«الفالح» مختلف من صيغة لأخرى، ففي الأذان يكون ست حركات، وفي الإقامة يكون حركتين.

وتفصيل ذلك: أنّ المد في هذا الحرف (وهو: الصلاة، أو الفلاح) له حالتان: **الحالة الأولى**: إذا وصلت الكلمة بها بعدها؛ كحال الإقامة، فإنّ المد هنا يكون بمقدار حركتين فقط؛ ولأنّ السنة في الإقامة الحذر.

الحالة الثانية: إذا وقف عليها المؤذن؛ كحال الأذان، فيسمى بالمد العارض للسكون؛ لوجود ساكن عارض سكونه بعد حرف المدّ أو اللين، وهو المد الذي لا يقوم ذات حرف المد إلا به، وهو عبارة عن قدر النطق بحركاتين إحداهما: حركة الحرف الذي قبل حرف المد، والثانية: حرف المد.

فيجوز عند علماء الأداء ثلاثة أوجه: التطويل، والقصر، والتوسط.

فالتطويل بالإشبع، فيكون كالمدّ اللازم لاجتماع الساكنين، واختاره الشاطبي لجميع القراء.

والقصر؛ لعرض السكون فلا يعتدّ به؛ لأنّ الوقف يجوز فيه التقاء الساكنين

مطلقاً، واختاره الجعري وخصّه بأصحاب الحدر كأبي عمرو ومن معه. والتوسط، لرعاة اجتماع الساكدين مع ملاحظة كونه عارضاً، فحطّ عن الأصل، واختاره الشاطبي للكل أيضاً^(١). والتطويل والإشاع في المد أن لا يجاوز ست حركات، وعلى ذلك فإذا زاد عليها فإنه يكون لحناً وخطأ^(٢).

وعلى ذلك فيجوز مدّ (الألف) في «الصلاحة» و«الفلاح» إلى ست حركات، وأمّا الزيادة عليها فإنها مكرورة لعدم ورودها، ولأنّها لا تغيّر المعنى، فهي من اللحن الخفي.

وقد حذر الفقهاء من اللحن بمدّ «الصلاحة»، أو «الفلاح» عن الوارد على اختلاف حالته بين الوصل أو الوقف؛ كما تقدّم، ومن نصوصهم في ذلك:

قال البدر الزركشي رحمه الله (ت ٧٩٤ هـ): (ليتحرز من .. مدّ الألف من «الصلاحة»، و«الفلاح» فإن مدّه مداً زائداً على ما تكلمت به العرب لحن. قال أبو الفتح عبد الواحد بن الحسين المغربي: الزيادة في حرف المد واللين على مقدارها لُكنة، وخطأ)^(٣).

وقال ابن حجر الهيثمي رحمه الله (ت ٩٧٤ هـ): (يحترز من مدّ ألف «الله»، و«الصلاحة»، و«الفلاح»؛ لأن الزيادة في حرف المد واللين على مقدار ما تكلمت

(١) ينظر: النشر لابن الجوزي (٣٣٦/١)، وحاشية الترمسي (٤٨٩/٢).

(٢) حاشية الترمسي (٣٨٩/٢).

(٣) إعلام الساجد للزرκشي (ص: ٣٦٨).

به العرب لحن وخطأ^(١).

وقد تجوز بعض فقهاء الحنفية بالتسامح في مدّ الحيulletin بالخصوص؛ لأنّها ليست من الأذكار، قال شمس الأئمة الحلواني رحمه الله (ت ٤٤٨ هـ): (إنما يكره ذلك فيما كان من الأذكار، أمّا في قوله: «حي على الصلاة»، «حي على الفلاح» فلا بأس فيه بإدخال مدّ ونحوه فيها)^(٢).

واعتراض عليه جماعة، قال ملا علي قاري رحمه الله (ت ١٠١٤ هـ): (وفي بحث لا يخفى)^(٣).

ووجه ذلك:

أن الأذان سمعي، والأصل فيه النقل، كما أن عمدة الباب خبر: «الأذان جزء»، وهذا يشمل الحيulletin أيضاً.



(١) المنهج القوي شرح المقدمة الخضرمية لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤)، الحواشى المدنية للكردي (٣٨٧ / ١)، حاشية الترمسي على المنهج (٤٩٠، ٤٨٩ / ٢).

(٢) النهر الفائق (١ / ١٧١)، مجمع الأنهر (١ / ٧٦)، حاشية الدرر على الغرر (١ / ٤٩)، حاشية ابن عابدين (٤١٧ / ١).

(٣) فتح باب العناية بشرح التقافية لابن حجر القاري (١ / ٢٠٣).

٢٠٢. المبحث الثاني: النقص من الأذان:

المراد بالنقص من الأذان: هو ترك بعض ألفاظ الأذان أو حروفه أو حركاته. وقد نص الفقهاء على المنع من النقص سواءً من الحروف أو من كفيتها - وهي الحركات أو السكنتات^(١).

فتحقق لنا سبع صور للنقص من الأذان:

- ١ - النقص من جمل الأذان بترك جملة من جمله فأكثر.
- ٢ - النقص من حروف الأذان، بترك حرف فأكثر من الجملة.
- ٣ - تخفيف الحرف المشدد.
- ٤ - ترك التنوين.
- ٥ - النقص من حركات الحروف.
- ٦ - النقص بترك الإدغام.
- ٧ - النقص بترك المد الطبيعي.

والصورة الأولى لا تعد لحناً، لذا فلن أتناوله، وأمّا الستة الأخيرة فهي من صور اللحن، وسأتناولها بمطالب مفردة:

^(١) ينظر: فتح باب العناية بشرح النقاية لملا علي قاري (٢٠٣/١)، حاشية الدرر على الغرر (٤٩/١)، عمدة الرعاية على شرح الوقاية للكنوي (٣٤/٢).

١.٢.١. المطلب الأول: النقص من حروف الأذان:

* صورة النقص:

أن يسقط المؤذن حرفاً من أحد حروف كلمات جمل الأذان؛ كإسقاط الهمز، أو الألف الساكنة قبل أهاء من «الله»، ونحو ذلك.

* أقوال الفقهاء:

اختلف الفقهاء في الاعتداد بالأذان إذا سقط منه حرفاً على قولين:

القول الأول: أن الأذان إذا سقط حرف من كلماته، فإنه لا يصح، ولا يعتد به، وهو قول عند الحنفية، قال الدرداش^{رحمه الله} (ت ١١٤٩ هـ): (لو أبدل حرفاً بحرف لم تصح تلك الكلمة، فإن لم يعدها بطل الأذان .. وأن لا يزيد حرفاً، ولا ينقص حرفاً)^(١)، ونص عليه غير واحد منهم^(٢).

وهو ظاهر كلام الإمام الشافعي^{رحمه الله}، فإنه قال: (الأذان والإقامة كما حكى عن آل أبي محدورة، فمن نقص منها شيئاً، أو قدم أو آخر أعاد حتى يأتي بما نقص)^(٣).

وقال بعض الشافعية: (وينكر على من زاد في الأذان، أو نقص من الأذان)^(٤).

(١) تحفة الخلان للدرداش (ص: ١٤٥). وينظر: المحيط البرهاني لابن مازه (٣٢٧/١).

(٢) وينظر: البحر الرائق (١/٢٧٠)، فتح باب العناية بشرح التقاضي لعلي قاري (١١٠٣)، حاشية الدرر على الغرر (١/٤٩)، عمدة الرعاية على شرح الوقاية للكنوي (٢/٣٤).

(٣) الأم للشافعي (١/١٠٤).

(٤) ذكره في أنسى المطالب (٤/١٧٩)، حاشية الشروانى على التحفة (٩/٢١٨).

وهو قول المالكية أيضاً^(١)، وغيرهم^(٢).

القول الثاني: أنه إذا حذف حرفًا زائداً، وأتى بجميع أصول الكلمة ولم يكن قاصداً النقص لم يفسد الأذان، وهو قول عند الحنفية^(٣)؛ لأن المحذوف إذا كان حرفًا زائداً لا يتغير المعنى الأصلي في الكلمة، فلا يوجد الفساد^(٤).

ومن أمثلة اللحن بتنقص حرف في كلمات الأذان:

(٣٦) قول المؤذن: «اللَا أَكْبَر»:

بإسقاط الهاء، وهذا خطأ كبير؛ لأنّ فيه إسقاطاً للحروف وإخلالاً بالمعنى، وقد حذر من هذا اللحن بعض الفقهاء، قال البدر الزركشي رحمه الله (ت ٧٩٤ هـ): (ليتحرز من .. قلب (الهاء) (ألفاً) من «الله»)^(٥).

وهو بمعنى حذف (الهاء) الذي نبه عليه الشيخ أبو محمد ابن قدامة رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ)، فقال: (ولا تسقط (الهاء) من اسم الله تعالى ...) ، واستدلّ له بالأثر المروي: «لا يؤذنُ لِكُمْ مَنْ يُدْعِمُ الْهَاءَ ..»^(٦).

والعلماء عموماً يحذرون من حذف أيّ من حروف كلمات الأذان، ويذكرون أنّه مبطل له؛ كما تقدّم في المقدمة.

(١) قاله العياضي في الدرر البهية في بيان القراءة الأصلية (ص: ٢٨)، ثم نقل عن فقهاء المالكية ما يؤيده.

(٢) ينظر: فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء (٦/٦٤).

(٣) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٢٧).

(٤) المصدر السابق.

(٥) إعلام الساجد للزركشي (ص: ٣٦٨). وتبعه من فقهاء الشافعية: ابن حجر الهيثمي في المنهاج القويم (ص: ٣٤).

(٦) المغني لابن قدامة (٢/٩٠). ونحوه في شرح متهى الإرادات للبهوي (١/٢٧٢).

(٧) رُوي مرفوعاً، ولا يصح، وإنما هو من قول الأعمش، وتقدّم تخرجه.

وبخصوص هذا الخطأ قال اللبدي رحمه الله (ت ١٣١٩ هـ): (فإن لم يبين (الباء) من لفظ الجلالة فأذانه غير صحيح) ^(١).

وقد اختلف الحنفية في انعقاد الصلاة به:

قال ابن عابدين رحمه الله (ت ١٢٥٢ هـ): (إذا حذف [الحالف أو الذابح أو المكّر للصلوة] (الباء) من الجلالة فاختلف في انعقاد يمينه، وحلّ ذيحيته، وصحّة تحريمته، فلا يترك احتياطاً) ^(٢).

(٣٧) قول المؤذن: «أشد أن لا إله إلا الله»:

أي بإخفاء الباء، وعدم نطقها وقد حذر منه الفقهاء ^(٣)، وهو إسقاط حرف (الباء).

وعبر بعض العلماء عن هذا اللحن بأنه: (إدغام الباء).

وهو ليس إدغاماً للباء في الشين، لأنه إدغام للثاني في الأول، وهذا غير جائز، وليس له نظير في القراءات عند اللغويين، والأصل إنما هو إدغام الأول في الثاني.

إذ الإدغام في عرف اللغويين وعلماء التجويد يكون بإدخال الحرف الأول في الثاني والنطق بالثاني مشدداً من جنس الثاني، قال ابن الجوزي رحمه الله (ت ٨٣٣ هـ): (الإدغام: هو اللفظ بحرفين حرفاً كالثاني مشدداً) ^(٤).

(١) حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٤٧).

(٢) حاشية ابن عابدين (٤٨٨ / ١). وكذا في معنى ذلك: الأذان، بناءً على قاعدتهم في ذلك.

(٣) المغني (٩٠ / ٢)، الشرح الكبير (١٠٣ / ٣).

(٤) النشر في القراءات العشر (٢٧٤ / ١).

وأمّا عند تشديد الأول فكأنه أسقط الحرف الثاني (وهو الهاء) ثم حولها شيئاً، فأصبح لدينا الشين الساكنة الأصلية والشين المنقلبة عن الهاء، فتم إدغام الأول في الثاني لتصبح هكذا: (أشدُّ)، فهي إدغامٌ بعد إبدال، وليس من قبيل الإدغام المتعارف عليه.

ونبَّهَ عليه ابن الجوزي في (مقدمته) حيث قال:

فِي يَوْمٍ مَعْ قَالُوا وَهُمْ وَقُلْ نَعَمْ سَبِّحُهُ لَا تُرْزَغُ قُلُوبَ فَالْتَّقَمْ

(٣٨) حذف المؤذن للألف من لفظ الجلاله في التكبير والشهادة:

حذف الألف الساكنة من لفظ الجلاله التي تكون قبل الهاء، كما ينطقها بعض العوام في عدد من البلدان.

وحذف هذه الألف يكون بنقصتها عن المد الطبيعي الذي لا وجود للحرف بدونه، وهذا ما يسمى بـ(قصر لفظ الجلاله)، وهذا يعد لحسناً جلياً، يبطل تعتمده الأذان عند كثير من أهل العلم.

وسيأتي تفصيل هذه المسألة عند الحديث عن قصرها^(١).

(٣٩) قول المؤذن: «أشهدُ لِإِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ»:

وذلك بدون همزة قبل اللام -في النطق-، وهو خطأ بين؛ لأنّ حقيقته ترك لفظة: (أنّ) من الشهادة.

وهو وإن كان لحسناً لا يحيط المعنى، إلا أنّ فيه إنقاوص حرف، بل كلمة كاملة

(١) سيأتي في (المطلب السادس: ترك المد الطبيعي).

(أنّ)، وقد نص بعض الفقهاء على أن النقص من الأذان يفسده؛ وتقدم.

قال الدمرداشى رحمه الله (ت ١١٤٩ هـ): (لو أبدل حرفًا بحرف لم تصح تلك الكلمة، فإن لم يعدها بطل الأذان .. وأن لا يزيد حرفًا، ولا ينقص حرفًا) ^(١).

(٤٠) إسقاط الهماء من لفظ الجلالة من: «أشهد أن لا إله إلا الله»، أو في آخر

الأذان: «لا إله إلا الله»:

وهذا لحن مسموع، فيُسمع من بعض المؤذنين: (أشهد أن لا إله إلا الله)، أو في آخر الأذان: (لا إله إلا الله)، فيمددُ الألف مدارًّا طبيعياً أو زائداً، ويترك النطق بالهماء من آخرها.

قال الموفق ابن قدامة رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ)، وابن أبي عمر رحمه الله (ت ٦٨٢ هـ): (ولا تسقط الهماء من اسم «الله») ^(٢)، وقال البدر الزركشي رحمه الله (ت ٧٩٤ هـ): (ليتحرز من .. قلب الهماء ألفاً من «الله») ^(٣).

قال اللبدي رحمه الله (ت ١٣١٩ هـ): (فإن لم يبين (الهماء) من لفظ الجلالة فأذانه غير صحيح) ^(٤).

وكذا حرّمه غيرهم ^(٥).

(١) تحفة الخلان للدمريداشى (ص: ١٤٥).

(٢) المغني (٩٠ / ٢)، الشرح الكبير (١٠٣ / ٣). ونحوه في شرح متهى الإرادات للبهوي (٢٧٢ / ١).

(٣) إعلام الساجد للزرکشي (ص: ٣٦٨). وتبعه من فقهاء الشافعية: ابن حجر الميتمى في المنهج القويم (ص: ٣٤).

(٤) حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٤٧).

(٥) الحواشى المدنية للكردى (١ / ٣٨٧).

ويستدل له بالأثر المروي: «لَا يُؤْذِنُ لَكُمْ مَنْ يُدْعِمُ الْهَاءِ ..»^(١).

وهذا ليس ترخيماً، ولا إشماماً؛ لأن (الهاء) في لفظ الحاللة «الله» من أصل الكلمة، وهذه الهاء لا تقبل روماً ولا إشماماً، لذا فإن هذا النطق يعد من اللحن الجلي.

(٤٢) قول المؤذن: «حي عصالة»، أو «حي علفلاح»:

وذلك بإدماج الحروف والكلمات بعضها، فيقول: (حي عصالة)، بدلاً من (حي على الصلاة)، أو يقول (حي علفلاح) بدلاً من (حي على الفلاح)، فيؤدي ذلك إلى إسقاط اللام والألف من «على»، وهو لحن جلي.

(٤٣) قول المؤذن: «حي على الصلا»، أو «حي على الفلا»:

وهذا اللحن مسموع، وصفته: ترك النطق بآخر حرف من الجملة، وهو (الهاء) من «حي على الصلاة»، أو بترك النطق بـ(الباء) من «حي على الفلاح»، فيختلف المعنى حينئذ في الموضعين.

وقد حذر من هذا اللحن في الأذان كثير من الفقهاء^(٢)؛ للأثر: «لَا يُؤْذِنُ لَكُمْ

(١) رُوي مرفوعاً، ولا يصح، وإنما هو من قول الأعمش، وتقدم تخرجه.

(٢) ومنهم:

- ١ - من الحنفية: تحفة الخلان للدمريادي (ص: ١٤٥)، المحيط البرهاني (٣٢٦ / ١).
- ٢ - من المالكية: الذخيرة للقرافي (٥٧ / ٢)، شرح زروق على الرسالة (٢٠٧ / ١)، التوضيح لخليل بن إسحاق (٢٨١ / ١)، مواهب الجليل للخطاب (٤٣٨ / ١)، المقدمة الغزية (ص: ٣٩)، شرح المنوفي على العزبة (ص: ٧٧)، حاشية المدنى على كتون (٣٠٩ / ١)، أسهل المدارك للكشناوى (١٧٤ / ١).
- ٣ - من الشافعية: إعلام الساجد للزركشى (ص: ٣٦٨)، المنهج القويم شرح المقدمة الحضرمية لابن حجر الميتمى (ص: ٣٤)، حاشية الجمل على شرح المنهج (٣٠٢ / ١)، الحواشى المدنية للكردى (٣٨٧ / ١)، حاشية الترمسي (٤٩٠ / ٢).
- ٤ - من الحنابلة: المغني لابن قدامة (٩٠ / ٢)، حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٤٧)، توضيح الأحكام لابن بسام (٥٧٩ / ١).

من يدغم الهماء».

قال الموفق ابن قدامة رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ)، وابن أبي عمر رحمه الله (ت ٦٨٢ هـ):
 (ولا تسقط الهماء من اسم «الصلوة»)^(١).

ونص بعضهم على أنه لا يصح معه الأذان؛ قال اللبدي رحمه الله (ت ٣١٩ هـ):
 (فإن لم يبين (الهماء) من «الصلوة»، أو لم يبين (الهماء) من «الفلاح» فأذانه غير
 صحيح)^(٢)؛ وذلك لأنّ فيه نقصاً لحرف، ولكونه يحيل المعنى.

وعملوا عدم صحة الأذان بثلاثة أوجه:

الأول: باستحالة المعنى حينئذ، فإن قوله: (حي على الصلاة) يكون حينئذ نداء
 إلى (الصلوة)، وهو من أسماء النار^(٣).

وعند قوله: (حي على الفلا) فيكون دعاء إلى (الفلا) جمع فلاة، وهي
 المفازة^(٤). قال خليل بن إسحاق رحمه الله (ت ٧٧٦ هـ): (فيخرج إلى غير المقصود؛
 وهو الخلاء من الأرض)^(٥).

وليس هذا النطق من الترخييم الجائز لغةً؛ لأنّ الترخييم إنما يكون في النداء
 لاسم المنادي، وليس هذه الجملة هنا نداءً.

(١) المغني (٢/٩٠)، الشرح الكبير (٣/١٠٣).

(٢) حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٤٧).

(٣) إعلام الساجد للزرκشي (ص: ٣٦٨)، التوضيغ لخليل (١/٢٨١)، المنهج القويم شرح المقدمة الحضرمية
 لأبن حجر الهستي (ص: ٣٤). وينظر: حاشية المدنى على كتون (١/٣٠٩).

(٤) حاشية المدنى على كتون (١/٣٠٩).

(٥) التوضيغ شرح جامع الأمهات لخليل بن إسحاق (١/٢٨١).

الثاني: أنَّ الاسم المُحَلَّ بلام التعرِيف لا يجوز ترخيمه؛ ذكر ذلك أبو الفتح ابن جنِي رحمه الله (ت ٣٩٢ هـ) ^(١).

الثالث: أنَّ من شرط الاسم المرْخَم في النداء أن يكون أربعة أحرف صاح فأكثر.



^(١) المحاسب في تبيين وجوه شواذ القراءات لابن جنِي (٧٧ / ١).

٢.٢. المطلب الثاني: النقص بتخفيف الحرف المشدد:

وقد بنى الفقهاء أحکاماً متعددةً على ترك نطق الشدة على الحرف، وتخفيف الحرف المشدد^(١)، ومن تطبيقات ذلك أنهم ذكروا أنّ في الفاتحة عدداً من الشدّات من ترك واحدة منها لم تصح قراءته لها^(٢).

وتخفيف الحرف، وترك تشديده هو من النقص فيه؛ لأنّه إسقاط لحرف ساكن، وقد نَصَّ الفقهاء على ذلك وعللوا به، قال الماوردي رحمه الله (ت ٤٥٠ هـ): (الحراف المشددة تقوم مقام حرفين، فإذا ترك التشديد صار كأنه قد ترك حرفاً)^(٣)، وقال الشيخ تقى الدين ابن تيمية رحمه الله (ت ٧٢٨ هـ): (إنْ ترك تشديدةً منها كما لو ترك حرفاً؛ لأن الحرف المشدّد حرفاً أو همَا ساكن، وثانيهما متحرك، وإنما هما من جنس واحد)^(٤)، وقال بعض متأخري الحنابلة: (لأنّ الحرف المشدّد أُقيم مقام حرفين)^(٥).

وقد نَصَّ بعض الشافعية على البطلان بترك الشدة، قال الشمس الرملي رحمه الله (ت ١٠٠٤ هـ): (زعم عدم إبطاله؛ لأنه لحن لا يغير المعنى ليس ب صحيح؛ لأن

(١) يُعبر عند علماء الأداء بـ(التخفيف) للشدة، وأمّا التسهيل فإنه -في كتب القراءات- مختص بالهمزة فقط سواءً بالقلل أو الإدغام أو الحذف ونحوها.

(٢) ينظر: الحاوي (٢/٥٤٥)، المجموع (٣٩٢/٣)، الإقناع للخطيب الشربيني (١١٥/١)، حاشية بيجرمي على الخطيب (٢٥/٢).

الكافى (١/١٣١)، المغني (٢/١٥٤)، الشرح الكبير (٣/٤٤٤)، الإنصال (٣/٤٤٥).

(٣) الحاوي للماوردي (٢/٥٤٥).

وقاله جماعة. ينظر: كشاف القناع (١/٣٣٨)، مطالب أولى النهى للرحيبانى (١/٤٢٩).

(٤) شرح العمدة (٢/٧٥٣).

(٥) حاشية الدومانى على الدليل (١/٤٠٣).

محل ذلك حيث لم يكن فيه ترك حرف، والشدة بمنزلة الحرف؛ كما صرحا به ..
نعم لا يبعد عنز الجاهل بذلك لخفائه كثيراً^(١).

وقيل: إن التشديدة هيئه للحرف، وليس بحرف منفصل^(٢)، وعليه فلا تكون تركاً لحرف من الكلمة وإنما هيئه نطقها كما لو ترك حركة.

* تحرير محل الخلاف في تخفيف الحرف المشدّد:

تخفيف الحرف المشدّد (سواءً في الأذان أو في قراءة الفاتحة في الصلاة) له صورتان:

الصورة الأولى: أن يأتي به بين الترك والإثبات، وذلك بتلiven الشدة من غير حذف لها، فيكون لحنناً لا يحيي المعنى، وهو غير مفسد.

قال القاضي أبو يعلى الحنفي^{رحمه الله} (ت ٤٥٨ هـ): (ولا يختلف المذهب أنه إذا لَيَّنَها ولم يخففها على الكمال: أنه لا يعيد الصلاة؛ لأن ذلك لا يحيي المعنى، ويختلف باختلاف الناس)^(٣).

وكذا قال الشافعية: (إذا أحسن أصل التشديدة وتعذر عليه المبالغة

(١) نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠). ونقلها عنه في حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٨٧). والحكم في مسألة إبطال القراءة بترك الشدة وإبطال الأذان بذلك متقارب، قال الرملي: (وجوب مراعاة التشديد هنا، وعدم الإبدال، وغيرها نظير ما مر في الفاتحة). ينظر: النهاية للرملي (١/٥٢٩، ٥٣٠).

(٢) ينظر: حاشية الشرواني على التحفة (٢/٣٦)، إعانة الطالبين لشطا (٢/٤٣). وهو قول القاضي أبي يعلى في «الجامع الكبير»، وينبئ عليها أنه لا تبطل بترك شدّه؛ لأنها صفة للحرف.

ينظر: المغني (٢/١٥٤)، الشرح الكبير (٣/٤٤٥)، شرح العمدة (٢/٧٥٣).

(٣) المغني (٣/١٠٠)، الشرح الكبير (٣/٤٤٥).

صحّت مع الكراهة^(١).

وقد حكى الاتفاق على صحة النطق وإجزائه، قال ابن تيمية الحنفي^(٢) (ت ٦٧٥ هـ): (لا خلاف في صحتها مع تلبينه).

وحكمه أيضاً الشيخ تقى الدين ابن تيمية^(٣) (ت ٧٢٨ هـ) اتفاقاً.

الصورة الثانية: إذا ترك التشديد بالكلية، فلأهل العلم فيه قولان:

القول الأول: أنه لا يصح، وهو قول الشافعية^(٤)، والمذهب عند الحنابلة، واختاره الشيخ تقى الدين^(٥) وقال: (أما إن ترك الشدة بالكلية، فإنه إسقاط حرف محقق بلا ريب).

القول الثاني: أنه يصح؛ إلا أن يغير المعنى، وهو قول عند الحنابلة^(٦)، وقول

(١) ينظر: الإقناع للخطيب الشربيني (١١٥/١)، السراج الوهاج للغمراوي (٦٩/١). وفي تحفة المحتاج لابن حجر المظمي (٣٦/٢): (إن قرأ ﴿الرَّحْمَنُ﴾ بفك الإدغام ولا نظر لكون (ألف) لما ظهرت خلقت الشدة، فلم يمحف شيئاً، لأن ظهورها لحن، فلم يمكن قيامه مقامها، يبطل قراءته لأنه حرفان أولهما ساكن لا عكسه).

(٢) مختصر ابن تيم (١٢٢/٢). ونقلها في الإنصال (٤٤٥/٣) عنه وعن غيره.

(٣) ينظر: شرح العمدة لابن تيمية (٧٥٣/٢).

(٤) ينظر: المخاوي (٥٤٥/٢)، المجموع (٣٩٢/٣)، الإقناع للخطيب الشربيني (١١٥/١)، حاشية بيجرمي على الخطيب (٢٥/٢).

(٥) ينظر: الكافي (١٣١/١)، الشرح الكبير (٤٤٤/٣)، الإنصال (٤٤٥/٣). قال في «الإنصال»: (عليه جماهير الأصحاب، وقطع به أكثرهم).

(٦) شرح العمدة (٧٥٤/٢).

(٧) ينظر: الشرح الكبير (٤٤٥/٣)، شرح العمدة (٧٥٤/٢)، الإنصال (٤٤٥/٣). وقد صرّح بذلك الآمدي من فقهاء الحنابلة.

الحنفية، ذكر ابن مازه الحنفي رحمه الله (ت ٦١٦ هـ): أن تخفيف التشديد في موضعه والإتيان به في غير موضعه، إن كان لا يغير المعنى ولا يقبح الكلام لا يوجب فساداً، وإن كان يغيّر المعنى ويقبح الكلام فاختلف المشايخ، فقال بعضهم: لا تفسد دفعاً للحرج. وقال عامتهم: تفسد ^(١).

ومن الأمثلة التي أوردها الفقهاء لحن بترك شدة في الأذان:

(٤٥) قول المؤذن: «أشهدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»:

أي بعدم نطق النون وعدم تشديد اللام، فيكون هذا فيه ترك لحرف وهو النون، وليس إدغاماً له، فالإدغام يجعل الحرف الثاني مشدداً، إذ أصل الجملة (أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، فأدغمت النون في اللام فصارت (أشهدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، ومن ترك نطق شدة اللام فقد أنقص حرفًا وغير المعنى.

ففي هذا اللحن تغيير لمبني الكلام، وقد عَدَ الدمرداشى من الحنفية رحمه الله (ت ١١٤٩ هـ) هذا من اللحن المخل بالمعنى الذي يبطل الأذان فقال: (إن لحن لحنًا أَخْلَى بِالْمَعْنَى بَطْل .. كَمَنْ تَرَكَ تَشْدِيدَ الْلَّامِ) ^(٢) من (أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) ^(٣).

(٤٦) تخفيف لام (إلا) في: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»:

أي الشدة التي في (لام) حرف الاستثناء (إلا)، فإنه إذا خفّفها صارت كأنها

(١) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٢٠). وينظر: فتاوى قاضي خان (١/٧١).

(٢) في الأصل [تشديد النون]، الواقع أن النون ليست مشددة إنما المشدد هو اللام؛ لأن النون أدغمت في اللام فأصبحت لاماً مشددة.

ثم ذكر بعد ذلك اللحن بإظهار النون.

(٣) تحفة الخلان للدمريداشى (ص: ١٤٥).

حرف الجر (إلى).

وقد حكى بعض متأخري الشافعية قولين في صفة هذا اللحن أهوا جلي أم خفي؟

قال القليوبي حَفَظَهُ اللَّهُ (ت ١٠٦٩ هـ): (ولا يضر إسقاط شدة (اللام) من «أن لا إله إلا الله» كما أفتى به شيخنا الرملي، وخالفه شيخنا الزيادي) ^(١).

ولعلّ الظاهر أنّ هذا من اللحن الخفي المكرور، فقول الرملي أقرب.

(٤٧) تخفيف النون في: «أشهد أنَّ محمداً رسول الله»:

وقد حذر بعض العلماء من ترك تشديد النون في (أنَّ) ^(٢) في الأذان.

وذكر بعض الشافعية أنّ من خفف تشديدات التحيات ومنها: (أنَّ) بطلت صلاته ^(٣)، وقد ذكروا أن حكم الأذان كحكم القراءة والتحيات فيها يبطل فيها من اللحن ^(٤).

(٤٨) قول المؤذن: «حي على الصلاة»، أو «حي على الفلاح»:

وذلك بتخفيف تشديدة الياء من «حيّ»، بأن يقول: «حي على الصلاة»، وقد نبه على ذلك بعض الفقهاء وعدوه لحناً ^(٥)؛ لأن (حيّ) بالياء المثلثة؛ اسم فعل أمر من (حيّهـ)، بمعنى أقبل (أو عجل) على الصلاة ^(٦)، وهي بفتح الياء المشددة،

(١) حاشية القليوبي (١/١٨٩).

(٢) شرح زروق على الرسالة (١/٢٠٧).

(٣) إعانة الطالبين (١/١٧٠).

(٤) ينظر: نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠، ٥٢٩).

(٥) شرح زروق على الرسالة (١/٢٠٧)، حاشية المدنى على كنون (١/٣٠٩).

(٦) المقتصب للمبرد (ص: ٢٠٥).

وإنما فتحت الياء لسكنها وسكون ما قبلها؛ كما في (ليت)، و(لعل)، وإلا فالأصل في الياء أنها ساكنة؛ لأن اسم الفعل لا تلحقه العلامات - كما تقدم -.

وهذا اللحن الخفي يكره؛ لأنه نقص من الكلمة، وليس لحنًا جليًا؛ لأنه لا يغير المعنى.



٢.٢.٣. المطلب الثالث: النقص بترك التنوين:

* صورة النقص:

أن يسقط التنوين، والتنوين حرف يثبت عند الوصول.
ولا يتصور ترك التنوين في الأذان إلا في موضع واحد، يقع فيه اللحن من بعض المؤذنين، وهو:

(٤٩) قول المؤذن: «أشهد أنَّ محمدَ رسولَ اللهِ»:

واللحن فيه: يقع بترك تنوين (محمد)، والاكتفاء بالفتح.
وهذا لحن لأن التنوين نون ساكنة ثبتت وصلاً لا وقفاً، فمن وقع في هذا اللحن وترك التنوين هنا فإنه يكون تاركاً لحرف؛ لذا أبطل الأذان به بعض أهل العلم، فذكر بعض الشافعية؛ كالقلبي حَفَظَهُ اللَّهُ (ت ١٠٦٩ هـ) قولين في إسقاط تنوين (محمد) من «أشهد أنَّ محمدَ رسولَ اللهِ»:

أحدهما: أنه يضر إسقاطها.

والثاني: لا يضر ^(١).

والظاهر أنَّ ترك التنوين هنا ليس لحنًا جلياً، ولكنه مكرر؛ لأن التنوين في حقيقته هيئة وصفة ^(٢)؛ ولذا يترك عند الوقف عليه، مما يفيد أنه ليس حرفًا.
ويؤيد عدم الإبطال: ما علل به بعض متقدمي الشافعية: بأن ترك التنوين لا ^(٣) يغير المعنى.



(١) حاشية القليبي (١٨٩/١).

(٢) ينظر: حاشية الشريري على التحفة (٣٦/٢).

(٣) التعليقة للقاضي حسين المروزي (٧٨٧/٢).

٤.٢.٢. المطلب الرابع: نقص حركات الحروف:

الكلمة تتكون من الحرف وحركته، وترك الحركة في حقيقته هو ترك الحرف، لكن نطق الحركة يكون أخف من نطق الحرف الكامل.

وقد نَصَّ الفقهاء على المنع من النقص في كيفية الحروف، وهو نقص حركات الحرف^(١)، وأنه يلزم عدم النقص في كيفيات الحروف من الحركة والسكون^(٢).

ويتصوّر ذلك بتسكين الحرف المتحرك الموصول.

وقد تكلّم القراء وعلماء الأداء على منع إجراء الوصل مجرى الوقف بتسكين المتحرك من غير قطعٍ للصوت، وعدُوا ذلك خطأً ولحناً^(٣)، قال أبو العباس الهمالي رحمه الله (ت ١١٧٥ هـ): (الوقف على الحركة المحضة ممنوع؛ لأنه غير منقول ولا مسموع، والقراءة لا تجوز بغير المنقول وإن جاز في العربية، فكيف بما هو فيها غير منقول، وقد صرّح غير واحد وهو شائع ذائع على الألسنة: أن العرب لا تبتدئ بساكن، ولا تقف على متحرك).

وقد حصر النحاة والقراء أحوال الوقف^(٤)، فلم يذكروا منها: الحركة المحضة.

فإن قيل: ذكر الشيخ أحمد البنا في «الإتحاف»^(٥) أن الرّملي من متاخرى

(١) ينظر: فتح باب العناية بشرح النقاية لملّا علي قاري (٢٠٣/١).

(٢) ينظر: حاشية الدرر على الغرر (٤٩/١). ونحوه في عمدة الرعایة على شرح الوقایة للكنوى (٣٤/٢).

(٣) ينظر مثلاً: عَرَفَ النَّدِيُّ حَذْفَ حَرْفِ الْمَدِّ لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْهَمَالِيِّ (ص: ٩٢).

(٤) وهي تسعه: السكون، والروم، والإشمام، والإبدال، والتقل، والإدغام، والحدف، والإثبات، والإلحادق.

(٥) ينظر: إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، لأحمد البنا الدمياطي (ص: ١٩٢).

الشافعية أفتى أنه لا يحرم الوقف على الحركة؛ لقول شارح (الشافعية): (الابتداء بالحركة ضروري، والوقف على السكون استحساني).

قلت^(١): تعقبه العلامة الشبرامليسي باحتمال أن المراد بالاستحسان مقابل الضروري، لا مقابل الواجب.

والمعنى أن الابتداء بالتحرك واجب طبعاً دعت إليه ضرورة الطبع لتعذر نقشه، والوقف على السكون مستحسن طبعاً لعدم تعذر نقشه، ثم هذا المستحسن طبعاً واجب لغةً، وإذا وجب لغةً وجب في القرآن شرعاً؛ لامتناع مخالفة القرآن للعربية^(٢).

ومن أمثلة اللحن بنقص حركة كلمة من كلمات الأذان:

(٥٠) قول المؤذن: «الله أكبر»:

بتسكين الهاء من لفظ الجلالة، وهذا لحن فلا بدّ من الرفع.

وقد نبه عدد من فقهاء الحنفية على هذا اللحن، وذكروا: أنَّ (الهاء) من لفظ الجلالة مرفوعة بلا خلاف، وأنَّ جزم (الهاء) من الاسم الكريم خطأ؛ لأنَّه لم يجيء إلا في ضرورة الشعر^(٣).

(٥١) قول المؤذن: «أشهدُ أن لا إله إلا الله»:

بتسكين الدال من (أشهدُ)، وهو لحن، إذ حقّها الرفع وجهاً واحداً، وقد

(١) القائل: أبو العباس الملاي.

(٢) عَرَفَ النَّدِّيْ فِي حُكْمِ حَذْفِ حُرْفِ الْمَدِّ لِأَبِي العَبَّاسِ الْمَلاِيِّ (ص: ١٧١).

(٣) فتح القدير لابن الممام (١/٢٩٧)، المحيط البرهاني (١/٣٦٨)، الفتاوی الهندية (١/٧٣)، البحر الرائق

. (١/٣٣٢)، درر الحكم (١/٦٥)، منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (٢/١٥).

حدّر من هذا اللحن جمع من أهل العلم^(١).

وهذا اللحن مسموع من بعض عوام المؤذنين، وهو نقص في الأذان من جهة أنه أنقص حركةً في الأذان، وهي الضمة.

وهو من اللحن الخفي المكرور؛ لأنه لا وجه له في اللغة.

(٥٢) قول المؤذن: «أشهد أن لا إله إلا الله»:

واللحن فيه: بتسكين الهاء من (إله)، وإنما حركتها الفتحة، ولذا حذر من جزمه^(٢).

وكلا المسائل الثلاث السابقة لحن خفي، وليس لحنناً جلياً يُبطل الأذان؛ لأنه لا يحيل معنى الجملة ويفسده، وإنما هو لحن مكرور لأنه لا وجه له في اللغة، وقد أمر بآعراب الكلام الموصول.



(١) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١)، حاشية المدني على كتون (٣٠٩/١).

(٢) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١)، حاشية المدني على كتون (٣٠٩/١).

٢.٥. المطلب الخامس: ترك الإدغام:

الإدغام يرد في جمل الأذان في موضعين، في الشهادة الأولى، والثانية.

الموضع الأول: في الشهادة الأولى: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فتنطق بإدغام نون (أنْ) المخففة في اللام من (لا)، فيكون نطقها هكذا: «أَشْهُدُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»؛ لأن الساكن إذا وصل بالمحرك فإنه يُدغم فيه إدغاماً كاملاً، فتحذف النون من (أنْ)، ويعوض عنها بشدة على اللام.

إذ أصل الكلمة (أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)؛ أي (أنْه)، فالنون مشددة، ثم خففت، ثم أدغمت في اللام، فتنطق هكذا: (أَلَا).

وإنما وجوب فصلها رسمياً هكذا: (أنْ لا ..)؛ فلأن (أن) ليست ناصبة للمضارع، وأما إن كانت ناصبة للمضارع فإنها توصل بـ(لا)؛ مثل: ﴿إِنَّا لَيَعْمَلُونَ أَهْلُ الْكِتَابِ﴾^(١).

الموضع الثاني: في الشهادة الثانية: «أشهدُ أَنَّ حَمْدًا رَسُولُ اللَّهِ»، فإنها تنطق بإدغام التنوين من (حَمْدًا) في الراء من (رسول)، فيكون نطقها – وليس رسماها – هكذا: «أشهدُ أَنَّ حَمْدَ رَسُولُ اللَّهِ»، بحذف التنوين وإبقاء الفتحة، وتشديد الراء من الكلمة الثانية، بدلاً من التنوين المحذوف؛ لأنَّ التنوين إذا كان بعده حرف متحرك فإنه يُدغم فيه.

(١) قال ابن الجوزي:

فَاقْطُعْ بِعَشِيرِ كَلَاتٍ أَنْ لَا ... مَعْ (مُلْجَأٍ) وَ (لَا إِلَهَ إِلَّا)

يعني آية هود (وَأَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ) فهي باتفاق مفصولة، وأما آية الأنبياء (أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ) فاختلَفَ فُرُوي بالفصل بين (أن) و(لا)، وروي بالوصل (ألا).

وإنما يصح فيها إظهار التنوين إذا جاء بعدها بسكت، ثم يأتي بالمحرك وهي الراء المفتوحة من (رسول).

وترک الإدغام فيها لحن، إذ الإدغام في الموضعين لازم.

ويلحن بعض المؤذنين في التلفظ بـ(أن) في الشهادة الأولى: (أشهدُ أن لا إله إلا الله)، بعدم إدغام النون في اللام، وله ثلاثة أوجه من اللحن:

(٥٣) قول المؤذن: «أشهدُ أن لا إله إلا الله»:

واللحن فيه يكون بتسكين النون (أن) وترك تشديدها، أي تظهر النون الساكنة بدون إدغام في (اللام)، فيكون قد ترك إدغام (النون) في (اللام) النافية، إذ يجب الإدغام في هذا محلّ.

ويترتب على ترك الإدغام ترك تشديد اللام المدغم فيها، فيكون مسقطاً لحرف من الأذان^(١).

وإنما يصح ترك الإدغام عند السكت على النون الساكنة، ولكن ذلك لا يصح هنا لأنّ أصلها نون مشددة، ولا يصح السكت عليها، ولذا فلا وجه لها في اللغة.

* حكمه:

اختلاف في هذا اللحن هل هو من قبيل الجلي أم الخفي على قولين.

القول الأول: أنه من اللحن المخل بالمعنى الذي يبطل الأذان، قال الدمرداشى من الحنفية رحمه الله (ت ١١٤٩ هـ): (إِنْ لَهُنَّ أَخْلَقٌ بِالْمَعْنَى بَطْلٌ .. كِإِظْهَارِ النُّونِ

(١) سيأتي أثر إسقاط الشدة من الأذان في (٢٠٢). المطلب الثاني: النقص بتخفيف الحرف المشدد).

.. فإن هذا إدغام واجب)^(١).

كما نصّ عدد من فقهاء الشافعية على أنّ هذا اللحن يبطل الصلاة إذا أخطأه في التشهد في التحيات^(٢)؛ لعلة ترك شدّة وهي بمنزلة الحرف، لكنهم استدرّكوا بعذر الجاهل لشدّة خفائها^(٣).

قال الشمس الرّملي جبلة (ت ١٠٠ هـ) في «شرحه»: (لو أظهر (النون) المدغمة في (اللام) في (أنْ لا إله) أبطل؛ لتركه شدّة منه .. فزعم عدم إبطاله؛ لأنَّه لحن لا يغيِّر المعنى: ليس ب صحيح؛ لأنَّ محلَّ ذلك حيث لم يكن فيه ترك حرف، والشدّة بمنزلة الحرف؛ كما صرحا به .. نعم! لا يبعد عذر الجاهل بذلك لخفائه كثيراً)^(٤).

(١) تحفة الخلان للدمريادي (ص: ١٤٥).

(٢) ينظر: نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠)، حاشية القليوبي على شرح المحلي (١٦٦/١)، حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٨٧)، حاشية الشبراملسي (١/٥٣٠)، الحواشي المدنية للكردي (١/٤٢٥)، الشرقاوي على التحرير (١٩٢/١)، تحفة الليثي على شرح الخطيب لبيجيري (٢/١٨٤)، فتح المعين بشرح قرة العين للمليباري (١٩٩/١).

وقد ذكر الرملي أنَّ الأذان كالقراءة، فقال: (وجوب مراعاة التشديد هنا، وعدم الإبدال، وغيرها نظير ما مرّ في الفاتحة). ينظر: نهاية للرملي (١/٥٣٠، ٥٢٩).

بينما ذكر المليباري في فتح المعين (١٩٩/١) أنَّ ترك الإدغام مبطل في تشهد الصلاة، وأماماً في الأذان فذكر أنه من اللحن الخفي، وهذا يفيد أنهم يتسلّلون في الأذان أكثر من الصلاة. فتح المعين (١/٢٧٦) وقد صرَّح بالفرق عندهم بكري شطا الدمياطي ثم المكي، فقال في إعانة الطالبين (١/٢٣٨): (وُيسِنُ [أي في الأذان] إدغام دال (محمد) في راء (رسول الله)؛ لأنَّ ترك الإدغام المذكور من اللحن الخفي، ولهذا لو تركه في التشهد أبطل الصلاة).

(٣) المصادر السابقة.

(٤) نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠). وتقللها عنه في حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٨٧).

وأجيب عن هذا القول:

بأنه لم يترك هنا حرفًا؛ لأن النون المظيرة قامت مقام الحرف المدغم في صورة التشديد.

القول الثاني: إن هذا اللحن لا يبطل الصلاة؛ لأنّه لا يزيد على اللحن الذي لا يغير المعنى، ففك الإدغام في موضعه من اللحن الذي لا يحيل المعنى، ولا يبطل العبادة؛ وهو قول الحنفية^(١)، وبعض الشافعية^(٢)، والحنابلة^(٣).

قال نووي الجاوي الشافعي رحمه الله (ت ١٣٦٦ هـ): (لو أظهر النون المدغمة في (أن لا إله إلا الله) .. لم يضر على المعتمد؛ لأنّه لم يسقط حرفًا، وإنما أظهر المدغم)^(٤).

وضعّفوا القول بالإبطال، قال بيجرمي رحمه الله (ت ١٢٢١ هـ): (وقوله: وعلى هذا لو أظهر النون المدغمة أبطل: ضعيف).

ويدل على ذلك أمران:

الأمر الأول: أنه لم يترك حرفًا، ولم يخل نطقه بالمعنى، وإنما فك الإدغام في

(١) المحيط البرهاني لابن مازه (٣٣٢ / ١).

(٢) ينظر للشافعية: حاشية القليبي على شرح المحلي (١٦٦ / ١)، ونسبة للرملي في «فتاویه»، خلافاً لما في شرحه. ونصّ عليه الشبراملسي في حاشيته على النهاية (٥٣٠ / ١).

(٣) ينظر للحنابلة: المغني (٢ / ١٥٤)، مختصر الفتاوى المصرية لابن تيمية (ص: ٥٣)، الإنفاق (٣ / ٤٤٥)، كشاف القناع (٢ / ٣٠٦).

(٤) نهاية الزين في إرشاد المبتدئين، لنووي الجاوي (ص: ٧١).

(٥) تحفة الليب على شرح الخطيب، لسلیمان البیجیرمی (٢ / ١٨٤).

(أشهد أن لا إله إلا الله)، وأتى بالأصل^(١).

فهو قد رد الكلام إلى أصل موضعه في اللغة^(٢).

واعتراض عليه:

بأنه لا يسلم قيام فك الإدغام مقام الإدغام؛ لأن الإدغام وصف للحرف^(٣)
فلا بد من الإتيان بها^(٤)، لأن تغيير هذا الوصف يكون إبدالاً.

وأجاب عن ذلك الشبراهمي^{رحمه الله} (ت ١٠٨٧ هـ) فقال: (فإن قلت: فاتت
صفة. قلنا: وفاتت في اللحن الذي لا يغير، مع أن هنا رجوعاً للأصل، وفيه
استقلال الحرفين فهو مقابل فوات تلك الصفة)^(٥).

الأمر الثاني: أن ترك الإدغام في هذا الموضع جائز في اللغة، وقد وردت به
الرواية في كتاب الله، فنقل ابن الجزري: أن البَرَّ^{رحمه الله} (ت ٢٥٠ هـ) -مقرئ
مكة- خَيَر بَيْنِ الْإِدْغَامِ وَالْإِظْهَارِ فِيهِمَا (أي في النون والتنوين) عندهما (أي عند
اللام والراء)^(٦).

(١) حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٠٢)، وتبعه بيغيرمي في تحفة الليث (٢/١٨٤)، وتقريرات الذهبي
على الشرقاوي (١٩٢/١). وينظر: نهاية الزين في إرشاد المبتدئين للجاوی (ص: ٧١).

(٢) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٣٢).

(٣) ورد في عبارة بعض الفقهاء تسمية الإدغام (صفة الحرف).

والصحيح عند أهل الأداء أن يُقال: إن الإدغام وصف للحرف، وليس صفة للحرف؛ لأن الوصف يبيّن
الحالة التي عليها الحرف من كونه مُظهراً أو مُندعماً أو مخفياً أو منقلباً وغيرها.
أمّا الصفة للحرف - فهي في الغالب - ملزمة له، إمّا دائمًا، وإمّا في حالة محددة كالقلقة مثلاً تلازم حروفها
حال السُّكُون.

(٤) حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٠٢)، تحفة الليث على شرح الخطيب (٢/١٨٤)، تقرير الذهبي على
الشرقاوي (١٩٢/١).

(٥) حاشية الشبراهمي على نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠). وينظر: حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٨٧).

(٦) النشر لابن الجزري (٢/٢٤).

وأجيب عن هذا:

بأنّ الذي جوزه البَزِي إنما هو الغنة وتركها، لا الإدغام وفَكَه^(١)، وهو ما يسمى بالإدغام المغض وإظهارها؛ أي إظهار الغنة.

* الراجع:

والظاهر: أنّ هذا لحن خفي وليس لحنًا جليًّا؛ لأنّه لا يحيط بالمعنى، وإن كان فيه ترك للإدغام؛ لأنّ الإظهار رجوع للأصل، فإن نطق (أنْ) دون إدغام النون في اللام يكون (قطعاً)، فهو خلاف الأولى والفصاحة، ولا يعد نقصاً لحرف، بل حقيقته وجود الحرف بكله دون إدغامه.

قال ابن تيمية الحنبلي رحمه الله (ت ٦٧٥ هـ): (لا خلاف في صحتها [أي الفاتحة] مع تلبيسها أو إظهار المدغم)^(٢)، فمن باب أولى في الأذان.

(٤) قول المؤذن: «أشهد أنَّ لا إله إلا الله»:

بتحريك النون بالفتحة، مع ترك تشديدها هكذا: (أنَّ)، وقد حذر من هذا النطق عدد من الفقهاء وعدوه لحنًا^(٣).

وإنما هي ساكنة مدغمة في اللام بعدها.

وهو لحن في الأذان حذروا منه؛ لأن تحريك النون بالفتحة، مع ترك تشديدها

(١) تقريرات مصطفى الذهبي على الشرقاوي (١٩٢/١).

(٢) مختصر ابن تيمية (٢٢/١٢٢). ونقلها في الإنصاف (٣/٤٤٥) عنه وعن غيره.

(٣) شرح زروق على الرسالة (١/٢٠٧)، مواهب الجليل شرح مختصر خليل (١/٤٣٨)، حاشية المدنى على كونون (١/٣٠٩).

هو من زيادة الحركات، فإن (أن) ساكنة، ومن فتحها فقد زاد حركةً، وهذا من اللحن الخفي في الأذان وهو مكروه لأنه خلاف لسان العرب ونطقها.

(٥٥) قول المؤذن: «أشهد أنَّ لا إله إلا الله»:

بتشديد النون من (أن)، وترك إدغامها في اللام بعدها، وهذا لحن أيضاً، فإن (أن) هنا مخففة من الثقيلة، وليس مشددةً.

وهو لحن من جهتين:

الأولى: أنَّ فيها تضييفاً للنون وتشديداً لها، وهذا فيه زيادة شدّة.

الثانية: أنَّ فيها تحريكاً للنون، فإنَّ النون ساكنة (أن).

والصواب أن يكون نطقها مدغمةً هكذا: (أشهد أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ كمَا سبق؛ لأنَّ هذا الإدغام واجب، وليس جائزًا، ولا يصح نطق التشديد وإظهاره حتى وإن وجد سكت من المتكلم بعد (أن)).

وقد نبه على هذا الخطأ كثير من الفقهاء^(١)، واختلفوا في حكمه على قولين:

القول الأول: أنه من اللحن الجلي الذي يبطل الأذان؛ لكونه مخلاً بالمعنى^(٢).

(١) منهم:

- ١- من الحنفية الدمشقي في تحفة الخلان (ص: ١٤٥).
- ٢- من المالكية: زروق في شرح الرسالة (٢٠٧ / ١)، والمدني في حاشيته على كتون (٣٠٩ / ١).
- ٣- من الشافعية: الجمل في حاشيته على شرح المنهج (٣٠٢ / ١)، الشرقاوي على التحرير (١٩٢ / ١).

(٢) تحفة الخلان للدمداشي (ص: ١٤٥).

وذكر بعض الشافعية أنَّ التشهد في الصلاة يبطل ترك الإدغام في هذا الموضع لا لعدم تغيير المعنى وإنما للنقص من الأذان بترك تشديد اللام. ينظر: نهاية المحتاج للمربي (٥٣٠ / ١)، حاشية الجمل على شرح المنهج (١٩٢ / ١، ٣٠٢ / ٣٨٧)، تحفة الليب لبيجيري (١٨٤ / ٢)، الشرقاوي على التحرير (١٩٢ / ١)، نهاية الزين لنووي الجاوي (ص: ٧١).

القول الثاني: إنه ليس لحنًا جلياً، ولا يبطل^(١)؛ لأنّه لم يترك حرفاً، ولم يخل نطقه بالمعنى، وإنما فك الإدغام في (أشهدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ)، وأتى بالأصل في (أن)، لأنها مخففة من التثليلة، فلا إخلال فيه^(٢).

فهو قد رد الكلام إلى أصل موضعه في اللغة، ولم يأت بالتحفيف في العبارة، بل فيه تقليل العبارة فلا يفسدها^(٣).

* الراجح:

والتحقيق: ما ذكره الشيخ أبو محمد ابن قدامة رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ)^(٤)، والشيخ تقى الدين ابن تيمية رحمه الله (ت ٧٢٨ هـ)^(٥)، وغيرهم^(٦): أن فك الإدغام في موضعه من اللحن الذي لا يحيي المعنى ولا يفسده، فلا يبطل العبادة.

قال ابن تيمية رحمه الله (ت ٦٧٥ هـ): (لا خلاف في صحتها [أي الفاتحة] مع تلبينه أو إظهار المدغم)^(٧).

ويكون مكروراً لأنّه تقليل للنون وهي مخففة.

ويلحّن بعض المؤذنين في التلفظ بالشهادة الثانية: (أشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً رسولَ اللهِ)، بعدم إدغام التنوين في الراء على النحو التالي:

(١) نص عليه من الحنفية: ابن مازه في المحيط البرهاني (١/٣٣٢)، ومن الشافعية من سبأي ذكرهم.

(٢) حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٠٢)، وتبعه بيغيرمي في تحفة الليبيب (٢/١٨٤)، وتقりرات الذهبي على الشرقاوي (١/١٩٢). وينظر: نهاية الزين في إرشاد المبتدئين للجاوي (ص: ٧١).

(٣) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٣٢).

(٤) المغني (٢/١٥٤).

(٥) مختصر القتاوى المصرية (ص: ٥٣).

(٦) كما في كشاف القناع (٢/٣٠٦)، وينظر: الإنصاف (٣/٤٤٥).

(٧) مختصر ابن تيمية (٢/١٢٢). ونقلها في الإنصاف (٣/٤٤٥) عنه وعن غيره.

(٥٦) قول المؤذن: «أشهدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ»، بترك إدغام الدال في الراء:

واللحن هو إظهار التنوين في (محمدًا)، ونطق (الراء) بعده مفتوحةً بدون شدّة، وهذا غير مسموعٍ؛ فإنَّ التنوين إذا كان بعده حرف متتحرك فإنه يدغم فيه، فيكون نطقها - وليس رسماها - هكذا: (أشهدُ أنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ)، بحذف التنوين وإبقاء الفتحة، وتشديد الراء من الكلمة الثانية، بدلاً من التنوين الممحوف. وإنما يصح فيها إظهار التنوين إذا جاء بعده بسكت، ثم يأتي بالمتتحرك وهي الراء المفتوحة من (رسول).

*** حكمه:**

هذا اللحن (أي ترك إدغام التنوين في الراء) حذر منه الفقهاء كثيراً^(١)،

^(١) ومن ذلك:

- ١ - من الحنفية: تحفة الخلان للدمرياشي (ص: ١٤٥).
- ٢ - من المالكية: القرافي في الذخيرة (٢/٥٧)، وخليل بن إسحاق في التوضيح (١/٢٨١)، وزروق في شرح الرسالة (١/٢٠٧)، والخطاب في مواهب الجليل (١/٤٣٨)، حاشية المدنى على كون (١/٣٠٩)، الكشناوى في أسهل المدارك (١/١٧٤)، ومحمد باي بلعالم في فتح الجواود شرح على نظم العربية لابن باد (ص: ١٠٢).
- ٣ - من الشافعية: الزركشي في إعلام الساجد (ص: ٣٦٨)، الرملي في نهاية المحتاج (١/٥٣٠)، والقلبي في حاشيته على شرح المحلي (١/١٦٦)، والشبراملسى في حاشيته على شرح الرملي (١/٥٣٠)، والكردى فى الحواشى المدنية (١/٤٢٥)، والجمل فى حاشيته على شرح المنهج (١/٣٨٧)، والمليبارى فى فتح المعين بشرح قرة العين (١/١٩٩)، والبىجيرمى فى تحفة الليبى على شرح الخطيب (٢/١٨٤)، والجاوى فى نهاية الزين (ص: ٧١).

ملاحظة: عبارة الزركشي: (ليتحرز من .. [عدم] إدغام الدال من (محمد) في الراء من رسول، وهو لحنٌ خفيٌ عند القراء).

- وقد سقط من النسخة المطبوعة [عدم]، وقد تتابع على نقل عبارة الزركشي بعض من فضلاء المعاصرين، من غير تنبه.
- ٤ - من الحنابلة: ابن بسام في توضيح الأحكام (١/٥٧٩).

واختلف العلماء فيه على قولين:

القول الأول: أنه من اللحن الجلي المبطل، فذكر الدمرداشي الحنفي رحمه الله (ت ١١٤٩ هـ) أن هذا من اللحن المخل بالمعنى الذي يبطل الأذان، فقال: (أو من ترك تشديد الراء من «رسول الله») ^(١).

وقال المليباري الشافعى رحمه الله (ت ٩٨٧ هـ): (لو أظهر النون المدغمة في اللام في «أن لا إله إلا الله» أبطل لتركه شدةً منه، كما لو ترك إدغام دال ^(٢) (محمدًا) في راء «رسول الله») ^(٣). يعني في الصلاة، دون الأذان فإنه لحن خفي ^(٤).

وقال الشبراملى رحمه الله (ت ١٠٨٧ هـ): (قياسه [أى كلام الرملى]: لو أظهر التنوين المدغم في الراء في (أن محمدًا رسول الله) أبطل، فإن الإدغام في كل منها في كلمتين) ^(٥).

(١) تحفة الخلان للدمريداشى (ص: ١٤٥).

(٢) كذا قال، والدال لا تدغم بحالٍ من الأحوال، إنما يُدغم التنوين أو النون الساكنة فقط. فيكون مراده (ترك إدغام التنوين الذي بعد دال «محمد»).

(٣) فتح المعين بشرح قرة العين للمليباري (١٩٩/١). وينظر: حاشية الشبراملى على نهاية المحتاج للرملى (٥٣٠/١).

(٤) ذكر المليباري في فتح المعين (١٩٩/١) أنه مبطل في تشهد الصلاة، وأئمَّا في الأذان فذكر أنه من اللحن الخفي، وهذا يفيد أنهم يتسللون في الأذان أكثر من الصلاة. فتح المعين (٢٧٦/١). وقد صرَّح بالفرق عندهم بكري شطا الدمياطي ثم المكي، فقال في إعانته الطالبين (٢٣٨/١): (وُيسْنُ [أى في الأذان] إدغام دال (حمد) في راء (رسول الله)، لأن ترك الإدغام المذكور من اللحن الخفي، ولهذا لو تركه في التشهد أبطل الصلاة).

(٥) حاشية الشبراملى على نهاية (١/٥٣٠).

ووجه هذا القول:

أنّ فيه تركاً لحرف؛ وهو تشديد (الراء) من «رسول».

وأجيب: بأنه ليس فيه ترك لحرف، وإنما رجوع للأصل^(١).

القول الثاني: أنه من اللحن الخفي، وهو قول أكثر الفقهاء^(٢).

قال أبو الحسن المنوفي المالكي ح (ت ٩٣٩ هـ): (وليحذر المؤذن .. من ترك إدغام الدال^(٣) في الراء من «محمدًا رسول الله»؛ لأنّه لحن خفي، المعتمد أن سلامة الأذان من اللحن مندوبة .. لاسيما للعامي بالأول)^(٤).

وهو المعتمد عند الشافعية، قال بيجرمي ح (ت ١٢٢١ هـ): (المعتمد عدم البطلان)^(٥)، وقال قليوبى ح (ت ١٠٦٩ هـ): (ولا يضر إسقاط شدة الراء من

(١) حاشية الشبراملي على النهاية (١/٥٣٠)، حاشية الجمل على شرح المنهج (١/٣٨٧).

(٢) ومنهم:

١ - من الخفيفية: ابن مازه في المحيط البرهاني (١/٣٣٢).

٢ - من المالكية: القرافي في الذخيرة (٢/٥٧)، وخليل بن إسحاق في التوضيح (١/٢٨١)، وزروق في شرح الرسالة (١/٢٠٧)، والخطاب في موهاب الخليج (١/٤٣٨)، وأبو الحسن المنوفي في شرح العزية (ص: ٣٩)، حاشية المدنى على كنون (١/٣٠٩)، أسهل المدارك للكشناوى (١/١٧٤)، فتح الجواب شرح على نظم العزية لابن باد، لمحمد باي بلعالم (ص: ١٠٢).

٣ - من الشافعية: الزركشي في إعلام الساجد (ص: ٣٦٨)، والقليوبى في حاشيته على شرح المحلي (١/١٦٦)، حاشية الشبراملي على نهاية المحتاج للرملى (١/٥٣٠)، فتح المعين للمليباري (١/٢٧٦)، إعanaة الطالبين لشطا (١/٢٣٨).

(٣) كذا قال، والدال لا تدغم بحالٍ من الأحوال، إنما يُدغم التنوين أو التون الساكنة فقط، فيكون مراده (ترك إدغام التنوين الذي بعد الدال في الراء).

(٤) شرح العزية للمنوفي (ص: ٣٩).

(٥) تحفة الليبب على شرح الخطيب، سليمان البيجرمي (٢/١٨٤).

(رسول) .. كما أفتى به شيخنا الرملي، وفي شرح شيخنا أنه يضر في العالم دون الجاهل^(١)، وكذا رجحه الشبراملي^{رحمه الله} (ت ١٠٨٧ هـ)^(٢).

وقال نووي الجاوي^{رحمه الله} (ت ١٣١٦ هـ): (لو أظهر التنوين المدغم في (محمدًا رسول الله) لم يضر على المعتمد؛ لأنَّه لم يُسقط حرفًا، وإنَّما أظهر المدغم؛ على أنَّ البرَّي خَيْرٌ بين الإِدغام والإِظهار في النون والتنوين مع اللام والراء)^(٣).

وهو المعتمد عند الحنابلة: أنَّ ترك الإِدغام في موضعه لا يبطل^(٤).

ووجه التساهل بهذا الأمر، واعتباره خفيًّا:

١- أنَّ ذلك جاء في قراءة البرَّي^(٥).

٢- أنَّ قائله لم يُسقط حرفًا، وإنَّما أظهر المدغم^(٦)، فيكون تاركًا للتخفيف في العبارة ومتعلِّفًا بثقلها^(٧).

٣- صعوبة التحرز منه.

٤- إذا سُلِّمَ بكونه لحنًا فإنَّه لا يزيد على اللحن الذي لا يغيِّر المعنى^(٨).

(١) حاشية القليوبي (١٦٦/١).

(٢) حاشية الشبراملي على النهاية (١/٥٣٠).

(٣) نهاية الزين في إرشاد المبتدئين للجاوي (ص: ٧١).

(٤) ينظر: المغني (١٥٤/٢)، مختصر الفتوى المصرية لابن تيمية (ص: ٥٣)، الإنصاف (٣/٤٤٥)، كشاف القناع (٢/٣٠٦).

(٥) نهاية الزين في إرشاد المبتدئين (ص: ٧١)، حاشية الشبراملي (١/٥٣٠).

وتقدم الإشارة إليه وتوجيهه.

(٦) نهاية الزين في إرشاد المبتدئين للجاوي (ص: ٧١).

(٧) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٣٢).

(٨) حاشية الشبراملي على نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠).

*** الراجع:**

ولعل الأظہر: أنها من اللحن الخفي الذي هو خلاف الأولى، لعدم تغيير المعنى، ولأن ترك الإدغام مسموع وهو رجوع للأصل، لكنه خلاف الأفصح.



٦.٢.٢. المطلب السادس: ترك المد الطبيعي:

مد حرف المد أو اللين صفة لازمة له لا يتحقق وجود الحرف بدونها، ويستحيل انفكاكه عنه، ويلزم من نفيها نفي موصوفها^(١)، وهذا المد هو المد الطبيعي، وهو واجب لأجل إثبات الحرف، وثبوته مدرك بالذوق معلوم بالعقل مؤيد بالنقل^(٢)، ويسميه بعض علماء الإقراء بـ(مَدَ الْفِي)، لأنَّه بمقدار الحركتين، فإنَّه لا يظهر حرف المد أو اللين إلا به.

وتركه يكون بأن يقصر المؤذن^(٣) في مدَّه الطبيعي عن حركتين، فيكون حينئذ تاركاً لمطلق مدَّ في الحرف، فيكون في إسقاط المد الطبيعي إسقاط حرف الكلمة.

وقد ذكر العلماء أنَّ إسقاط المد الطبيعي في محله من القرآن حرام؛ لأن إسقاطه ملزوم لإسقاط حروفه، وإسقاطها حرام، وملزوم الحرام حرام^(٤).

ويبدو أنَّ كثيراً من اللهجات العامية فيها هذا القصر، حتى إن أبي العباس الهمالي المغربي رحمه الله (ت ١١٧٥ هـ) ألف رسالة مفردة حول هذا الموضوع، شنَّع

(١) عَرَفَ النَّدُّ فِي حُكْمِ حَذْفِ حَرْفِ الْمَدِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْهَمَالِيِّ (ص: ١٥٢).

(٢) عَرَفَ النَّدُّ لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْهَمَالِيِّ (ص: ١٣٧).

(٣) القصر عند علماء الأداء والقراءات والتجويد يقصد به عدة مدلولات، أهمها:

- الإتيان بالمد الطبيعي وعدم الزيادة عليه، ويُقابله المد الزائد (التوسيط أو الإشباع).

- ترك الإتيان بالمد الطبيعي، ويُقابله (المطلق).

وهنا نقصد بالقصر المعنى الثاني دون الأول.

(٤) اقتباس أئمَّةُ الْمَدِ فِيَّا يتعلَّقُ ببعض وجوه الأَدَاءِ الْأَبَوِيِّ حَفْظُ الْفَاسِيِّ (ص: ١٣٨) وَمَا بَعْدَهُ، وَعَرَفَ النَّدُّ فِي حُكْمِ حَذْفِ حَرْفِ الْمَدِ لِأَبِي الْعَبَّاسِ الْهَمَالِيِّ (ص: ١٣٥)، وَالدَّرِرُ الْبَهِيَّةُ فِي بَيَانِ الْقِرَاءَةِ الْأَصْلِيَّةِ لِلْعِيَاضِيِّ (ص: ٣٤).

وشدد على من ترك المد الطبيعي في حروف المد واللين ^(١).

ومن صور ترك المد الطبيعي:

(٥٧، ٥٨، ٥٩) ترك المد الطبيعي في الألف الثانية من لفظ الجلالة في «الله
أكبر»، و «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، و «أشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ».

من صور النقص في حروف الأذان: حذف (الألف) الساكنة من لفظ الجلالة «الله» التي تكون قبل الهماء؛ وهو من اللحن الذي ينطقه بعض العوام.

فإن بعد (اللام) ألفاً ساكناً تُنطق، لكنها حذفت خطأً فقط، قيل: لئلا يشتبه بخط (اللات) اسم الصنم، لأن بعضهم يقلب هذه التاء في الوقف هاء، فيكتبها هاء تبعاً للوقف. وقيل: لئلا يشتبه بخط (اللام) اسم فاعل من (اللهـو) ^(٢).

ونقص هذه (الألف) وحذفها من اللفظ يكون بنقصها عن المد الطبيعي الذي لا وجود للحرف بدونه، وهذا ما يسمى بـ(قصر لفظ الجلالة)؛ أي بترك مطلق المد فيها.

(١) واسم الرسالة: «عَرَفَ النَّدُّ فِي حُكْمِ حَذْفِ حُرْفِ الْمَدِ» طبعت بتحقيق إبراهيم آيت وغوري. وقد ذكر المحقق (ص: ٩١) أن كثيراً من عامة الناس في بعض بلدان المغرب يقعون في مثل ذلك بإسقاط حرف اللين.

كما ألف محمد السعيد الأطرش العياضي (ت ١٣٣٥ هـ) رسالة في الموضوع سمّاها «الدرر البهية في بيان القراءة الأصلية» طبعت عام ١٣٢١ هـ، ثم أعيد طبعها بالجزائر بعنوان عبد الرحمن دويب عام ١٤٣١ هـ. وقد تناولها أبو حفص الفاسي (ت ١١٨٨ هـ) في كتابه «اقباب أنوار المدى فيما يتعلق ببعض وجوه الأداء»، وهو مطبوع بالغرب عام ١٤٣٣ هـ.

(٢) ينظر: أنوار التنزيل للبيضاوي (١٧/١)، تفسير أبي السعود المسّمي «إرشاد العقل السليم» (١٥/١)، حاشية ابن حميد على شرح المتنبي (٢٨/٢)، حاشية الترمسي (٤٨٨/٢).

وقد اتفق العلماء على وجوب هذا المد ولزومه، وخطأ من تركه، ولا وجه في
النقل بتركه^(١).

ويبني على ترك مطلق مد (الألف) من لفظ الجلالة، أحكام متعددة، منها:
صحة الأذان، وصحة الصلاة بناءً على صحة تكبير الإحرام، وصحة قراءة
القرآن، وصحة الأذكار والإثابة عليها، وصحة التسمية على الذبيحة، وانعقاد
اليمين بلفظ الجلالة.

كل هذه المسائل أوردها العلماء فيما إذا ترك مطلق المد في لفظ الجلالة.

* حكم المسألة:

هذه المسألة (قد وقع فيها اضطراب وإشكالات لكثير)^(٢).

ولأهل العلم فيها قولان^(٣)؛ أي إذا قصر لفظ الجلالة -المؤذن في أذانه،
والصلوة عند التكبير، والخالف عند القسم، والمذكّي عند الذبح-، فهل تجزئ أو
لأنَّ
القول الأول: أنَّه لا يجوز قصر لفظ الجلالة، وعدوه من جملة اللحن؛ لأنَّ

(١) ينظر: عَرْف الند في حكم حذف المد لأبي العباس الهمالي، والدرر البهية في بيان القراءة الأصلية للعياضي (ص: ١٧، ٢٨)، فقد أطلاً بذكر التقويلات، والدلائل على وجوب هذا المد، وعدم الصحة بدونه وأنه باتفاق.

(٢) قاله الشيخ عبد الوهاب ابن فiroz الحنبلي. ينظر: حاشية ابن حميد على شرح المتنى (٢/ ٢٨).

(٣) نقل في تفسير ابن عادل الحنبلي (١٤١/ ١) القولين في انعقاد اليمين بها، فقال بعضهم: لا تعتقد. وقال آخرون: تعتقد اليمين؛ لأن ذلك بحسب أصل اللغة جائز، وقد نوى به الحلف، فوجب أن تعتقد.
ثم ذكر ذكر الاسم على الذبيحة، وفي التكبير في الصلاة.

الإتيان به مقصوراً لا يعد ذِكْرًا^(١)، وقد نصّ على ذلك جماعة من فقهاء المذاهب، ومن ذلك:

الحنفية: صرّح الحنفية بمنع النقص في كيفيات الحروف من الحركة والسكنون والمد^(٢)، وقال في «الفتاوى الهندية»: (ومد لام «الله» صواب)^(٣).

المالكية: قال بعض المالكية: (قصر الألف الثاني من اسم «الله» غير جائز إلا في الشّعر)^(٤).

وقال علي الأجهوري المالكي رحمه الله (ت ١٠٦٦ هـ): (ولا بدّ في الجلالة من المد الطبيعي، فإن تاركه لا تجزئه صلاته، وكذلك الذاكر لا يكون ذاكراً بتركه)^(٥).

وقال النفراوي رحمه الله (ت ١١٢٠ هـ): (الأذان صفتة الشرعية أن تقول: (الله أكبر الله أكبر) بمدّ الجلالة مدّاً طبيعياً حتى يحصل الإسماع)^(٦).

وقال أبو الحسن العدوبي رحمه الله (ت ١١٨٩ هـ): (وإنما يجزئ (الله أكبر) بشروط اثنى عشر – وذكر منها:- الخامس: مدّها مدّاً طبيعياً .. فهذه اثنا عشر

(١) ينظر: أنوار التنزيل للبيضاوي (١٧ / ١)، تفسير ابن عادل الحنبلي (١٤١ / ١)، تفسير أبي السعود «إرشاد العقل السليم» (١٥ / ١)، حاشية ابن حميد على شرح المتهي (٢٨ / ٢)، حاشية الترمسي (٤٨٨ / ٢).

(٢) حاشية الدرر على الغرر (٤٩ / ١). ونحوه في عمدة الرعایة على شرح الوقاية للكنوی (٣٤ / ٢). وينظر: الفتوى الهندية (١ / ٧٣).

(٣) الفتوى الهندية (١ / ٧٣).

(٤) نقله في مواهب الجليل (٤٣٨ / ١)، وفي حاشية المدّني (٣٠٩ / ١) عن كتاب «المواقف».

(٥) نقله عنه في «عرف الندى في حكم حذف حرف المد» لأبي العباس الملاي (ص: ١٤٨).

(٦) الفواكه الدواني (١ / ١٧٣).

شرطًا، إنْ احتل واحد منها لم تتعقد صلاته^(١).

وقال الشيخ محمد حسين مخلوف العدوى المالكى رحمه الله (ت ١٣٥٥ هـ) وكيل الأزهر: (وكما لا يجوز اللحن في أسمائه تعالى، لا يجوز قصر لفظ الجلاله وهو نقصه عن المد الطبيعي الذي لا وجود للحرف إلا به؛ لأنَّه من جملة اللحن، وقد نص الفقهاء على أن الإتيان به مقصوراً لا يعد ذكرًا ولا تتعقد به يمين، وتفسد به الصلاة في تكبيرة الإحرام، وذكره المحقق الأمير في «نتائج الفكر»^(٢)).

الشافعية: قال الخطيب الشربini رحمه الله (ت ٩٧٧ هـ): (ويسن أن لا يقصر التكبير بحيث لا يفهم)^(٣).

وقال الباجوري رحمه الله (ت ١٢٧٧ هـ): (أي بأن يزيد على حركتين ولو يسيرًا، فإن الاقتصار على حركتين خلاف الأولى.. أمّا إن نقص عن حركتين لم تصح صلاته)^(٤).

وقال البيضاوى رحمه الله (ت ٦٨٥ هـ): (حذف ألفه لحن تفسد به الصلاة، ولا يتعقد به صريح اليمين)^(٥). وهو صريح في المعنى.

وقال محمد محفوظ الترمسي الجاوي رحمه الله (ت ١٣٣٨ هـ): (ومثل ذلك [أي

(١) حاشية العدوى على شرح الخرشى على خليل (١/٢٦٥). وبنحوه في الشرح الكبير للدردير (١/٢٣٢)، وحاشية الزرقاني (١/٣٤٤).

(٢) ينظر: القول الوثيق في الرد على أدباء الطريق، لمحمد حسين العدوى (ص:٩)، طبعة ١٣٤٤ هـ. باختصار حيث أورد أسماء كثير من العلماء في تأييد ذلك.

(٣) الإنقاع للخطيب الشربini (١/١١٣).

(٤) حاشية الباجوري على الإنقاع حل ألفاظ أبي شجاع (١/١١٣).

(٥) أنوار التنزيل للبيضاوى (١/١٧).

في المنع والحرمة]: حذفها مرة واحدة، وإن ثبتت فيه لغة، فإنه لا يجوز شرعاً؛ كما بحثه بعض المحققين حيث قال: ولا يجوز حذف الألف الساكنة التي قبل الماء لفظاً فتفسد الصلاة بحذفها إذا وقع في البسمة أو الحمدلة أو تكيرة الإحرام أو التشهد الثاني^(١).

الخنابلة: قال اللبدي رحمه الله (ت ١٣١٩ هـ): (مدها واجب، فلو قصرها لا تصح صلاته فيها يظهر؛ لأنه يخرجها عن موضعها .. والحاصل: أن مد اللام من لفظ الجلالة بقدر حركتين واجب وبدونه لا تتعقد الصلاة)^(٢).

ومال للفساد بهذا اللحن: محمد ابن حميد المكي الخنابلي رحمه الله (ت ١٢٩٥ هـ).

القول الثاني: أنه يصح ذكر لفظ الجلالة بالقصر عن مطلق المد، ولا يبطل الأذان به، وبه قال بعض الفقهاء.

فذكر بعض الحنفية: أن ترك المد والتشديد في موضعهما والإتيان بهما في غير موضعهما، إن كان لا يغير المعنى ولا يُقبح الكلام لا يوجب فساداً.

وإن كان يغيّر المعنى ويُقبح الكلام فاختالف المشايخ فقال بعضهم: لا تفسد دفعاً للحرج. وقال عامتهم: تفسد^(٤).

(١) حاشية الترمسي (٤٨٨/٢).

(٢) حاشية اللبدي على شرح الدليل (ص: ٥٧).

(٣) حاشية ابن حميد الخنابلي المكي على شرح المتنبي (٢٨/٢).

(٤) المحيط البرهاني لابن مازه (٣٢٠/١).

وقال ابن عابدين في حاشيته (٤٨٨/١): (إذا حذفه [أي الألف الناشئ بالمد الذي في اللام الثانية من الجلالة] الحالُ أو الذابُ أو المكبُّ للصلاة، أو حذف الماء من الجلاله اختلف في انعقاد يمينه وحل ذبيحته وصحة تحريرته، فلا يترك احتياطاً).

وقال به بعض الخنابلة، قال الشيخ عبد الوهاب ابن فiroz الأحسائي رحمه الله (ت ١٢٠٥ هـ): (وإن أسقطها [أي الألف] بالكلية فالظاهر بل الصرير: صحة الصلاة؛ لعدم تغيير المعنى لها) ^(١).

واستدلوا:

بأنّ هذا جائز في لغة العرب، وأن حذف الألف من لفظ الجلالة لغة، وقد جاء في الشعر:

أَلَا لَأَبَارَكَ اللَّهُ فِي سُهْلٍ إِذَا مَا اللَّهُ بَارَكَ فِي الرِّجَالِ

ولفظ الجلالة الأولى هي محل الشاهد حيث لم يمدّ الألف فيها، وأمّا في عجز البيت فقد مددت ^(٢).

وهذا البيت نقله ابن جني رحمه الله (ت ٣٩٢ هـ) عن قطرب رحمه الله (ت ٢٠٦ هـ)، وقال: (أراد: لا بارك الله فحذف الألف تخفيفاً) ^(٣).

قال الإسنوي رحمه الله (ت ٧٧٢ هـ): (إنه لغة حكاها ابن الصلاح عن الزجاجي، فلا لحن فيه حينئذ)، وفي «التيسير»: إنه لغة جائزة في الوقف دون الوصل، والأفضل إثباتها، وإن تملّح به المولدون في أشعارهم كثيراً؛ كقوله:

أَهْمَّاً الْمُسْتَبِحُ قَتْلِي خَفَ اللَّهُ وَأَهْمَّاً عَيْنِيكَ لِلدمِ الْمُسْتَحْلِةَ ^(٤)

(١) نقلها عنه ابن حميد في حاشيته على شرح المتهى (٢/٢٨).

(٢) ينظر: شرح الكافية للراضي الاسترابادي (٤/٣٦٢)، خزانة الأدب (١٠/٣٨٠).

(٣) المحتسب لابن جني (١/٢، ٨١، ١٨٠)، في كتابه الآخر الخصائص (٣/١٣٥).

(٤) نقل سابق: الخفاجي في حاشيته على البيضاوي (١/٦٢)، والمحبي في نفح الريحانة (١/٣٩٥).

وأجيب عن ذلك بثلاثة أوجه:

الأول: أنَّ الْبَيْتَ الْأَوَّلَ الْمُسْتَدِلُ بِهِ مِنْحُولٌ، وَلَا يَصِحُّ فِي الْلُّغَةِ حَذْفُ الْأَلْفِ،
 قال الفيومي رحمه الله (ت ٧٧٠ هـ): (قال أبو حاتم: وبعض العامة يقول لا والله
 فيحذف الألف ولا بد من إثباتها في اللفظ، وهذا كما كتبوا (الرحمن) بغير ألف
 ولا بد من إثباتها في اللفظ، واسم الله تعالى يجيئ أن ينطق به إلا على أجمل الوجوه،
 قال: وقد وضع بعض الناس بيتاً حذف فيه (الألف) فلا جُزِي خيراً، وهو خطأ
 ولا يعرف أئمة اللسان هذا الحذف) ^(١).

الثاني: أن حذف (الألف) إنما جاز لضرورة الشعر، قاله البيضاوي ^(٢) وغيره.

وذكر ذلك عدد من أهل اللغة؛ كابن عصفور في «كتاب الضرائر» ^(٣).

قال أبو علي الفارسي رحمه الله (ت ٣١١ هـ): (أما ما أنسده بعض البصريين من
 قول الشاعر:

أَلَا لَا بَسَارَكَ اللَّهُ فِي سُهَيْلٍ إِذَا مَا اللَّهُ بَسَارَكَ فِي الرِّجَالِ
 فَمَا يَحْوِزُ فِي الشِّعْرِ دُونَ الْكَلَامِ) ^(٤).

الثالث: أن حذفها -إن جاز لغة- فلا يجوز شرعاً، لأنَّ أسماء الله تعالى
 توقيفية، ولم يثبت عن الشارع حذفها، وإنما الثابت -ساعاً من القراء.

(١) المصباح المنير (١٦/١).

(٢) أنوار التنزيل للبيضاوي (١٧/١).

(٣) خزانة الأدب للبغدادي (٣٨١/١٠)، وينظر: المخصص لابن سيده (٥/٢٢٤)، المحكم (٢/٢١٣).

(٤) الإغفال لأبي علي الفارسي (ص: ٢٦٣) منشور في مجلة جامعة أم القرى.

والمحدثين - إثبات (الهاء) عند التلفظ باسم الجلاله، فلا يتعدى ذلك ^(١).

* الراجع:

وبناءً على ذلك فالذي يظهر:

أن ترك مَدَّ الألف قبل الهاء يعد لحنًا مكروراً، لأنَّه لا وجه له في اللغة قوي، ولا يكون لحنًا جلياً لأنَّه لا يُحيل المعنى، وله وجْهٌ في اللغة - ولو كان ضعيفاً.

(٦٠) قَصْرُ مَدَّ الْأَلْفِ فِي «لَا» النَّافِيَةِ فِي آخِرِ جُمْلِ الْأَذَانِ:

وذلك بترك المد الطبيعي في (ألف) «لا» من قوله «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، فإذا ترك مدّها أصبحت تسمع: (إِلَه)، وهذا المد واجب لا تنطق الكلمة إلا به، وهو مد طبيعي بمقدار حركتين، كما تقدّم في المسألة السابقة.

وقد حذر العلماء من هذا اللحن ونبهوا إليه ^(٢) ، وهو من اللحن الخفي المكرور؛ لأنَّه لا يُغيِّر المعنى.



(١) ينظر: حاشية الترمسي (٤٨٨/٢).

(٢) ينظر: حاشية الدرر على الغرر (٤٩/١)، عمدة الرعاية على شرح الوقاية للكنوي (٣٤/٢).

٣٠٢. المبحث الثالث: الإبدال:

المراد بالإبدال: أي (تغيير حرف إلى حرف آخر، أو تغيير حركة حرف بحركة أخرى مختلفة).

والإبدال له أسباب: فتارةً يكون عمداً، وتارةً يكون خطأً، وتارة يكون عجزاً؛ كاللغة، أو العجمة الذي لا يستطيع معها الشخص من نطق بعض الحروف أو الحركات، ونحو ذلك.

وقد يكون في الحرف، وقد يكون في حركته، وقد يكون في صفة مخرجه من حيث الإدغام أو الإظهار للحرف ونحو ذلك.

وبناءً عليه فسأذكر مسائل اللحن في الأذان بالإبدال مقسمة على ثلاثة

مطالب:

المطلب الأول: الإبدال في حروف الأذان، وتغييرها.

المطلب الثاني: الإبدال للحركات.

المطلب الثالث: الإبدال في صفة الحرف.

١.٣.٢. المطلب الأول: الإبدال في حروف الأذان، وتغييرها:

الإبدال للحرف هو أشد أنواع الإبدال خطأً، وقد شدّد الفقهاء في إبدال الحرف خاصة، قال المازري رحمه الله (ت ٥٣٦ هـ): (إبدال حرف بحرف أشد من تغيير إعرابه) ^(١).

* حكمه:

نصَّ كثير من أهل العلم على بطلان الأذان والقراءة به:

قال الدمرداشى رحمه الله (ت ١١٤٩ هـ) من فقهاء الحنفية: (لو أبدل حرفاً بحرف لم تصح تلك الكلمة، فإن لم يعدها بطل الأذان؛ كإبدال (الكاف) قافاً من «أكبر»، وهمزة، ونحو ذلك) ^(٢).

وذكر الشافعية: أنَّ المعتمد عندهم: أنه متى تعمَّد إبدال حرف وعلم ضر وإن لم يُغيِّر المعنى؛ لأنَّ الكلمة صارت أجنبية ^(٣).

وهو قول الحنابلة ^(٤)، قال اللبدي الحنبلى رحمه الله (ت ١٣١٩ هـ): (فإن أحالة قوله: (الله أقرب)، و(أشبر)، و(أكيل)، أو (يشحد أن لا إله إلا الله)، أو (أسهد)

(١) شرح التلقين للمازري (٦٧٩/١).

(٢) تحفة الخلان للدمراشى (ص: ١٤٥).

(٣) التجريد لنفع العبيد لبيجيري (١٩٤/١)، حاشية الشروانى على التحفة (٣٦/٢)، الغرر البهية (٣١٠/١).

وينظر: حاشية الجمل (١٨٧/٢)، حاشية بيجيري على الخطيب (٢٥/٢)، حاشية القليوبى (١٤٣/١).

(٤) ينظر: معونة أولي النهى لابن النجاش (٥٣٩/١)، شرح متهى الإرادات للبهوتى (٢٧٢/١)، حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٤٧).

بالسين المهممـة فأدـانه غير صـحـيـحـ(١)ـ.

وقد استثنـيـ من بطـلـانـ الأـذـانـ بـإـبـدـالـ الحـرـوفـ حـالـاتـ:

الـحـالـةـ الـأـوـلـىـ: عـنـدـ العـجـزـ، وـعـدـمـ الـقـدـرـةـ عـلـىـ النـطـقـ الصـحـيـحـ، وـمـاـ فـيـ مـعـنـىـ ذـلـكـ،
قالـ قـلـيـوبـيـ رحمـهـ اللـهـ (تـ ١٠٦٩ـ هـ): (إـلـاـ لـعـجـزـ، أـوـ جـهـلـ عـذـرـ بـهـ، أـوـ لـمـنـ هـيـ لـغـتـهـ)ـ(٢)ـ.

الـحـالـةـ الـثـانـيـةـ: استـثـنـيـ بـعـضـ الـخـنـفـيـةـ منـ هـذـهـ الـمـسـأـلـةـ حـالـةـ تـصـحـ القرـاءـةـ فـيـهـاـ
لـلـقـرـآنـ معـ إـبـدـالـ، وـهـيـ: إـنـ كـانـ الـحـرـفـانـ الـمـبـدـلـانـ مـنـ مـخـرـجـ وـاحـدـ، أـوـ بـيـنـهـماـ
قـرـبـ فـيـ الـمـخـرـجـ؛ فـإـنـهـ لـاـ يـفـسـدـ الـأـذـانـ بـإـبـدـالـ أـحـدـ هـذـيـنـ الـحـرـفـيـنـ بـالـآـخـرــ.

وـمـاـ ذـكـرـوـهـ:

- أـنـ الـهـمـزـةـ تـبـدـلـ عـنـ خـمـسـةـ أـحـرـفـ: الـأـلـفـ وـالـوـاـوـ وـالـهـاءـ وـالـيـاءـ وـالـعـيـنـ.
- وـأـنـ الـيـاءـ تـبـدـلـ عـنـ الـوـاـوـ.

- وـأـمـّـاـ الـحـاءـ فـلـاـ تـبـدـلـ مـنـ حـرـفـ الـهـاءـ إـلـاـ نـادـرـاـ(٣)ـ.

الـحـالـةـ الـثـالـثـةـ: استـثـنـيـ بـعـضـ الـخـنـفـيـةـ كـذـلـكـ: إـذـاـ لـمـ يـكـنـ بـيـنـ الـحـرـفـيـنـ اـتـحـادـ
الـمـخـرـجـ وـلـاـ قـرـبـ، إـلـاـ أـنـ فـيـهـ بـلـوـيـ الـعـامـةـ نـحـوـ أـنـ يـأـتـيـ بـالـدـالـ مـكـانـ الصـادـ، أـوـ
يـأـتـيـ بـالـزـايـ الـمـحـضـ مـكـانـ الـذـالـ، وـالـطـاءـ مـكـانـ الـضـادـ فـلـاـ تـفـسـدـ صـلـاتـهـ عـنـ بـعـضـ
الـمـشـاـيخـ(٤)ـ.

(١) حـاشـيـةـ الـلـبـدـيـ عـلـىـ شـرـحـ الدـلـلـ (صـ: ٥٧ـ).

(٢) حـاشـيـةـ الـقـلـيـوبـيـ (١٤٣ـ /ـ ١)، حـاشـيـةـ الـجـمـلـ (١٤٥ـ /ـ ١). وـيـنـظـرـ: حـاشـيـةـ اـبـنـ قـاـيدـ عـلـىـ الـمـتـهـىـ (١٤٥ـ /ـ ١). وـفـيـهـ أـنـهـ يـُـكـرـهـ.

(٣) الـمـحـيـطـ الـبـرـهـانـيـ (١ـ /ـ ٣١٩ـ).

وـيـنـظـرـ: شـرـحـ سـنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ لـمـغـلـطـاـيـ (صـ: ١١٠ـ ٨ـ).

(٤) الـمـحـيـطـ الـبـرـهـانـيـ (١ـ /ـ ٣١٩ـ). وـيـنـظـرـ: شـرـحـ سـنـنـ اـبـنـ مـاجـهـ لـمـغـلـطـاـيـ (صـ: ١١٠ـ ٨ـ).

وتبدل نطق الحروف أمثلته التي أوردها الفقهاء كثيرة، وسأورد بعضًا مما جاء عندهم:

٦١) تغيير نطق الكاف في «الله أكبر»:

كتغيير الكاف إلى القاف، أو العين، أو الجيم، أو الهمزة، أو ما بين التاء والشين، وهي التي تسمى بالكاف الأعممية (گ) عند نطق: «الله أكبر».

وقد نص الشافعية^(١) والحنابلة^(٢) على أنه لا يصح، قال اللبدي الحنبلي^{رحمه الله} (ت ١٣١٩ هـ): (فإن أحاله؛ كقوله: (الله أكبر)، وأشر). .. فأذانه غير صحيح^(٣).

وأشار بعض الحنفية إلى صحة إبدال الكاف المحضة -التي هي من أصول العربية- بالكاف -التي هي كالجيم المعدودة من الحروف المستهجنة الواردة في غير الفصيح من الكلام^(٤)، وقد حكى بعضهم الخلاف في صحة التكبير حينئذ^(٥).

* **الراجح:**

ولعل الأظهر:

أن هذا الإبدال إن كان مقصوداً مع القدرة على تقويم اللسان فإنه يكون لحناً

(١) نهاية المحتاج (١/٤٦٠)، حاشية البيجيري على الخطيب (٢/١٤)، حاشية القليوبي (١٤٣/١)، حاشية الجمل (١/٣٣٦).

(٢) الفروع لابن مفلح (٢/١٦٣)، مطالب أولي النهى (٤١٩/١).

(٣) حاشية اللبدي على شرح الدليل (ص: ٥٧).

(٤) منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (٢/١٤).

(٥) ينظر: منية المصلي وغنية المبتدى لابن أمير حاج (٢/١٤). ثم قال: (ولم أقف على هذا الخلاف ولا ظهر لي مناطه).

جليلًا، وأمامًا إن عجز عنه فإنه يكون من المعفو عنه.

(٦٢) تغيير نطق (الراء) في «الله أكبر» بقلبها (لاماً):

تحويل (الرَّاء) إلى (لام)، فيكون نطقها هكذا: (الله أكبَل)، وقد نصَّ بعض الحنابلة على بطلان الأذان حينئذ، قال اللبدي الحنبلي رحمه الله (ت ١٣١٩ هـ): (فإن أحالة؛ قوله: (الله أكبَل) .. فأذانُهُ غَيْرُ صَحِيحٍ) ^(١).

قال زرُوق رحمه الله (ت ٨٩٩ هـ): (ومن اللحن: إبدال راء «أكبَر» لاماً، وهذا قد استخفوه في الإحرام، فيكون هنا أخرى) ^(٢).

ومعنى قوله: (استخفوه) أي تساهلوا فيه وجعلوه خفيفاً، ومحل ذلك إذا لم يكن عمداً، وإنما عجزاً.

(٦٣) تغيير نطق السين في «رسول الله»، والصاد في «الصلوة»:

تحويل الصاد إلى سين في لفظ (الصلوة) فينطقها (السلاة)، أو عكسها في (رسول) فينطقها (رسول).

وهذا لحن لكنه ليس جليًا، لأن السين قد تقلب صاداً والعكس في بعض الموضع، قال أبو البقاء العكبري رحمه الله (ت ٦١٦ هـ): («السين» تشارك «الصاد» في الصفير والهمس، فلما شاركت الصاد في ذلك قرُبت منها، فكانت مقاربتها لها محوزة قلبُها إليها) ^(٣).

(١) حاشية اللبدي على شرح الدليل (ص: ٥٧).

(٢) شرح زروق على الرسالة (١/٢٠٧). وينظر: حاشية المدني على كون (١/٣٠٩).

(٣) إعراب القرآن لأبي البقاء العكبري (١/٨).

كما أن تفخيم السين –في بعض المواقع– قد تحوله إلى الصاد في السماع، قال الشيخ أبو علي ابن البنا الحنفي رحمه الله (ت ٤٧١ هـ): (ولا يلفظ بالصاد حتى يكتسي من السين لباساً، أو بالسين حتى يبلغ مدرجة الصاد) ^(١).

وقد حذر من هذين الأمرين (إبدال السين صاداً، والعكس) عدد من فقهاء المذاهب ^(٢).

(٦٥، ٦٦) تغيير نطق الشين، أو الهماء في «أشهد»:

قال اللبدي الحنفي رحمه الله (ت ١٣١٩ هـ): (فإن أحاله كقوله: (أشهد أن لا إله إلا الله)، أو (أشهد) بالسين المهملة فأذانه غير صحيح) ^(٣). وهذا يشمل الشهادتين الأولى والثانية.

(٦٧، ٦٨) تغيير نطق الهماء في «حي على الصلاة»، «حي على الفلاح»:

ومن اللحن تحويل الهماء في (حي على الصلاة)، وقد حذروا منه، قال بعض المالكية: (ويلحنون في (الهماء) من «حيّ» الذي هو اسم فعلٍ بمعنى هلموا وأقبلوا واجتمعوا فيبدلونها هاء) ^(٤).

وعلى القاعدة المتقدمة بأن قلب الحروف يعد لحناً جلياً.

(١) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء لابن البنا (ص: ٤٢).

(٢) ينظر: المحجيط البرهاني لابن مازه (١/٣١٨)، وعدده من المستحب.

(٣) حاشية اللبدي على شرح الدليل (ص: ٥٧).

(٤) حاشية المدنى على كنون (١/٣١٠).

(٦٩) تغيير نطق القاف في «قد قامت الصلاة»:

الأصل مخرج (القاف) - عند علماء الأداء - أنه من أقصى اللسان والحنك.

ولكنَّ عدداً من الناس يختلف نطقه لهذا الحرف اختلافاً بيئياً، حتى يكاد أن يكون من أكثر الحروف اختلافاً في النطق، حيث يختلف نطقه اختلافاً ظاهراً جداً بحسب اختلاف الأمصار، بل وبحسب اختلاف القبائل في المنطقة الواحدة.

وقد تعددت الدراسات المعاصرة في الجزم بتحقيق صفة نطق حرف (القاف) كيف كان عند العرب الأوائل^(١)، وهذا الاختلاف يبدو أنه قديم ومن تكلم عنه سيبويه وابن خلدون وغيرهم^(٢).

وتغيير نطق (القاف) مما قرره علماء الأداء والتجويد فيه لهجات، وسأورد منها أربع صور وهي الأشهر:

الصورة الأولى: أنَّ بعضَ المؤذنين ينطق (القاف) كالمهمزة، فيقول: (آمت الصلاة) كما في بعض البلدان المصرية.

وهذا لا يعرف في لسان العرب، وإن كان عدد من الدراسات المعاصرة

(١) ينظر مثلاً: علم اللغة العربية د. محمود فهمي حجازي (ص: ٣٠٠)، الأصوات اللغوية د. إبراهيم أنيس (ص: ٧٢)، خصائص اللهجة الكويتية عبد العزيز مطر (ص: ٣٤).

وينظر: بحث بعنوان: القاف والمهمزة في اللهجات العربية للدكتور رمضان عبد التواب. وفي أوله يقول: (يعد صوت القاف من الأصوات التي عانت كثيراً من التغيرات التاريخية في اللغة العربية). مما يفيد كثرة التغير في نطقه.

وقد أورد الأخير غير ما سيأتي: إخراج (القاف) صوتاً مزجياً مكوناً من الدال والزاي، فيقال في (قد): (دد)؛ كما هي لهجة أهل الرياض ونواحيها؛ كما ذكر ذلك في بحثه.

(٢) ينظر: الكتاب لسيبويه (٤/٤٣٣)، مقدمة ابن خلدون (٢/٣١٢).

سعت إلى إثبات عربية هذا النطق^(١).

وقد نص الشافعية والحنابلة: على أن إبدال الكاف همزة يكون لحنًا جليًّا ما لم تكن هي لغته^(٢)، فكذا إبدال (الكاف)؛ لقرب المخرج بين (الكاف) و(الكاف).

الصورة الثانية: تارة قد يسمع نطق (الكاف) (غيناً)؛ كما في السودان وجنوب العراق.

وقد ذكر بعض الباحثين أنها نطق صحيح، وأنها هي (الكاف المجهورة)^(٣). ولعل في ذلك بُعدًا، فإن هذا الإبدال ليس معروفاً في لسان العرب المشهور.

(١) ينظر مثلاً: بحث «الكاف في العامية المصرية» د. عبد الصبور شاهين، وبحث «الكاف والهمزة في اللهجات العربية» د. رمضان عبد التواب، وبحث «الكاف المسننة فصيحة والأخرى المسماة عامية في عربية اليوم الفصحى» د. عبد الفتاح محجوب محمد إبراهيم» والثالث أوسعها وهو منشور في مجلة جامعة أم القرى بمكة المكرمة ١٤١٦هـ، ع ١٢.

يقول د. إبراهيم أنيس في كتابه أصوات اللغة (ص: ١٣٦): (من الصعب تفسير ظاهرة قلب الكاف همزة). وينظر: القول المقتصب فيها وافق لغة أهل مصر من لغات العرب، لمحمد بن أبي السرور الصديق (ت ١٠٨٧هـ)، من مطبوعات المؤسسة المصرية العامة عام ١٩٦٢م.

(٢) ينظر: تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي (٥/٢٩٨)، حاشية الجمل (٢/١٨٧)، حاشية الشرواني على النهاية (٢/١٤).

وينظر: معونة أولي النهى لابن النجاشي (١/٥٣٩)، شرح متنه الإرادات للبيهقي (١/٢٧٢)، حاشية اللبدي على نيل المأرب (ص: ٤٧).

(٣) يقول د. إبراهيم أنيس في كتابه أصوات اللغة (ص: ٧٢): (تطورت (الكاف) في اللهجات العربية الحديثة تطوراً ذا شأن لا نستطيع معه أن نؤكد كيف كان ينطق بها بين الفصحاء من عرب الجزيرة في العصور الإسلامية الأولى).

على أننا نستنتج من وصف القدماء لهذا الصوت أنه كان يشبه إلى حد كبير تلك الكاف المجهورة التي نسمعها الآن بين القبائل العربية في السودان فهم ينطظون بها نطقاً يخالف نطقها في معظم اللهجات العربية الحديثة إذ نسمعها منهم نوعاً من «الغين»).

الصورة الثالثة: تارةً تنطق (القاف) كالجيم؛ (جامت الصلاة)، إما بالجيم المشبعة أو غير المشبعة.

وهذا لحن لا وجه له في اللغة، ولم أر من جوّز نطق (القاف) جيماً، وخصوصاً أن مخرج الحرفين مختلف، فإنّ مخرج (القاف) من أقصى اللسان مع الحنك الأعلى، ومحرج (الجيم) من وسط اللسان مع ما يقابله من الحنك الأعلى، فهما حرفان متباینان في المخرج^(١).

ولعلّ الأظہر في الصور الثلاث السابقة:

أنّ الإبدال فيها ليس له وجه في اللغة معتبر، وإنما تكلّم بعض المعاصرين في محاولة إثبات أصالة نطقه في العربية، ولم ترق إلى الإثبات بالنقل، وإنما هو بالاحتمال بعيد.

وعلى ذلك:

فإنّ القواعد تقتضي أن يكون هذا اللحن جلياً؛ إن كان مقصوداً مع القدرة على تقويم اللسان، وأما إن عجز عنه فإنه يكون من المعفو عنه.

ويؤخذ ذلك من كلام بعض الفقهاء: في إبطال الأذان بالإبدال الذي لا تقبله العربية^(٢)، خلافاً للحنفية حيث صححوا القراءة مع الإبدال لكنهم جعلوه مُستثنعاً^(٣).

(١) يقول د. إبراهيم أنيس في كتابه أصوات اللغة (ص: ١٣٧): (قلب القاف جيماً كالجيم القاهرة هو مجرد انتقال في مخرجها قليلاً إلى الأمام، ويعود تطور القاف إلى الجيم من الأدلة على أن القاف كانت في الأصل القديم مجهرةً).

(٢) ينظر: نهاية المحتاج (٤٦٠ / ١)، حاشية البيجيري على الخطيب (١٤ / ٢)، حاشية القليوبى (١٤٣ / ١)، حاشية الجمل (٣٣٦ / ١). الفروع لابن مفلح (١٦٣ / ٢)، مطالب أولي النهى (٤١٩ / ١).

(٣) منية المصلى وغنية المبتدى لابن أمير حاج (١٤ / ٢).

كما أئمّ نصوا على أن اللحن الجلي إن كان يخفى على عامة الناس لصعوبته على لسانهم فلا يفسد^(١).

الصورة الرابعة: ما ينطق به بعض الناس؛ حيث يقلبون (القاف) (كافاً)، فيقول: (كَدَ كَامَتِ الصَّلَاةِ)؛ كما في بعض البلدان الشامية.

وقد عَدَ الخطيب البغدادي رض (ت ٤٦٣ هـ) قلب (القاف) (كافاً) أو (همزةً) من العجمة، فقال: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُقْلِبُ فِي كَلَامِهِ الْقَافَ هَمْزَةً، وَهَكُذا مَنْ فِي لِسَانِهِ عُجْمَةٌ يُقْلِبُ الْقَافَ كَافًا^(٢)).

ولا شكّ أن إبدال (القاف) (كافاً) هو إبدال حرف، ولا يصح تعمده، فيكون ذلك من اللحن المذموم.

ولكن قد يتتساهم في هذا الإبدال بعدم عدّه من اللحن الجلي، وذلك لسبعين:

السبب الأول: تقارب مخرج الحرفين؛ فإنّ (الكاف) حرفة هَوَيٌ، مخرجها من اللّهّة جوار مخرج (القاف)^(٣)، فيخرج من أقصى اللسان - مما يلي الحلق ويحاذيه من الحنك الأعلى -، أقرب إلى مقدم الفم وأبعد عن الحلق، وهي أدنى من مخرج (القاف) قليلاً إلى مقدم الفم^(٤).

(١) ينظر مثلاً: حاشية القليوبي على شرح المحلي (١٤٣/١)، (١٦٦، ١٤٣/١)، الإنقاع لحل ألفاظ أبي شجاع للخطيب الشربيني (١١٣/١)، حاشية بيغيري (٢٥/٢)، نهاية المحتاج للرملي (٥٣٠/١)، حاشية الشرواني على التحفة (١٤/٢)، حاشية الجمل على شرح المنهج (٣٨٧/١).

(٢) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي (ص: ١٨٥).

(٣) بصائر ذوي التمييز للفيروزآبادي (ص: ١٢٩٥).

(٤) ينظر: النشر (٢٠٠/١)، نظم الدرر للبقاعي (٤/٥١٤)، الإنقان للسيوطى (٣٤٨/١).

السبب الثاني: أنه لقرب هذين المخرجين حيث أن كليهما من أقصى اللسان: فإنّ كثيراً من الألفاظ جاء (بالكاف) و(الكاف) معاً، مثل: (كافور وفافور)، و(كسط وقسط)، و(كشطت وقشطت)، و(قمطرة كمترة)، وكقوفهم: (عربي كح)، أي: قح^(١).

قال المرادي رحمه الله (ت ٧٤٩ هـ): (وإبدال الكاف من القاف أكثر من عكسه)^(٢).

وهذا الإبدال للحرف إنما هو سامي وليس قياسياً، لذا قال الإسنوي رحمه الله (ت ٧٧٢ هـ): (إبدال (الكاف) من (القاف) قليل)^(٣).

والذي يظهر أمّها من اللحن المكروه في الإقامة؛ ولكنّه ليس جليّاً، وقد ذكر فقهاء الحنفية هذا الإبدال وكرهوه^(٤).

(٧٠) نطق القاف في «قد قامت الصلاة» بالقاف المعقودة:

وتسمى (القاف المعقودة) بـ(القاف المجهورة) - كما ذكر ذلك سيبويهـ، أو (قاف العرب)^(٥).

ويسمّيها بعض المتأخرين من أهل اليمن خصوصاً بـ(القاف المشقوقة).

(١) ينظر: تاج العروس (٢٧/٣٤)، عمدة القاري للعیني (٢١/٢٣٩)، الحاوي للسيوطى (١/٢٠٤).

(٢) ينظر: توضيح المقاصد للمرادي (٣/١٦٢٦).

(٣) الكوكب الدرى للإسنوى (ص: ٤٢٩).

(٤) ينظر: المحيط البرهانى لابن مازه (١/٣١٨).

(٥) كذا في عددٍ من كتب الشافعية، وذكروا أنَّ المراد بـ(العرب) المنسوبة إليهم أجلافهم الذين لا يعتد بهم. ينظر: تحفة المحتاج (٢/٣٧)، حاشية الجمل (١/٣٤٦)، حاشية البيجيرمي (١/١٩٤).

وَصْفَةُ النُّطُقِ بِهَا: أَمْهَا وَسْطُ بَيْنَ (الْقَافِ الْخَالِصَةِ) -الَّتِي يُذَكِّرُهَا عُلَمَاءُ الْقِرَاءَةِ وَالْأَدَاءِ-، وَبَيْنَ (الْكَافِ).

وَهِيَ لُحْجَةُ كَثِيرٍ مِّنْ أَبْنَاءِ الْجَزِيرَةِ الْعَرَبِيَّةِ فِي وَسْطِهَا وَغَرْبِهَا وَشَرْقِهَا وَشَمَاهَا وَجَنُوبُهَا وَخَصْوَصًا أَبْنَاءِ الْقَبَائِلِ الْعَرَبِيَّةِ؛ وَلَذَا سُمِّيَتْ بـ(قَافُ الْعَرَبِ).

وَالنُّطُقُ بِهَا قَدِيمٌ، قَالَ السِّيرَافيُّ جَعْلَةً (ت ٣٦٨ هـ): (رَأَيْنَا مِنْ يَتَكَلَّمُ بِالْقَافِ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْكَافِ) ^(١)، وَقَالَ أَبُو حِيَانَ الْأَنْدَلُسِيُّ جَعْلَةً (ت ٧٤٥ هـ): (وَهِيَ الْأَنْ غَالِبَةٌ عَلَى لِسَانِ مَنْ يَوْجُدُ فِي الْبَوَادِي حَتَّى لَا يَكَادُ عَرَبِيٌّ يَنْطَقُ إِلَّا بـ(الْقَافِ الْمُعْقُودَةِ)، لَا بـ(الْقَافِ الْخَالِصَةِ) الْمُوْصَفَةُ فِي كِتَابِ النَّحْوَيْنِ، وَالْمَنْقُولَةُ عَنْ وَصْفِهَا الْخَالِصَ لِأَلْسُنَةِ أَهْلِ الْأَدَاءِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْآنِ) ^(٢).

وَنَسْبَهَا بَعْضُ الْلُّغَويِّينَ لِبَعْضِ قَبَائِلِ الْعَرَبِ الْمَصْرِيَّةِ، قَالَ ابْنُ دَرِيدَ جَعْلَةً (ت ٣٢١ هـ): (أَمَا بَنُو تَمِيمٍ فَإِنَّهُمْ يَلْحِقُونَ (الْقَافَ) بِاللَّهَاءِ فَتَغْلُظُ جَدًا، فَيَقُولُونَ لِلْقَوْمِ: (الْكَوْمُ)، فَتَكُونُ (الْقَافَ) بَيْنَ (الْكَافِ) وَ(الْقَافِ)، وَهَذِهِ لُغَةٌ مَعْرُوفَةٌ فِي بَنِي تَمِيمٍ) ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ فَارِسٍ جَعْلَةً (ت ٣٩٥ هـ): (أَمَا بَنُو تَمِيمٍ فَإِنَّهُمْ يَلْحِقُونَ (الْقَافَ) بِاللَّهَاءِ حَتَّى تَغْلُظُ جَدًا فَيَقُولُونَ: (الْقَوْمُ) فَيَكُونُ بَيْنَ (الْكَافِ) وَ(الْقَافِ)، وَهَذِهِ لُغَةُ فِيهِمْ، قَالَ الشَّاعِرُ:

وَلَا أَكُولُ لِكِدْرِ الْكَوْمِ قَدْ نَضَجَتْ
وَلَا أَكُولُ لَبَابِ الدَّارِ مَكْفُولٌ) ^(٤)

(١) ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان (١٦/١)، لطائف الإشارات للقسطلاني (١٨٥/١).

(٢) ارتشاف الضرب لأبي حيان (١٦/١).

(٣) جمهرة اللغة لابن دريد (٤٢/١).

(٤) الصاحبي في فقه اللغة العربية لابن فارس (ص: ٣٠).

يريد: (لا أقول لقدر القوم ..) إلخ^(١).

ونسبها ابن خلدون رحمه الله (ت ٨٠٨ هـ) لعموم القبائل المصرية، وذكر أنّ النبي صلوات الله عليه وسلم ربما تكلّم بها^(٢).

فنطق العرب بها مجزم به عند كثير من اللغويين^(٣).

وإنما النزاع الفقهي هل قُرئ بها القرآن أم لا؟

فرأى أبو عمرو ابن الحاجب المالكي رحمه الله (ت ٦٤٦ هـ) أنها (قاف) صحيحة لكن لم يقرأ بها القرآن، فقال: (بقي حرف لم يتعرض له، وإن كان ظاهر الأمر أنّ العرب تتكلّم به، وهي (الكاف) التي كـ(الكاف)، كما يتتكلّم بها أكثر العرب اليوم، حتى تَوَهَّم بعض المتأخرین أنّ (الكاف) كذلك كانوا يقرؤون بها.

والظاهر أنها في كلامهم، وأنّ (الكاف) الخالصة أيضاً في كلامهم، وأنّ القرآن لم يقرأ إلا بالقاف الخالصة على ما نقله الأثبات متواتراً، ولو كانت تلك قُرئ بها لنقلت كما نقل غيرها، ولما لم تُنقل دلّ على أنها لم يقرأ بها، أو قرأ بها من لم يعتد بنقل عنه)^(٤)، وكذا ذكر القسطلاني (ت ٩٢٣ هـ).

(١) ينظر: تحت رأية القرآن للرافعي (ص: ١١٦).

(٢) ينظر: مقدمة ابن خلدون (٣١٢ / ٢) وما بعده.

(٣) هناك العديد من الدراسات المعاصرة التي تناولت هذه القاف، ومنها: بحث (الكاف المسماة فصيحة والأخرى المسماة عامية في عربية اليوم الفصحى) د. عبد الفتاح مجحوب محمد إبراهيم).

(٤) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل (٤٨٤ / ٢) ط: الأوقاف العراقية، الكناش في فني النحو والصرف للأيوبي الحموي (٣١٣ / ٢).

(٥) ينظر: لطائف الإشارات لفنون القراءات للقسطلاني (٣٨٧ / ٢) ط/ مجمع الملك فهد بالمدينة.

وينبني على ذلك المسألة المشهورة في كتب الشافعية، في صحة الصلاة بالقراءة بهذه القاف، وفيها ثلاثة أقوال عندهم^(١):

الأول: أن الصلاة باطلة؛ وهو ما جزم به ابن حجر الهيثمي في «التحفة»^(٢).

الثاني: أن الصلاة صحيحة لكن يكره القراءة بها، قال الروياني^{رحمه الله} (ت ٥٠٢ هـ): (من لا يصرح بالحرف؛ فینكلم بالحرف بين حرفين؛ كالعربي الذي لا يجعل القاف) (كافاً)، بل يخرجها بين الحرفين لا (كافاً) ولا (قافاً) فتكره الصلاة خلفه، ويجوز^(٣)، وقال ابن الرفعة^{رحمه الله} (ت ٧١٠ هـ): (يكره إماماة من ينطق بالحرف بين حرفين؛ كالعربي الذي ينطق بالقاف بين الكاف والقاف؛ قاله الرُّوِيَانِيُّ وَغَيْرُه)^(٤).

ومشى عليه كثير من متأخرهم^(٥).

(١) وقد أفرد هذه المسألة جماعةً من أهل العلم بالتأليف، وخصوصاً من أهل اليمن، فألف الشوكاني رسالة مخطوطه بعنوان: «بحث فيمن قرأ ولم يشق القاف».

ولمحمد بن حامد السقاف رسالة باسم «الإنصاف في مسألة مستقيم بدون شق القاف»، ولأحمد بن محمد باشمي رسالة بعنوان «رسالة في القاف الأعرابية»، ولعلوي بن أحمد الحداد رسالة بعنوان «القول الواف في معرفة شق القاف»، وغيرهم.

ينظر: مصادر الفكر الإسلامي في اليمن للحبشي (ص: ٣٢، ٢٨١).

وقد لخص الخلاف في هذه المسألة: عبد الرحمن باعلوي في بغية المسترشدين في تلخيص فتاوى بعض الأئمة من العلماء المتأخرین (ص: ٨٣)، وأورد كلام الحضر میں فیہا.

وتحدث عن هذه المسألة قبلهم الإسنوي في الكوكب الدرري (ص: ٤٢٩).

(٢) تحفة المحتاج لابن حجر الهيثمي (٢/٣٧). وينظر: فتح المعین (١١/١٠٠).

(٣) بحر المذهب للروياني (٢/٢٦٠).

(٤) كفاية النبيه (٤/٣٧). وينظر: النجم الوهاج للدميري (٢/٣٥١).

(٥) ينظر: مغني المحتاج (١/٣٥٥)، نهاية المحتاج (١/٤٨١)، غایۃ البیان شرح زید ابن رسلان للرملي (ص: ٨٥)، أنسى المطالب (١/١٥١)، إعانة الطالبين (١/١٤١)، فتح العین (ص: ١٠٠).

وينظر: الغر البهية شرح البهجة (١/٣١)، المنهج القويم لابن حجر (ص: ٩١)، فتاوى الشهاب الرملي (٣/١٥١).

قال النووي رحمه الله (ت ٦٧٦ هـ): (وهذا فيه نظر؛ لأنّه لم يأت بهذا الحرف) ^(١).

الثالث: أن الصلاة صحيحة بلا كراهة؛ لأنّ ذلك ليس بإبدال حرف، بل هي ^(٢) (قاف) غير خالصة.

وعلى كلٍّ: فإن الأذان والإقامة ليسا قرآنًا، وعليه فإنّه يصح الإقامة بها من غير كراهةً.

ومن المناسب أن أشير إلى ما ذكره ابن خلدون رحمه الله (ت ٨٠٨ هـ) عند الحديث عن هذا الموضوع، فذكر: أنّ ممّا وقع في لغة كثير من العرب في عهده حيث كانوا من الأقطار: نطقهم بـ(الكاف)، فإنّهم لا ينطقون بها من مخرج (الكاف) كما هو مذكور في كتب العربية: أنه من أقصى اللسان وما فوقه من الحنك الأعلى.

وما ينطقون بها أيضًا من مخرج (الكاف) وإن كان أسفل من موضع الكاف وما يليه من الحنك الأعلى؛ كما هي.

بل يجيئون بها متوسطةً بين الكاف والكاف وهو موجود للجيل أجمع - حيث كانوا من غرب أو شرق -، وعندهم أنه إنّما يتميّز العربي الصربيع من الدخيل في العروبية والحضور بالنطق بهذه (الكاف).

ويظهر بذلك أنها لغة مصر بعينها ..

وهذه اللغة لم يتبعها هذا الجيل، بل هي متوارثة فيهم متعاقبة، ويظهر من

(١) المجموع للنووي (٤/٢٦٩).

(٢) تحفة الليب على شرح الخطيب، سليمان الباجيرمي (٢/٢٥).

ذلك أنها لغة مصر الأولى، ولعلها لغة النبي ﷺ بعينها.

وقد ادعى بعض الفقهاء وزعموا: أن من قرأ في أُم القرآن ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ بغير (الكاف) الخالصة فقد لحن وأفسد صلاته !!

ولم أدرِ من أين جاء هذا ؟ فإن لغة أهل الأمصار أيضاً لم يستحدثوها، وإنما تناقلوها من لدن سلفهم، وكان أكثرهم من مصر لما نزلوا الأمصار من لدن الفتح... قال: والظاهر أنّ هذه (الكاف) التي ينطق بها أهل الجيل العربي البدوي هو من مخرج (الكاف) عند أولئك من أهل اللغة، وأن مخرج (الكاف) متسع، فأولئك من أعلى الحنك، وآخره مما يلي (الكاف)، فالنطق بها من أعلى الحنك في لغة الأمصار، والنطق بها مما يلي الكاف هي لغة هذا الجيل البدوي.

وبهذا يندفع ما قيل: من فساد الصلاة بتركها في (أُم القرآن)، فإن فقهاء الأمصار كلهم على خلاف ذلك، وبعيد أن يكونوا أهملوا ذلك، فوجده ما قلناه.

نعم نقول: إن الأرجح والأولى ما ينطق به أهل الجيل البدوي؛ لأن تواترها فيهم كما قدمناه شاهد بأنها لغة الجيل الأول من سلفهم، وأنها لغة النبي ﷺ.

ويرجح ذلك أيضاً إدغامهم لها في (الكاف) لتقارب المخرجين، ولو كانت كما ينطق بها أهل الأمصار من أصل الحنك، لما كانت قريبة المخرج من الكاف، ولم تدغم.

ثم إن أهل العربية قد ذكروا هذه القاف القريبة من الكاف، وجعلوها متوسطةً بين مخرجي القاف والكاف، على أنها حرف مستقل، وهو بعيد.

والظاهر أنها من آخر مخرج (الكاف) لاتساعه كما قلناه.

ثم إنهم يصرحون باستهجانه واستقباحه كأنهم لم يصحّ عندهم أنها لغة الجيل
^(١). الأول. انتهى

(٧١) قول المؤذن: «الله أكبير»:

ويتحقق هذا اللحن: بإسقاط همزة «أكبير»، وقد نصّ بعض الشافعية على
^(٢) عدم جواز ذلك؛ لأنها همزة قطع .

وهذا ليس لحنًا جليًّا، لأنه قد يأتي وصل همزة القطع في بعض الموضع ،
ولذا فهو لحن خفي وهو خلاف الأولى.

(٧٢) قول المؤذن: «أشهدُ أن لا إله إلا الله»، بهمزة ووصل:

واللحن فيه: وصل همز (إله)، وعدم إظهار الهمزة والإفصاح بها؛ لأنها همزة
^(٤) قطع، وعدم قطعها لحن .

لكنه ليس لحنًا جليًّا وإنما هو خفي وهو خلاف الأولى؛ لأنه تسهيل للهمز،
فإن تسهيل الهمز مسموع في اللغة.

بل قال بعض الفقهاء: إنه ليس لحنًا، وذكروا: أن قراءة كل مقطوع في القرآن
^(٥) بالوصل ليس لحنًا، وقطع الموصول لحن .

(١) ينظر: مقدمة ابن خلدون (٣١١ / ٢) وما بعده باختصارٍ وتصرف يسير.

(٢) بشرى الكريم بشرح مسائل التعليم لباعشن (ص: ١٩٩).

(٣) ينظر: إعراب القرآن لابن سيده (٢٣ / ١)، إبراز المعاني من حرز الألماني (٢٩٥ / ١).

(٤) حاشية الترمسي (٤٩٠ / ٢).

(٥) حاشية البيجيري على الخطيب (٢٥ / ٢).

(٧٣) قول المؤذن: «أشهدُ أَن لَا يَلِه إِلَّا اللَّهُ»:

بعض المؤذنين يلحن في ذلك ويقول: (أشهدُ أَن لَا يَلِه إِلَّا اللَّهُ)، بقلب الهمزة
ياء وهو لحن، نصّ عليه بعض الشافعية^(١) ، لأنّه تسهيل للهمز وإبدال له بالياء.
فهذا لحن مكروه.

(٧٤) قول المؤذن: «حَيٌّ عَلَى الصَّلَاتِ»، ويقف على التاء:

ما سمع من المؤذنين: أن يقف على التاء من (حيٌّ على الصلاة)، فينطقها هكذا:
(حيٌّ على الصَّلَاتِ)، وإنّما الأفضل إذا وقف أن يقف على الهاء (حيٌّ على الصلاة).
ولكن هذا النطق له وجه في اللغة، فإن الوقف على الهاء بالباء لغة مسموعة،
وهي لغة حميرية^(٢) ، ومنها كثير في القرآن؛ كقول الله تعالى: ﴿يَأَتَبَت﴾، ﴿إِنَّ شَجَرَتَ الْزَّقُومِ﴾.

قال أبو الفتح ابن جني رحمه الله (ت ٣٩٢ هـ): (يكفي من هذا ما تعلمه من بعْد
لغة حمير من لغة ابني نزار، رويانا عن الأصمسي: أن رجلاً من العرب دخل على
ملك ظفار، فقال له الملك: (ليسْتُ عندنا عَرَبِيًّا، مَنْ دَخَلَ ظَفَارَ حَمَرْ) - أي
تكلّم بكلام حمير-. فإذا كان كذلك: جاز جوازاً قريباً كثيراً أن يدخل من هذه
اللغة في لغتنا؛ وإن لم يكن لها فصاحتنا، غير أنها لغة عربية قديمة^(٣).
وعلى ذلك فإنّ هذا ليس لحنناً، وإنما هو خلاف الأشهر، والأفضل، فالأولى
الوقوف بالباء.

(١) حاشية الترمسي (٤٩٠ / ٢).

(٢) ينظر: لسان العرب (٢ / ٢٩١)، تاج العروس (٤ / ٣٢٩).

(٣) الخصائص لابن جني (٢ / ٢٨).

(٧٥) قول المؤذن في الإقامة: «قد قامت الصَّلاتُ»، ويقف على التاء:

وهو خلاف الأولى، وحكمها كالسابقة حسب التفصيل المتقدم.



٢.٣.٢. المطلب الثاني: الإبدال للحركات (وهو الخطأ في حركات الكلمات):

والمراد بإبدال الحركات أي تغييرها، وهو اللحن في الإعراب، وسواءً كان في صرف الكلمة - وهي حركات الحروف في وسط الكلمة -، أو كان اللحن في إعرابها وهو حركة الكلمة المثبتة في آخرها، فالحكم فيها واحد، (فالمراد بالخطأ في الإعراب: الخطأ مطلقاً؛ سواء كان في الأول، أو في الثناء، أو في الآخر) ^(١).

* تحرير محل الخلاف في اللحن في الإعراب في الأذان:

اللحن في حركات الكلمات في الأذان له حالتان:

الحالة الأولى: إذا أخل بالمعنى وغيره:

فإن تغيرَ المعنى باللحن في الحركات، فجمهور الفقهاء على أنها تكون لحناً جلياً مفسداً ^(٢).

وأما الحنفية فذكروا خلافاً فيما إذا لحن في قراءة القرآن لحناً يحيي المعنى، فقد اختلفوا على قولين:

فقال بعضهم: لا تفسد، قال في «المحيط البرهاني»: (وهو الأشبه؛ لأن في اعتبار الصواب في الإعراب إيقاع الناس بالخرج، والخرج مرفوع شرعاً).

وقال بعضهم: تفسد ^(٣).

الحالة الثانية: إذا لم يخل بالمعنى:

وأما اللحن بالحركات والإعراب إذا لم يغير المعنى وينخل به، فقد نصّ

(١) التجريد لنفع العبيد لسيجيري مي (٣٠٨/١).

(٢) تقدم ذلك في المبحث ١١.٣. أنواع اللحن في الأذان باعتبار حكمه.

(٣) المحيط البرهاني لابن مازه (٣٣١/١).

الفقهاء على أنه ليس مبطلاً، ولذا عدّوه (لحنًا خفيًا) لا يبطل الأذان، وقد حكى ابن مازه رحمه الله (ت ٦١٦ هـ) الإجماع على أن اللحن في الإعراب إذا لم يغير المعنى فلا يفسد ^(١).

إلا رواية ^(٢) في مذهب الحنابلة حكى: أن اللحن في الأذان تبطله.

وقد نصّ الفقهاء على كراهة اللحن في الإعراب -إذا لم يغير المعنى- قال التفراوي من المالكية رحمه الله (ت ١١٢٠ هـ): (فيتخلّص أن المعتمد فقهاً أن عدم اللحن في الأذان مستحب، فلا يبطل بحسب المرفوع ولا برفع المنصوب، لأنّ المعتمد صحة الصلاة باللحن في الفاتحة، فكيف بالأذان) ^(٣).

وقال الموفق ابن قدامة رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ): (يكره اللحن في الأذان فإنه ربما غير المعنى ...) ^(٤).

ونصّ على ذلك فقهاء المذاهب الأربع جمِيعاً ^(٥).

(١) المحيط البرهاني لابن مازه (١/٣٣١).

(٢) ينظر: الإنصاف (٣/٤٢). وتقديم الإشارة لهذا الخلاف في البحث (١.٣. أنواع اللحن في الأذان باعتبار حكمه).

(٣) الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني للنفراوي (١/٢٠١).

(٤) المغني (٢/٩٠).

(٥) ومنهم:

١- من الحنفية: النهر الفائق للسراج ابن نجمي (١/١٧١)، كشف الحقائق للأفغاني (١/٣٧) المطبعة الأدبية ١٣١٨ هـ، وشرح الوقاية لصدر الشريعة (١/٣٧)، حاشية الدرر على الغرر (١/٤٩)، حاشية الطحطاوي على المرافي (ص: ١٣٣)، عمدة الرعایة على شرح الوقاية للكتنوي (٢/٣٤).

٢- المالكية: شرح التلقين للمازري (١/٦٧٩)، المدخل لابن الحاج (٢/٢٠٠)، بلغة السالك (١/١٦٩)، الفواكه الدواني (١/٢٠١)، حاشية الدسوقي (٢/٢٢٣).

٣- الحنابلة: المغني (٢/٩٠)، الشرح الكبير لابن أبي عمر (٣/١٠٣)، معونة أولي النهى لابن التجار (١/٥٣٨)، كشاف القناع (٢/٥٥)، الروض المربع (١/١٢٥).

* اللحن في إعراب جمل الأذان:

صور اللحن في حركات الأذان كثيرة جداً، وسأورد أمثلة ما ذكره الفقهاء في كتبهم، فمنها:

(٧٦) قول المؤذن: «الله أَكْبَر»:

بفتح (الهاء) من لفظ الجلالة، وهو لحن، وإنما (الهاء) مرفوعة، ولا وجه في اللغة لنصبها.

ولكنَّ هذا اللحن لا يُحيلُ المعنى، وإنما هو من اللحن الخفي؛ كما نصَّ عليه الفقهاء، ولم أقف على من عدَّه لحنًا جلياً مبطلاً للأذان.

قال بعض متأخري الشافعية: (لو فتح (الهاء) أو كسرَها من «الله»، وما لـ فـَتـَحـ (الراء) أو كـَسـَرـها من «أـكـبـرـ» هل يضر؟ فيه نظر، والأقرب عدم الضرر؛ لأن اللحن في القراءة إذا لم يغيِّر المعنى لا يضر).^(١)

(٧٧، ٧٨) قول المؤذن: «الله أَكْبَر»، أو «الله أَكْبَر»:

واللحن فيه: ضم الباء، أو كسرُها من الكلمة «أكبـرـ»، وهذا من خطأ العوام، ولا وجه له في اللغة، وإنما هو بفتح الباء فقط.

وممَّن نبه على هذا اللحن: زرْوَق (ت ٨٩٩ هـ) فقال: (ومن اللحن: ضم الباء، وكسرها).^(٢)

وهو من اللحن الخفي المكرر؛ لأنه لا يحيل المعنى، ولا وجه له في اللغة.

(١) حاشية الشبراملسي على النهاية (١/٤٥٩)، حواشى الشروانى على التحفة (٢/١٣).

(٢) شرح الرسالة لزرْوَق (١/٢٠٧). وذكرها أيضًا في حاشية المدنى على كنون (١/٣٠٩).

(٧٩) قول المؤذن: «الله أكَّبر»:

ومن اللحن: فتح (الكاف) من (الله أكَّبر)، وإنما هي ساكنة، وفتح الكاف يستلزم فتح الباء بعدها.

قال زروق (ت ٨٩٩ هـ): (ومن اللحن: الإتيان بها [بفتحة الباء] بين الكسرة والفتحة، وفتح الكاف أيضاً)^(١)، ونبَّه عليه غيره كذلك^(٢).

(٨٠) قول المؤذن: «أشهد أنَّ محمداً رسول الله»:

بفتح اللام في آخر «رسول»، وهذا لحن واضح، لأنها عند النصب تكون حيَّشِد صفةً لـ(محمد)، وليس خبراً للجملة، وعليه فإن الجملة تكون غير تامة، ومحاجةً إلى خبر.

قال أبو حيَّان التوحيدى حَفَظَهُ اللَّهُ (ت ٤١٤ هـ): (بلغني أنَّ أعرابياً سمع مؤذناً يقول: (أشهد أنَّ محمداً رسول الله) -بالنصب-، فقال: ويحك يفعل ماذا؟

قال أبو حيَّان: لأنَّه إذا رفع كان خبراً، وإذا نصب كان وصفاً فاحتاج الكلام إلى خبر^(٣).

(١) شرح زروق على الرسالة (٢٠٧/١).

(٢) حاشية المدنى على كنون (٣٠٩/١).

(٣) البصائر والذخائر (ص: ٦٦). وعن ابن حمدون في التذكرة (ص: ٢١٣).

* حكمه:

حدّر الفقهاء من هذا اللحن، ونبهوا إلى الخطأ فيه^(١)، ولكنهم اختلفوا في نوع هذا اللحن أهو جلي أم خفي؟ على قولين:

القول الأول: ذهب بعض أهل العلم إلى أنه لحن جلي؛ لأنه يحيل المعنى ويفسده، وعليه فإنّ الأذان لا يصح معه^(٢).

قال ابن كَبِّن^(٣) اليماني من فقهاء الشافعية رحمه الله (ت ٨٤٢ هـ): (إن فتحه (لام) (رسول الله) من عارف متعمد حرام مبطل، ومن جاهل حرام غير مبطل إن لم يمكنه التعلم، وإلا أبطل).

وقال الشيخ إسماعيل ابن رُمِيْح العُرِيني الحنبلي رحمه الله (ت ١٠١٠ هـ): (ويبطل الأذان أيضاً إذا قلت: (أشهدُ أنَّ مُحَمَّداً رسولَ اللهِ) بنصب اللام؛ لأنَّه لا يصح إلا خبراً، والنصب صفة)^(٤).

(١) و منهم:

- ١ - من الحنفية: الدمشقي في تحفة الخلان (ص: ١٤٥).
 - ٢ - من المالكية: أبو الحسن المنوفي في شرح المقدمة العزية (ص: ٣٩)، والنفراوي في الفواكه الدواني (٢٠١ / ١).
 - ٣ - من الشافعية: الرملي في نهاية المحتاج (١ / ٥٣٠)، والكردي في الحوائي المدنية (٤٢٥ / ٢)، وبيجيري في تحفة الليب (١٨٤ / ٢)، وغيرها.
 - ٤ - من الحنابلة: ابن قدامة في المغني (٢ / ٩٠)، وابن أبي عمر في الشرح الكبير (٣ / ١٠٣).
- (٢) ذكر الدمشقي (١١٤٩ هـ) أنَّ هذا من اللحن المخل بالمعنى الذي يبطل الأذان. ينظر: تحفة الخلان (ص: ١٤٥).
- (٣) بفتح الكاف وكسر المونية المشدة ثم نون، كذا ضبطه في حاشية الشروانى على التحفة (١ / ٣٢١).
- (٤) تحفة المحتاج لابن حجر الميتمي (٢ / ٨٤)، نهاية المحتاج للرملي (١ / ٥٣٠).
- (٥) الدر المنظوم في غرائب من العلوم لابن رميح (ص: ٧٧).

وقال عبد الوهاب ابن فiroز الحنبلي رحمه الله (ت ١٢٠٥ هـ): (رأيت في هامش «الروض» مانصه: وإن فتح لام «رسول الله» بطل الأذان، قاله في «المبدع» ومعناه في «الشرح»، ووجهه: أنه إذا نصب أوهم البدلية، فلا يتم الكلام) ^(١).

وقال الشيخ محمد بن إبراهيم من فقهاء الحنابلة رحمه الله (ت ١٣٨٩ هـ): (ما يحيل المعنى: (رسول الله) بالفتح، فيكون ناقصاً لجملتين من الخمس عشرة.

ولا يقال: إنه لم يقصد المعنى، بل لا بد من اللفظ، فإن لكل جملة حكماً، فلا دلت على شيء للرسول، ولا عبرة بكونه لم يقصد) ^(٢).

القول الثاني: أنه ليس من اللحن الجلي، وإنما هو من اللحن الخفي غير المخلّ، فيكون مكروهاً لا منوعاً؛ قال الموفق ابن قدامة رحمه الله (ت ٦٢٠ هـ): (ويكره اللحن في الأذان، فإنه ربما غير المعنى، فإن من قال: (أشهد أن محمداً رسول الله)، ونصب لام (رسول)، أخرجه عن كونه خبراً) ^(٣).

ونصّ على أنه لحن مغتفر، وليس مبطلاً أبو الحسن المنوفي من المالكية رحمه الله (ت ٩٣٩ هـ) ^(٤)، وكذلك الشمس الرملي رحمه الله (ت ١٠٠٤ هـ) من الشافعية ^(٥).

(١) حاشية ابن فiroز على الروض (ص: ١١٥).

(٢) فتاوى محمد بن إبراهيم (٩٣ / ٢).

(٣) المغني (٩٠ / ٢). ونحوه في الشرح الكبير لابن أبي عمر (١٠٣ / ٣).

(٤) شرح العزيّة للمنوفي (ص: ٣٩). ونصّه: (ليحذر المؤذن من فتح اللام من (رسول الله) لأنّه لم يشهد قط بالرسالة لأنّه جعل (رسول الله) بدلاً من (محمد)، ولم يأت بخبر (أنّ)).

والظاهر أنّ هذا إذا لم يلاحظ أن الخبر مذوف، وأماماً إذا لاحظ أن الخبر مذوف، والتقدير: أشهد أنّ محمداً رسول الله ثابت، فيكون شهادةً بالرسالة قطعاً).

(٥) نهاية المحتاج للرملي (١ / ٥٣٠). وتبعه الكردي في الحواشي المدنية (٢ / ٤٢٥)، والبيجيري في تحفة اللييب على شرح الخطيب (٢ / ١٨٤).

وأجاب الشمس الرملي رحمه الله (ت ١٠٠٤ هـ) عن قول ابن كَبِّن رحمه الله (ت ٨٤٢ هـ):
 (بأن قوله في غير محله، إذ ليس فيه تغيير للمعنى، فلا حرمة ولو مع العمد والعلم).

نعم، لو نوى العالم الوصفية ولم يضمر خبراً: أبطل؛ لفساد المعنى حينئذ^(١).

ويؤيد قوله: إن هذا ليس لحنًا جلياً: أن بعض الكوفيين أجاز نصب مبتدأ وخبر «أن» معاً، قال ابن عصفور رحمه الله (ت ٦٦٩ هـ): (وزعم بعض النحويين أنه يجوز فيها أن تنصب الاسم والخبر معاً، ومن ذهب إلى ذلك ابن سلام في «طبقات الشعراء»، وزعم أنها لغة^(٢)).^(٣)

ومن شواهده بيت عمر بن أبي ربيعة المشهور:

إِذَا اسْوَدَ جُنْحُ اللَّيْلِ فَلَتَأْتِ وَلْتُكْنِ خُطَّاكَ خَفَافًا إِنَّ حُرَّاسَنَا أَسْدًا

وقد تأول شواهد هذه المسألة بعض اللغويين، قال الحسن بن قاسم المرادي رحمه الله (ت ٧٤٩ هـ): (أوله المانعون على أنه حال، والخبر محذوف، أي:
 تلقاهم أسدًا. أو خبر (كان) محذوفة، أي: كانوا أسدًا)^(٤).

* الراجح:

وعلى كل فهي لغة محكية لقوم من العرب؛ كما قال ابن سيده^(٥).

(١) نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠). وتبعه البيجيري في تحفة الليث على شرح الخطيب (٢/١٨٤).

(٢) نقل هذا النص المرادي في الجنى الداني (ص: ٦٦)، وجاء فيه هكذا: (وزعم أنها لغة رؤبة وقومه).

(٣) شرح جمل الزجاجي لابن عصفور (١/٤١٧).

(٤) الجنى الداني للمرادي (ص: ٦٦)، حاشية الصبان على الأشموني (١/٣٩٦).

وهذا التوجيه في شرح جمل الزجاجي لابن عصفور (١/٤١٩).

(٥) تاج العروس للزبيدي (٣٤/١٩٨).

وعليه: فهي لغة، فلا يعد محيلاً للمعنى ولا مبطلاً للأذان، ولا التشهد في الصلاة، قال بيغيرمي رحمه الله (ت ١٢٢١ هـ): (لو فتح اللام من «رسول» لم يضر؛ لأنه لا يغيّر المعنى، ولا حُرمة مع العلم والعمد).
 نعم، لو نوى العالم به الوصفية ولم يضمر خبراً: أبطل؛ لفساد المعنى) ^(١).

وقال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله (ت ١٤٢١ هـ): (وعلى هذه اللغة لا يضر نصب «رسول» إذا اعتقد القائل أنها خبر «إن»، والمؤذنون يعتقدون أن «رسول الله» هو الخبر) ^(٢).

وإنما قلنا بالكراهة؛ لأن هذه اللغة أنكرها بعض اللغويين ومنهم ابن عصفور وغيره؛ كما سبق، كما أنّ فيه مراعاةً لخلاف من أبطل الأذان عند وجود هذا اللحن.

(٨١) قول المؤذن: «أشهد أنَّ مُحَمَّداً رسول الله»:

بضم دال (محمد) في الشهادة الثانية، وهذا لحن حذر منه الفقهاء، ونصوا على كراحته ^(٣)؛ إذ لا وجه له في اللغة.

(٨٢، ٨٣) قول المؤذن: «حي على الصلاة»، أو «حي على الفلاح»:

واللحن فيه: ضم (التاء المربوطة)، أو نصبها من «الصلّة»، وذلك عند وصلها، أو الوقف عليها.

(١) تحفة اللييب على شرح الخطيب، لسلیمان البيجیر می (٢/١٨٤). وهو موجود في نهاية المحتاج للرملي (١/٥٣٠).

(٢) الشرح الممتع لابن عثيمين (٢/٧٠).

(٣) شرح زروق على الرسالة (١/٢٠٧)، حاشية المدنی على كنون (١/٣٠٩).

وكذا: ضم (الباء)، أو فتحها من «الفلاح».

واللازم على المؤذن أن يخفضهما عند الوصل، أو السكون إذا وقف عليهما ولم يصل.

وقد نصّ على هذا اللحن البهويّ جعفر (ت ١٠٥ هـ) وغيره، وكرهه فقط؛ لأنّ مخالفة الإعراب لا تحيط المعنى هنا، فهو من اللحن الخفي الم Krohه ^(١).

(٨٤) قول المؤذن في الإقامة: «قد قامت الصلاة»:

واللحن فيه: ضم التاء من «قامت»؛ لأنّ (قام) فعل ماضٍ مبني على الفتح الظاهر، و(التاء) الملحوقة به: تاء التأنيث الساكنة لا محلّ لها من الإعراب، وإنما حرّكت بالكسرة لالتقاء الساكنين.

فالصواب أن يقول: «قد قامت الصلاة»، ولا يصح ضم التاء، وضمها مكررٌ؛ لأنّه لحنٌ لا وجه له في اللغة.

(٨٥، ٨٦) قول المؤذن في الإقامة: «قد قامت الصلاة»، أو «قد قامت الصلاة»:

واللحن فيه: كسر (التاء) من «الصلاحة» أو فتحها، وهو لحن لا وجه له، وإنما هي مرفوعة وجهاً واحداً، فترفع عند الوصل، ويقف عليها بالسكون هاءً عند الوقف.

وهذا اللحن مكررٌ لأنّه منع في اللغة ولا وجه له ولو ضعيف، وليس لحنًا جليًا لأنّه لا يغير المعنى.



^(١) كشاف القناع (٢/٧٣)، شرح متنه الإرادات (١/٢٧٢)، فتح مولى المواهب لابن عوض (٢/٤٤)، حاشية الروض المربع لابن فیروز (ص: ١١٥).

٣.٣. المطلب الثالث: الإبدال في صفة الحرف:

صفة الحرف: (هي كيفية عارضة للحرف عند حدوثه في المخرج).

وهي: الهمس وضدّه الجهر، والشدة وضدّها الرخاوة وبينهما البينيَّة، والاستعلاء وضدّه الاستفال، والإطباق وضدّه الانفتاح، والإذلاق وضدّه الإصمات.

والصفير، والقلقلة، واللين، والانحراف، والتكرير، والتفسّي، والاستطاله.

والإبدال في صفة الحرف: أن يخرج الحرف بدون صفتة، وإنما بضدّها؛ كالإبدال بنطق الحرف في الترقيق، وضدّه التفخيم والتغليظ، فقد يكون من صفة الحرف (الاستعلاء) ويتحجّع عنه تفخيمه، فإذا رفّقه فقد أتى بالاستفال.

والتفخيم والتغليظ واحد إلا أن المستعمل عند كثير من علماء الإقراء أنهم يستعملون في ضد الترقيق: لفظ (التفخيم) في الراء، ولفظ (التغليظ) في اللام^(١).

ومسائل صفة الحروف كثيرة جداً، وسأكتفي منها بما نبه عليه الفقهاء مما عدوه لحنناً فقط.

مع ملاحظة: أنّ تغيير صفة الحرف قد تحيل نطق الحرف إلى حرف آخر، فيكون داخلاً في إبدال الحروف، وقد لا تحيله؛ فمثلاً: فإن تغيير صفة الترقيق للسين تحوله إلى (صاد).

بينما تغيير صفة التفخيم (لللام) إلى صفة الترقيق فإنها لا تغيره إلى حرف آخر،

(١) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، للدمياطي (ص: ١٧٩).

وينظر: المنح الفكرية شرح المقدمة المجزوية لعلي قاري (ص: ١٤٩).

وإنما ينافي اللسان العربي الفصيح في النطق.

مما نبه عليه الفقهاء في تغيير صفة حروف:

(٨٧، ٨٨، ٨٩) عدم تغليظ اللام من لفظ الجلالة في الأذان:

وهو يرد في ثلات جمل: في التكبير، والشهادة الأولى، والشاهد الثانية، وفي آخر الأذان.

ولفظ الجلالة في الأذان كله مفخم (اللام) حيثما ورد سواءً في التكبير أو في الشهادة، فإذا رققها المؤذن فقد أخطأ في صفة الحرف.

إذاً الأصل في (اللام) من لفظ الجلالة أنها تغلّظ وتتفخّم، إلا إذا وُصلت بكلمة قبلها مكسورة^(١)، والتfxيم لتعظيم اسمه تعالى، وقيل: للفرق بينه وبين اللات إذا وقف عليها بالهاء^(٢).

قال ابن الجوزي رحمه الله (ت ٨٣٣ هـ):

و فخّم اللام من اسم الله عن فتح أو ضم كعبد الله

قال الشهاب الخفاجي رحمه الله (ت ١٠٦٩ هـ): (التفخيم بعد الضم والفتح أمر لازم يكاد ينعقد الإجماع عليه، إلا ما نقله الدّاني وتبّعه في «الإقناع» في رواية شاذة عن السوسيّ، وروح من ترقيقها وقد ردّها الجمهور، وقالوا: إنّها لم تصح رواية ودرائية)^(٤).

(١) حاشية الترمسي (٤٩٠ / ٢).

(٢) حاشية الخفاجي على البيضاوي (٦٢ / ١).

(٣) النشر لابن الجوزي (٣١٧ / ١).

(٤) حاشية الخفاجي على البيضاوي (٦٢ / ١).

فالأصح تفخيم (اللام) وعدم ترقيقها، فإن رقق المؤذن (اللام) فإنه خلاف الأولى وليس مكروهاً؛ لأنه نقل في بعض طرق بعض القراءة أنها قد ترقق - كما سبق -، كما أنه منقول عن بعض أهل اللسان في غير كتاب الله، فنقل السيرافي: (أن لغة أهل البصرة الترقيق، بينما تغليظ (اللام) في اسم الله تعالى لغة أهل الحجاز ومن يليهم من العرب) ^(١).

ونص بعض الحنفية على جواز الوجهين، دون تفضيل لأحدهما ^(٢)، واستحسن بعضهم التفخيم ^(٣).

ولعل الأظهر في المسألة: تقديم التفخيم فإنه أولى وأصح ^(٤)، وترك تفخيمها يكون خلاف الأولى.

(٩٠، ٩١) ترقيق الراء في التكبير عند الوقف عليها، وعند وصلها:

وهذا من اللحن المسموع من بعض المؤذنين - وخاصةً في بعض البلدان -، فيررق (راء) في التكبيرات في الأذان، وربما زاد عليها بالتكرار، وسيأتي. و(راء) في «الله أكبر» مفخمة مطلقاً، لأنها ترد إما ساكنة أو متحركة.

١ / فترد (راء) ساكنة إذا وقف عليها المؤذن، فالسكون هنا عارض، وقد أجمع القراء على تفخيم (راء) إذا كانت متطرفةً ساكنة؛ إلا إذا كان السكون

(١) ونقله في الفتاوى الثاتارخانية (٣٧٨/١) عن «الكافي».

(٢) حاشية الطحطاوي على المرادي (١٣٣/١). ونصّه: (أما التفخيم للام الجلالة فلا بأس به لأنه لغة أهل الحجاز ومن يليهم ولغة أهل البصرة الترقيق).

(٣) المحيط البرهاني (٣١٨/١).

(٤) حاشية الترمسي (٤٩٠/٢).

عارضًا، وأصل الحركة الكسرة، ووقف عليها بالرَّوم فإنها ترقق^(١).

وليس (الراء) من هذه الصورة التي يجوز فيها الترقيق؛ لأنّ أصلها الضم أو الفتح.

/٢ و تكون (الراء) متحركة عند الوصل «الله أكْبُرُ الله أَكْبَرُ»، وقد أجمع القراء على تفخيم (الراء) المتطرفة إذا كانت مفتوحة^(٢) وما قبلها مفتوح^(٣)، أو كانت مضمومة.

وعلى ذلك فإن ترقيق (الراء) من «الله أَكْبَرُ» لا وجه لترقيتها في السِّماع، لكنها ليست حنًّا جليًّا، وإنما خلاف الأولى، كما قرر العلماء في ترقيق المفخّم.

(٩٢) ترقيق الراء في «رسول الله»:

وما يسمع من بعض المؤذنين: ترقيق (الراء) عند الشهادة الثانية «أشهد أن محمداً رسول الله»، وهذا لا وجه له في السِّماع، وعند علماء الأداء؛ قال شهاب الدين البناء رحمه الله (ت ١١١٧ هـ): («الراء» المفتوحة في أحواها الثلاثة [مبتدأة ومتوسطة ومتطرفة] .. أجمع القراء على تفخيم (الراء) في ذلك كله؛ إلا إذا كانت متطرفة أو متوسطة وقبلها ياء ساكنة أو كسرة متصلة لازمة^(٤)).

(١) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، للدمياطي (ص: ١٨٧).

(٢) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، للدمياطي (ص: ١٧٨). ونقله إجماعاً.

(٣) قال شهاب الدين البناء الدمياطي في إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر (ص: ١٨٤): (أما المضمومة، فأججعوا على تفخيمها في كلّ حال، إلا أن الأزرق يرققها أيضًا إذا كانت بعد ياء ساكنة أو كسرة سواء كانت الراء وسطًا أو آخرًا منونة أو غير منونة). وليس هذه من الصورة المستثناة.

(٤) إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر، للدمياطي (ص: ١٧٩).

ف(الراء) من «رسول» مما يلزم تفخيمها عند علماء الأداء، وعلى ذلك فإن ترقيتها من اللحن الخفي الذي يُعد خلاف الأولى.

(٩٣) عدم تفخيم اللام من لفظ «الصلوة»:

وأكثر القراء على تفخيم (اللام) في «الصلوة»؛ لأنها لام مفتوحة، و(الصاد) قبلها مفتوحة، فيعظم استعلاؤها فتؤثر في تغليظ اللام.

لكن نقل عن وَرْشٍ^(١) تفخيم (اللام) هنا، قال الشاطبي:

وَعَلَّظَ وَرْشٌ فَتْحَ لَامِ الصَّادِهَا أَوْ الطَّاءِ أَوْ لِلظَّاءِ قَبْلَ تَنْزَلِهَا

إِذَا فُتِحَتْ أَوْ سُكِّنَتْ كَصَلَاتِهِمْ وَمَطْلَعِ أَيْضًا ثُمَّ ظَلَّ وَيُؤْصَلَ^(٢)

ولذا قال بعض الفقهاء: بالتخير بين ترقيق أو تفخيم (اللام) من (الصلوة)^(٣)؛ لورودها في قراءة وَرْش.

وبذا يتبيّن: أن ترك تفخيم (اللام) في (الصلوة) جائز، أو خلاف الأولى على أشد الأحوال.

(٩٤) تفخيم السين في «رسول الله»:

وقد حذر علماء الأداء من تفخيم (السين)؛ لأنه قد يحوّلها إلى (الصاد)، قال

(١) قال مكي بن طالب: (اعلم أن هذا الباب قد اضطرب النقل فيه عن ورش، وقليل ما يوجد فيه النص عنه). ينظر: إبراز المعاني (٢٦١/١).

(٢) حرز الأمانى للشاطبي (ص: ٢٩).

(٣) حاشية الترمسي (٤٩٠/٢).

الشيخ أبو علي ابن البناء الحنفي رحمه الله (ت ٤٧١ هـ): (ولا يلفظ بالصاد حتى يكتسي من (السين) لباساً، أو بالسين حتى يبلغ مدرجة الصاد) ^(١).

فإذا فحّم (السين) من «رسول» تحولت في السباع إلى (الصاد) فينطقها: (رسول).

وتقديم الإشارة إلى هذا القلب في المسألة رقم (٦٣).

والأقرب أنّ هذا اللحن خلاف الأولى؛ بناءً على ما تقدم أن ترقيق المفخم وتفخيم المرقق ليس جلياً، ولقرب مخرجهما.

٩٥) ترقيق الصاد في (الصلوة):

وقد حذر علماء الأداء من ترقيق الصاد؛ لأنّه قد يحوّلها إلى السين، فتنقلب الصاد (سيناً) في لفظ (الصلوة)؛ فينطقها هكذا: (السلاة).

قال الشيخ أبو علي ابن البناء الحنفي رحمه الله (ت ٤٧١ هـ): (ولا يلفظ بالصاد حتى يكتسي من السين لباساً) ^(٢).

وتقديم الإشارة إلى هذا الإبدال في اللفظ ^(٣)، وأنّه من اللحن الخفي، الذي هو خلاف الأولى.

٩٦) تكرار الراء في التكبير:

التكرار هو: (ارتفاع طرف اللسان عند النطق بحرف (راء) سواءً ساكناً أو

(١) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء لابن البناء (ص: ٤٢).

(٢) بيان العيوب التي يجب أن يجتنبها القراء لابن البناء (ص: ٤٢).

(٣) تقدم في المسألة (٦٤).

مشدداً)، والتكرار خاص بحرف (الراء).

وصفة التكرير صفة معيبة للراء، وإنما تذكر للحذر منها لتجتنب^(١).

وتكرار (الراء) غير تشديدها، قال الرشيدى حَفَظَهُ اللَّهُ (ت ١٠٩٦ هـ): (لا يخفى أن التكرير غير التشديد، ويظهر ذلك في حالة التحرير)^(٢).

وقد نص عدد من الفقهاء على استحباب عدم تكرار (الراء)^(٣)؛ لأنه قد يؤدي إلى زيادة (راء) فتكون (الله أكابرر).

قال أبو حفص النَّشار الأنْصاري حَفَظَهُ اللَّهُ (ت ٩٣٨ هـ): (احرص على إخفاء التكرير من الراءات)^(٤).

وقد اختلف في عد التكرار في (الراء) من اللحن الجلي على قولين:

القول الأول: أن تكرار الراء من اللحن الجلي، الذي يضر، وبه قال بعض الحنفية، والشافعية.

(١) قيل: وصفة الحذر منها: أن يلصق لافظها ظهر اللسان بأعلى حنكه لصقاً محكمًا بحيث تخرج الراء مرة واحدة، ولا يرتعد اللسان بها.

وليس معنى إخفاء التكرير إعدامه بالكلية؛ لأن إعدامه سبب حسناً للصوت يترتب عليه أن تكون (الراء) شبيهةً بالطاء، وهو خطأ وإنما تُعطى شيئاً يسيراً من التكرير حتى لا تَنعدم صفتُها نهائياً. ومتى ارتعَدَ حدث من كل مرة راء، فكان التكرار الذي حذروا منه.

ينظر: النشر لابن الجوزي (١٠٨/٢).

(٢) حاشية الرشيدى على نهاية المحتاج (٤٥٩/١). ينظر: النشر لابن الجوزي (١٠٨/٢).

(٣) تحفة المحتاج (١٣/٢).

(٤) القطر المصري في قراءة أبي عمرو البصري لعمرو بن قاسم النَّشار (ل ٢/ ب)، بواسطة رسالة نصوص الأئمة الأعيان لعمرو المراطي (ص: ٤٠).

قال الطّحطاوي الحنفي رحمه الله (ت ١٢٣١ هـ) بخصوص التكبير في الصلاة: (ولو كرر (الراء) بأن ارتعد طرف لسانه فنشأ منه تكرارها: فالظاهر أنه إن كررها مرتين أفسدها؛ لأن النطق بحرفين مفسد) ^(١). ونقل بعض متأخري الشافعية أن هذا اللحن يضر ^(٢).

القول الثاني: أنه من اللحن الحنفي، قال ابن حجر الهيثمي رحمه الله (ت ٩٧٤ هـ): (ويسن جزم الراء .. وعدم تكريرها) ^(٣). وعلل ذلك: بأن (الراء) حرف تكرير، فزيادته لا تغير المعنى ^(٤).

وهو المفهوم من كلام بعض الحنفية، فذكروا: أنه إذا مدَّ (راء) «الله أكبر» فهو خطأ لغوي ^(٥). ولم يذكروا أنه مبطل.

قال سليمان الجمل الشافعي رحمه الله (ت ١٢٠٤ هـ) اعترافاً على من قال: إنه يضر تكرار حرف (الراء): (هذا مردود؛ إذ (الراء) حرف تكرير، وزيادته لا تغير المعنى) ^(٦).

* الراجح:

والذي يظهر: أن تكرار (الراء) بالبالغة في الارتفاع يعد لحنًا خفيًا، باعتبار أنَّ

(١) حاشية الطحطاوي (ص: ٣٣٦).

(٢) ينظر: حاشية الجمل (١/ ٣٣٦).

(٣) تحفة المحتاج (٢/ ١٣)، وينظر: المنهج القوي لابن حجر الهيثمي (ص: ٣٤).

(٤) نهاية المحتاج للرملي (١/ ٤٥٩)، حاشية الشروانى على التحفة (٢/ ١٣).

(٥) فتح القدير (١/ ٢٩٧)، الفتاوى الهندية (١/ ٧٣)، البحر الرائق (١/ ٣٣٢)، النهر الفائق (١/ ٢١٣).

(٦) حاشية الجمل (١/ ٣٣٦).

الأصل في (الراء) التكرار، وهذا اللحن خلاف الأولى وليس مكرورهاً، وهذا معنى قول بعض الفقهاء: (ولا يضر تكرير الراء)^(١).

(٩٧) الإِمَالَةُ فِي الْأَذَانِ:

وقد نص المالكية على كراهة الإمالة في الأذان^(٣)، قال ابن الحاج رحمه الله (ت ٧٣٧هـ): (وكذلك يكره له إمالة حروفه، وإفراط المد، وغير ذلك مما ذكره الفقهاء)^(٤).

والإِمَالَةُ قد تكون من لهجة بعض الناس في الحديث، فتكون على لسانهم من غير تعمّد، لذا قال ابن مازه البخاري رحمه الله (ت ٦١٦هـ): (إذا قرأ بالإِمَالَة .. لا تفسد صلاته؛ لأنَّه لم يغيِّرْ نظم الحروف، ولا غَيْرَ المعنى الذي وضعت العبارة له، وقد جرت هذه في العامة المميز منهم وغير المميز، وقد روي عن أبي يوسف أنه قال: (ليس كل لحن يفسد الصلاة، ولا يعلم لحن أخف من هذا))^(٥).

وبناءً على ذلك فإن الإِمَالَةُ ليست من اللحن الجلي، وإنما هي دائرة بين المكروره - كما قال المالكية -، وخلاف الأولى.



(١) حاشية القليبي على المحلي (١٦٢ / ١).

(٢) قال العلاء المرداوي الحنبلي في التحبير (١٣٦٤ / ٣): (الإِمَالَة تنقسم إلى محضر، وهي: أن ينحى بالألف إلى الياء، وبالفتحة إلى الكسرة، وإلى بين بين، وهي كذلك، إلا أنها تكون إلى الألف والفتحة أقرب، وهي المختارة عند الأئمة).

(٣) مرام المجندي شرح كفاف المبتدى لمحمد الحسن العقobi (١٢٩ / ١)، مواهب الجليل (٣٣٤ / ٣).

(٤) المدخل لابن الحاج (٢٤١ / ٢).

(٥) المحيط البرهاني لابن مازه (٣٣٣ / ١).

٤٠٢. المبحث الرابع: الوقف والوصل:

من صور اللحن في الأذان وصل المقطوع، وقطع الموصول، ويشمل ذلك قطع الموصول رسمياً، أو الموصول معنى.

وفي هذا المبحث عدد من المسائل، مقسمة على المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الفصل بين جمل الأذان.

المطلب الثاني: الفصل بين كلمات الجملة الواحدة.

٤ .١ . المطلب الأول: الفصل بين جمل الأذان:

الأذان له جمل محدد عددها^(١)، وهنا يتعلق البحث بوصل الجمل بعضها بعض، أو فصلها.

وقد عُدَّ الخطأ في الوصل أحياناً، وفي الفصل أحياناً.

وهذه المسائل هي:

٩٨) عدم الوقوف بين جملتي التكبير:

* صورة المسألة:

التكبير في أول الأذان وآخره^(٢) هل السنة فيه أن يكون موصولاً بأن يقول: «الله أكبر الله أكبر» مجموعاً معًا، أم الأفضل أن تكون مفصولة بحيث يفصل بين الجملتين بوقف بأن يقول: «الله أكبر» ويقف، ثم يأتي بالتکبیرة الثانية.

* حكمها:

هذه من المسائل الدقيقة^(٣) التي كثر كلام الفقهاء فيها، ولأهل العلم في وصل التكبير في الأذان أو فصله أقوال:

القول الأول: أنَّ الأفضل الفصل، والوقف على كل تكبيرة، فيقول: «الله

(١) وهي خمس عشرة جملة عند الحنابلة، وسبع عشرة جملة عند المالكية، وتسع عشرة جملة عند الشافعية والفرق بينها من جهة الترجيع وعدمه، وتربيع التكبير أو تثنية. والصواب أنها جائزة جميعاً وأنها من اختلاف النوع.

(٢) سواءً قيل: بتربيع التكبير أو تثنية.

(٣) قال العلامة الحجاوي: (وقد وقع بيني وبين شيخنا أحمد الشويفي نزاعٌ من نحو ثلاثين سنة، ولم نكن اطلعنا على النقل لا أنا ولا هو). ينظر: حواشی التقىح للحجاوي (ص: ٧٦).

أكبر»، ويقف، وكذلك التكبيرات الباقية، فيكون التكبير في أوله أربع جمل، والتکبیر في آخره جملتين، وهو مذهب المالکیة^(١)، والحنابلة^(٢).

دلیلهم:

خبر: «التكبیر جَزْمٌ».

قال المجد ابن تیمیة رحمه الله (ت ٦٥٢ هـ): (ومعنى الأثر: استحباب تقطیع الكلمات بالوقف على كل جملة، فيحصل الجزم والسکون بالوقف)^(٣).

وقال الشیخ تقی الدین رحمه الله (ت ٧٢٨ هـ): (لأنه بالفصل بين الجملتين والوقف وقفه يسيرةً يتبيّن الكلام، ويتم المقصود، ويستريح المتكلم، لاسيما والناس مأمورون أن يقولوا كما يقول المؤذن بعد سماعه).

وعلى ما ذكره أصحابنا: لا فرق بين جزم التکبیر وجزم غيره من الكلمات.
ومن الناس من يجعل التكبيرات الأربع جملتين، يعرب التکبیرة الأولى في الموضعين^(٤).

وقال محمد الراعي الأندلسی المالکی رحمه الله (ت ٨٥٣ هـ): (لم يسمع إلا

(١) تجییر المختصر للدمیری المالکی (١/٢٤٠)، انتصار الفقیر السالک للراعی (ص: ٣٣٦).

(٢) التتفییح المشبع للمرداوی (ص: ٧٦)، حاشیة ابن قندس على الفروع (٢/١٤)، کشاف القناع (٢/٥٥)، الروض المربع (١٢٥/١)، حاشیة الخلوقی على الإقناع (ص: ٧٥)، فتح مولی المواهب على هدایة الراغب لابن عوض (٢/٣٢).

(٣) حاشیة ابن قندس على الفروع (٢/١٤)، نقلًا عن المجد في «شرح المدایة».

(٤) شرح العمدة (٢/١٠٦).

موقوفاً، فوصله مخالف للسنة، وما درج عليه السلف الصالح في لفظ الأذان^(١).

القول الثاني: أن الأفضل أن تكون موصولةً، وهو مذهب الشافعية^(٢).

قال النووي رحمه الله (ت ٦٧٦ هـ): (قال أصحابنا: يستحب للمؤذن أن يقول كل تكبيرتين بنفسٍ واحدٍ، فيقول في أول الأذان: «الله أكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ» بنفسٍ واحدٍ، ثم يقول: «الله أَكْبَرَ اللَّهُ أَكْبَرَ» بنفسٍ آخر^(٣)).

وقال الدَّميري رحمه الله (ت ٨٠٨ هـ): (ويستحب أن يجمع بين كل تكبيرتين بصوت)^(٤).

دليلهم:

ما في الصحيحين: «أن النبي ﷺ أمر بلا أن يشفع الأذان ويوتر والتکبیر في الإقامة مرتين فلا يكون وترًا إلا إذا جمع في صوت واحد^(٥).

القول الثالث: جواز الوصل والوقف في التکبیر، ذهب إليه بعض الأندلسيين من المالكية^(٦).

(١) انتصار الفقير السالك للراعي (ص: ٣٣٦).

(٢) دقائق المنهاج للنووي (ص: ٤٢)، روضة الطالبين (١/٢٠٨)، النجم الوهاج للدميري (٢/٥٠)، روض الطالب لابن المقرى (١/٥٩)، مغني المحتاج (١/٣٢١)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع (١/١٤٠)، السراج الوهاج للغمراوي (ص: ٣٧)، إعانة الطالبين لبكري شطا (١/٢٣٨).

قال الشبارمي في حاشيته على النهاية (١/٤٠٩): (يستثنى التکبیر فإنه يجمع كل تكبيرتين في نفس لغفة لفظه).

(٣) شرح صحيح مسلم للنووي (٤/٧٩).

(٤) النجم الوهاج للدميري (٢/٥٠).

(٥) رواه البخاري (٦٠٣)، ومسلم (٨٦٤) من حديث أنس رض.

(٦) ينظر: شرح صحيح مسلم للنووي (٤/٧٩).

(٧) تحبير المختصر للدميري المالكي (١/٢٤٠).

* الراجع:

ولعل ظاهر السنة هو القول الأول وهو الفصل بين التكبيرتين -والله تعالى أعلم-، مع جواز الوصل بين التكبيرتين من غير كراهة^(١).

(٩٩) وصل جمل الأذان غير التكبيرات:

نبه الفقهاء إلى الخطأ بوصل المؤذن لجمل الأذان من غير وقفٍ على كل واحدة منها -إلا ما استثنى في الخلاف السابق في التكبير-، إذ يستحب للمؤذن أن يفصل جمل الأذان بالوقف عليها؛ ويidel لذلك أنَّ الأذان لم يسمع إلا كذلك، (ولم ينقل عن أحد من السلف والخلف أنه نطق به إلا موقوفاً)^(٢).

ولعموم الأثر المتقدم: «الأذان جَزْمٌ»، أي مفصول غير موصول، والمستند في ذلك: خبر: «التكبير جَزْمٌ»، قال المجد ابن تيمية رحمه الله (ت ٦٥٢ هـ): (ومعنى الأثر: استحباب تقطيع الكلمات بالوقف على كل جملة، فيحصل الجزم والسكون بالوقف .. وذلك لأنَّه بالفصل بين الجملتين والوقف يسيرًا يبين الكلام، ويتم المقصود، ويستريح المتكلّم، لاسيما والناس مأموروُن أن يقولوا كما يقول المؤذن بعد سماعه، فإذا تمَّهلَ أمكن إجابتَه على الوجه الشرعي)^(٣).

وقد ذكر بعض المالكية أنَّ الوقف لازم في جميع جمل الأذان -في غير التكبير-،

(١) ولذا قيد ابن حجر الهيثمي في تحفة المحتاج (٤٦٧ / ١) جمع التكبيرتين مع وقفٍ يسيرة، فقال: (شرع جمع كل تكبيرتين في الأذان بنفسِ واحدِ أي مع وقفٍ لطيفةٍ على الأولى للاستباع). وهذا يفيد أنَّ الأصل الفصل، لكن هل يكون بسكتٍ -كما ذكر هنا-، أم يكون بأكثر.

(٢) حاشية العدوبي على الخرشي على خليل (٢ / ٢٣٠).

(٣) حاشية ابن قندس على الفروع (٢ / ١٤)، نقلًا عن المجد في «شرح المداية».

فقال: (الوقف من الصفات الواجبة في غير التكبيرتين اتفاقاً) ^(١).

وهذا يفيد أنه لا خلاف -عندهم- في الوقف على الجمل، وأنه من صفات الأداء الواجبة ^(٢).

وقد نص الشافعية ^(٣)، والحنابلة ^(٤) على استحبابه.

وهذا هو الظاهر: فإن الفصل بين الجمل سنة، وترك هذه السنة مكررها؛ لمخالفة ظاهر الأمر، وللنقل فيها.

(١٠٠) إطالة الفصل بين جمل الأذان:

*** صورة المسألة:**

إطالة الفصل بين جمل الأذان هو ترك الموالة فيه، فإن الفصل مشروع، وأمّا إطالته فهو منهي عنده.

*** حكمها:**

اختالف العلماء هل إطالة الفصل بين جمل الأذان تبطله أم لا، على قولين:

القول الأول: أن الفصل الطويل بين جمل الأذان يبطله، وهو قول المالكية ^(٥)،

(١) حاشية المدنى على كنون (١/٣١٠).

(٢) ينظر: التنقح المشبع للمرداوى (ص: ٧٦)، كشاف القناع (٢/٥٥)، الروض المربع (١٢٥/١).

(٣) ينظر: روضة الطالبين (١/٢٠٨)، النجم الوهاب للدميري (٢/٥٠).

(٤) ينظر: مختصر ابن تيمية (٢/٤٤).

(٥) ينظر: البيان والتحصيل (٢/١٢٧)، المقدمة العزية (ص: ٣٨).

والمعتمد عند الشافعية^(١)، والمذهب عند الحنابلة^(٢).

قال في «الفواكه الدواني»: (كلماته مرتبة ومتوالبة، فلا يجوز له الفصل بينها؛ ولو بإشارة لسلام، فإن فصل - ولو بأكل أو كلام، ولو وجوب إيقاد أعمى - بنى إن لم يطل، فإن طال ابتدأه بطلانه)^(٣).

والذهب عند الحنابلة: أنه منهي عنه، ولا يبطل إلا إذا فرق بينه بكلام محّرم وإن قلّ، أو فرق بينه بسكت كثير أو كلام كثير.

وذكر شيخ الإسلام الشيخ تقى الدين رحمه الله (ت ٧٢٨ هـ): أنه إن فرق المؤذن بين كلمات الأذان بسكت يسير أو كلام يسير مباح: لم يقطعه، لكنه إن كان لغير حاجة كره، وهو في الإقامة أشد كراهةً من الأذان.

وإن كان لحاجة؛ مثل أن يردد على من سلم عليه أو أن يأمر بعض أهله بحاجة أو يأمر بمعرفة أو ينهى عن منكر بكلام قليل: لم يكره^(٤).

القول الثاني: أن الفصل الطويل لا يبطله، وهو قول عند الشافعية.

قال النووي رحمه الله (ت ٦٧٦ هـ): (قال أصحابنا: المواالة بين كلمات الأذان مأمورة بها، فإن سكت يسيراً لم يبطل أذانه بلا خلاف، بل يبني. وإن تكلّم في أثناءه فمكروه بلا خلاف ... وإن طال الكلام، أو سكت سكتاً طويلاً، أو نام، أو أغمي عليه في الأذان ثم أفاق ففي بطلان أذانه طريقان:

(١) الإقناع للخطيب الشربيني (١/١١٣). وينظر: حاشية الشروانى على التحفة (٢/١٤).

(٢) الممتع شرح المقنع لابن المنجى (١/٣٢٧).

(٣) الفواكه الدواني (١/١٧٤).

(٤) شرح العمدة (٢/١٣١).

أحدهما: لا يبطل قوله واحداً، وبه قطع العراقيون، وهو نص الشافعي.

والثاني: في بطلانه قولان، وهو طريقة الخراسانيين قالوا: والنوم والإغماء أولى بالإبطال من الكلام، والكلام أولى بالإبطال من السكوت.

قال الرافعي: الأشبه وجوب الاستئناف عند طول الفصل، وحمل النص على الفصل اليسير^(١).



^(١) المجمع للنحو (٣/١١٤).

٤.٢ المطلب الثاني: الفصل بين كلمات الجملة الواحدة:

وذلك بالوقف على بعض ألفاظ الجملة قبل تمامها، وهذا التقطيع للأذان لحن مذموم ولا شك، ومن أشد صورها معنى الصورة التالية:

(١٠١) وقوف المؤذن عند: «أشهد أن لا إله»، ويُسكت، ثم يكمل:

وهذا لحن مستبعش؛ لأن الوقف على (لا إله) وقف منوع، وقد عدّوا الوقف على المستثنى دون الاستثناء من الوقف القبيح المنوع^(١)، لوجوب عدم السكوت الطويل بين المستثنى والمستثنى منه، بخلاف سكت التنفس أو العريّ، والاستثناء بعد طول الفصل غير صحيح على التحقيق^(٢).

قال القرافي رحمه الله (ت ٦٩٨ هـ): (الوقوف على (لا إله) كفر وتعطيل، وقد شاهدت ذلك في مؤذن (الجامع الكبير) بالإسكندرية، فكان يمد إلى أن يفرغ نَفْسُهُ هنالك، ثم يبتدئ إلا الله)^(٣).

وقد نبه على هذا اللحن كثير من الفقهاء، لخطورته^(٤).

(١) ينظر مثلاً: القطع والاتفاق لابن النحاس (ص: ٤٧)، إيضاح الوقف والابداء لابن الأباري (١٠٨/١)، المكتفى في الوقف والابداء لأبي عمرو الداني (ص: ١٣٨)، النشر لابن الجوزي (١/٢٢٥)، منار الهدى للأشموني (ص: ٥)، البرهان للزركشي (١/٣٤٢)، الإتقان للسيوطى (١/٨٥).

(٢) حاشية الترمسي (٤٨٨/٢).

(٣) الذخيرة للقرافي (٢/٥٧).

(٤) ومنهم:

١ - من الحنفية: الدرداشى الحنفي في تحفة الخلان (ص: ١٤٥).

٢ - من المالكية: القرافي في الذخيرة (٢/٥٧)، خليل بن إسحاق في التوضيح (١/٢٨١)، والخطاب في مواهب الجليل (١/٤٣٨)، وأبو الحسن المنوفي في شرح العزيمة (ص: ٣٩)، حاشية المدنى على كنون (١/٣٠٩)، والكتشاوى في أسهل المدارك (١/١٧٤).

٣ - من الشافعية: البدر الزركشى في إعلام الساجد (ص: ٣٦٧)، وابن حجر الهيثمى في المنهج القويم (ص: ٣٤)، والكردى في المواثيق المدنية (١/٣٨٧)، والتزمى في حاشيته (٤٨٨/٢).

٤ - من الحنابلة: ابن سام في توضيح الأحكام (١/٥٧٩).

قال أبو الحسن المنوفي رحمه الله (ت ٩٣٩ هـ): (ومن الوقف على (لا إله): أي على
اهاء من (لا إله) لأن فيه إشعاراً بتعطيل الألوهية) ^(١).

وقال الدمرداشى من الحنفية رحمه الله (ت ١١٤٩ هـ): (إن لحن لحنناً أخل بالمعنى
بطل .. كالوقف على «لا إله») ^(٢).

ونقل ابن مازه رحمه الله (ت ٦١٦ هـ) في «المحيط البرهانى» أنّ الوقف الذى يتغير
به المعنى مثل هذا الموضع لا يفسد خصوصاً مع الجهل وعدم التعمد؛ لأن في
مراجعة الوقف والوصل والابداء إيقاع الناس في الخرج خصوصاً في حق العوام
والعجم ^(٣).

(١٠٢) وقوف المؤذن بين كلمتي التكبير: «الله أكبر»:

قال الشهاب الرملي رحمه الله (ت ٩٥٧ هـ): (يجب الاحتراز في التكبير عن الوقفة
بين كلمتيه، فإن وقف لم يصح تكبيره) ^(٤).

وبين بيجرمي رحمه الله (ت ١٢٢١ هـ) مقدار الفصل المفسد، فقال: (وعدم
وقفة طويلة: بأن زادت على سكتة التنفس والعبي؛ كما في «العباب») ^(٥).

وظاهر كلام فقهاء الحنابلة في باب الصلاة لزوم الوصل بين كلمات الجملة
الواحدة، قال البهوي رحمه الله (ت ١٠٥١ هـ): (يعتبر أن يوالي التكبير، فإن سكت

(١) شرح العزية لأبي الحسن المنوفي (ص: ٣٩).

(٢) تحفة الخلان للدمريداشى (ص: ١٤٥).

(٣) المحيط البرهانى لابن مازه (١/ ٣٢٩).

(٤) فتاوى الرملي (١/ ١٣٠).

(٥) حاشية بيجرمي (٢/ ١٤). وينظر: حاشية الجمل (١/ ٣٠٢).

بين قوله: «الله»، وقوله: «أكبر» سكتاً يمكنه فيه الكلام لم تتعقد صلاته^(١).

وهذا يدل على أن هذا الوقف من اللحن الجلي المبطل للأذان.

(١٠٣) السكت في المد:

حدّر علماء الأداء من صورة من صور اللحن في المد، وذلك إذا تنفس المؤذن في أثناء مده لحروف المد أو حروف اللين، فينقطع صوته بالحرف ليتحول إلى عدة ألفات وهمزات بتقطيعه بالنَّفَس.

تم بحمد الله

وصلى الله وسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه

نفع الله به كاتبه وقارئيه.



(١) حواشى الإقناع للبهوي (٢٠٩/١).

مختصر

«اصلاح لحن المؤذنین»

[فِيهِ التَّنْبِيَهُ عَلَى أَكْثَرِ مِنْ مائَةِ لِحْنٍ قَدْ يَقُولُ مِنْ بَعْضِ الْمُؤْذِنِينَ]

أكثر من مائة لحن قد يقع من بعض المؤذنين

١٨٩

الجملة	اللحن فيها	صفة اللحن	حكم اللحن	الرقم
	«اللهُ وَأَكْبَرُ»	إشباع الضمة، ومدتها فتكون كالواو، مع وصل الهمز	جائز على الصحيح	١٤ ، ١٥
	«اللهُ وَأَكْبَرُ»	إشباع الضمة ومدتها بحيث تكون كالواو مع إسكان الماء بأن يأتي بسكتٍ يسير بعدها سواءً قطع الهمز أو وصله	جي	١٤
	«اللهُ أَكْبَرُ»	الوقف بين كلمتي التكبير	جي	١٠١
	«الله أَكْبَرُ»	إسقاط همزة (أَكْبَرُ)	خلاف الأولى	٧١
	«الله أَكْبَرُ»	مدّ الهمزة في «أَكْبَرُ»	جي	٣٢
	«الله أَكْبَرُ»	نطق الكاف بكاف الأعجمية (گ)	جي	٦١
	«الله أَكْبَرُ»	قلب الكاف إلى القاف	جي	٦١
	«الله أَشْبَرُ»	قلب الكاف إلى الشين	جي	٦١
	«الله أَكَبَرُ»	فتح الكاف من (أَكَبَرُ)، وإنما هي ساكنة	مكروره	٧٩
	«الله أَكْبَرُ»	ضم الباء	مكروره	٧٧
	«الله أَكْبَرُ»	كسر الباء	مكروره	٧٨
	«الله أَكْبَرُ»	تشديد الباء	جي	٥
	«الله أَكْبَارُ»	إشباع فتحة الباء ومدتها	جي، ويحتمل أن يكون مكرورها	١٦
	«الله أَكْبَرُ»	تشديد الراء	خلاف الأولى	٦
	«الله أَكْبَرُ»	الوقف على الراء بالضمة، لا السكون	مكروره	١٠

الرقم	حكم اللحن	صفة اللحن	اللحن فيها	الجملة
١٠٢	خلاف الأولى	وصل جملتي التكبير بصوت ونفس واحد	«الله أكْبَرَ الله أكْبَرَ»	
١٠	خلاف الأولى	عند وصل التكبيرتين، تحرير الراء بالفتحة أو السكون	«الله أكْبَرَ الله أكْبَرَ»	
٦٢	جي	قلب الراء إلى اللام	«الله أكْبَلَ»	
٩٠ ٩١	خلاف الأولى	ترقيق الراء في التكبير عند الوقف عليها، وعند وصلها	«الله أكْبَرَ»	
٩٦	خلاف الأولى	تكرار الراء في التكبير	«الله أكْبَرَ»	
٣٣	جي	مد الهمزة في أول (أشهد)	«أَشَهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	
٦٥	جي	قلب الشين سينـاً	«أَسْهُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	
٦٦	جي	قلب الماء حاءـاً	«أَشْحُدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	
٧	مكروه	تشديد الماء من (أشهد)	«أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	
٣٧	جي	إخفاء الماء، وعدم نطقها من (أشهد)	«أَشَدَّ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	
١٧	مكروه	إشباع الفتحة بعد الماء ومدـها	«أَشْهَادُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	
١٨	مكروه	إشباع ضمة الدال حتى تكون واواً مديّةً	«أَشْهَدُو أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	

أكثر من مائة لحن قد يقع من بعض المؤذنين

١٩١

الجملة	اللحن فيها	صفة اللحن	حكم اللحن	الرقم
«أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	تسكين الدال من (أشهدُ)	تسكين الدال من (أشهدُ)	مكروره	٥١
«أشهدُ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	حذف (أن)		جي	٣٩
«أشهدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	ثقيل (أن)		مكروره	٨
«أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	تسكين النون (أن) وترك تشديدها بدون إدغام في اللام	تسكين النون (أن) وترك تشديدها بدون إدغام في اللام	مكروره على الراجح	٥٣
«أشهدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	تحريك النون بالفتحة، مع ترك تشديدها		مكروره	١٣ ، ٥٤
«أشهدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	بتشديد النون من (أن)، وترك إدغامها في اللام بعدها		مكروره	٥٥
«أشهدُ أَنَا لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	بإشباع الفتحة حتى تصبح ألفاً		مكروره	٢٠
«أشهدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا الله»	عدم نطق النون وعدم تشديد اللام		جي	٤٥
«أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	وصل همز (إله)، وعدم إظهار الهمزة		خلاف الأولى	٧٢
«أشهدُ أَنْ لَا يَلِهَ إِلَّا الله»	قلب الهمزة في (إله) ياءً		مكروره	٧٣
«أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	تسكين الهاء من (إله)		مكروره	٥٢
«أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا الله»	إشباع الفتحة على (إله) ومدّها حتى تكون ألفاً		مكروره	٢١

الجملة	الحن فيها	صفة الحن	حكم الحن	الرقم
«أشهد أن لا إله إلا الله»	إشباع الفتحة على (إله) ومدّها حتى تكون ألفاً، وتنتوينها	مكروه	جي	٩
«أشهد أن لا إله إلا الله»	ويسكت، ثم يكمل	مكروه	جي	١٠١
«أشهد أن لا إله إلا الله»	ترك الشدة التي في (اللام) في حرف الاستثناء (إلا)، فتنطق كحرف الجر (إلى).	مكروه	جي	٤٥
«أشهد أن لا إله إلا الله»	عدم تغليظ اللام من لفظ الحلالة	خلاف الأولى	جي	٨٨
«أشهد أن لا إله إلا الله»	ترك المد الطبيعي في الألف الثانية من لفظ الحلالة	مكروه	جي	٣٨، ٥٨
«أشهد أن لا إله إلا الله»	إظهار الحركة على آخر الشهادة مع الوقف عليها	خلاف الأولى	جي	١١
«أشهد أن لا إله إلا الله»	بتحريك لفظ الحلالة بالتنتوين في آخر الجملة	مكروه	جي	١٢
«أشهد أن لا إله إلا الله»	إسقاط الهاء من لفظ الحلالة	جي	جي	٤٠
«آشهد أن محمداً رسول الله»	مد الممزة في أول (أشهد)	جي	جي	٣٣
«آشهدوا أن محمداً رسول الله»	إشباع ضمة الدال حتى تكون واواً مديةًّا	مكروه	جي	١٩
«آشهادُ أن محمداً رسول الله»	إشباع الفتحة بعد الهاء ومدّها	مكروه	جي	١٧

أكثر من مائة لحن قد يقع من بعض المؤذنين

١٩٣

الجملة	اللحن فيها	صفة اللحن	حكم اللحن	الرقم
«أشهد أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	ترك تشديد النون في (أنَّ)	جي	ترك تشديد النون في (أنَّ)	٤٧
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	إشباع ضمة الميم ومدّها حتى تكون واوً مدّية	مكروره	إشباع ضمة الميم ومدّها حتى تكون واوً مدّية	٢٣
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	إشباع فتحة الحاء ومدّها حتى تولد ألفاً مدّية	مكروره	إشباع فتحة الحاء ومدّها حتى تولد ألفاً مدّية	٢٢
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	ترك تنوين (محمد) والاكتفاء بالفتح	مكروره	ترك تنوين (محمد) والاكتفاء بالفتح	٤٩
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	ضم (محمد)	مكروره	ضم (محمد)	٨١
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	إظهار تنوين (محمد)، وترك إدغام الدال في الراء	خلاف الأولى على الصحيح	إظهار تنوين (محمد)، وترك إدغام الدال في الراء	٥٦
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	ترقيق الراء	خلاف الأولى	ترقيق الراء	٩٢
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	إشباع فتحة الراء من (رسول) حتى تولد ألفاً مدّية	مكروره	إشباع فتحة الراء من (رسول) حتى تولد ألفاً مدّية	٢٤
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	قلب السين صاداً	مكروره	قلب السين صاداً	٦٣
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	تفخيم السين في (رسول الله)	خلاف الأولى	تفخيم السين في (رسول الله)	٩٤ ٦٣
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	بفتح اللام في آخر «رسول»	مكروره	بفتح اللام في آخر «رسول»	٨٠
«أشهدُ أنَّ <u>محمدًا</u> رسول الله»	ترك المد الطبيعي في الألف الثانية من لفظ الجلالة	مكروره	ترك المد الطبيعي في الألف الثانية من لفظ الجلالة	٣٨ ٥٩

الجملة	الحن فيها	صفة الحن	حكم الحن	الرقم
	«أشهد أن محمدًا رسول الله»	عدم تغليظ اللام من لفظ الجلالة	خلاف الأولى	٨٩
	«أشهد أن محمدًا رسول الله»	إظهار الحركة على آخر الشهادة مع الوقف عليها	خلاف الأولى	١١
(هي على الصلاة)	قلب الحاء هاءً	إشباع الفتح على الحاء من (حي) ومدّها حتى تكون ألفاً مديّة	جي	٦٧
(حي على الصلاة)	إشباع الفتحة التي على الياء المشددة في آخر (حي)، فتكون كزيادة ألف مديّة في آخر الكلمة	مكروه	مكروه	٢٥
(حي على الصلاة)	إشباع الفتحة التي على الياء في آخر (حي) ومدّها دون تشديد الياء	إشباع الفتحة التي على الياء المشددة في آخر (حي)، فتكون كزيادة ألف مديّة في آخر الكلمة	جي	٢٦
(حي على الصلاة)	تحفيض تشديدة الياء من (حي)	إشباع الفتحة التي على الياء في آخر (حي) ومدّها دون تشديد الياء	جي	٢٧
(حي على الصلاة)	إدماج الكلمات بعضها، وإسقاط بعض الحروف	مكروه	جي	٤٨
(حي على السلاة)	ترقيق الصاد في (الصلاه)، حتى تُقلب الصاد سينـاً	خلاف الأولى	جي	٤١
(حي على الصلاة)	إشباع فتحة الصاد ومدّها، حتى تولد ألفاً مديّة	إشباع فتحة الصاد ومدّها، حتى تولد ألفاً مديّة	مكروه	٦٤، ٩٥

أكثر من مائة لحن قد يقع من بعض المؤذنين

١٩٥

الجملة	اللحن فيها	صفة اللحن	حكم اللحن	الرقم
	«حي على الصلاة»	مد حرف المد مداً رائداً أكثر من ست حركات	مكروه	٣٤
	«حي على الصلاة»	عدم تفخيم اللام من لفظ (الصلاحة)	خلف الأولى	٩٣
	«حي على الصلاة»	ترك النطق بأخر حرف من الجملة	جي	٤٣
	«حي على الصّلات»	الوقوف على التاء من (حي على الصلاة)	خلف الأولى	٧٣
	«حي على الصلاة»	ضم التاء، أو نصيبيها في (الصلّاة)	مكروه	٨٢
	«حي على الصلاة»	إظهار الحركة على آخر الجملة مع الوقف عليها	خلف الأولى	١١
رواية الحادية	«هي على الفلاح»	قلب الحاء هاءاً	جي	٦٨
	«حاي على الفلاح»	إشباع الفتح على الحاء من (حي) ومدها حتى تكون ألفاً مديةً	مكروه	٢٥
	«حيّا على الفلاح»	إشباع الفتحة التي على الياء المشددة في آخر (حي)، فتكون كزيادة ألف مدية في آخر الكلمة	مكروه	٢٦
	«حَيَا على الفلاح»	إشباع الفتحة التي على الياء في آخر (حي) ومدها دون تشديد الياء	جي	٢٧

الجملة	الحن فيها	صفة الحن	حكم الحن	الرقم
	«حي على الفلاح»	تحفيض تشديدة الياء من «حي»	مكروه	٤٧
	«حي علـلـاح»	إدماج الكلمات بعضها، وإسقاط بعض الحروف	جي	٤٢
	«حي على الفـلـاح»	إشباع فتحة الفاء ومدها، حتى تكون ألفاً	مكروه	٢٩
	«حي على الفـلـاح»	مد حرف المد مداً زائداً أكثر من ست حركات	مكروه	٣٥
	«حي على الفـلـاح»	ترك النطق بآخر حرف من الجملة	جي	٤٤
	«حي على الفـلـاح»	ضمّ الحاء، أو فتحها من «الفلاح»	مكروه	٨٣
	«حي على الفـلـاح»	إظهار الحركة على آخر الجملة مع الوقف عليها	خلاف الأولى	١١
	«ولا إله إلا الله»	زيادة واو قبل الجملة	مكروه	٣
	«ل إله إلا الله»	ترك المد الطبيعي في (ألف) (لا)	مكروه	٦٠
	«لا إله إلا الله»	وصل همز (إله)، وعدم إظهار الهمزة	خلاف الأولى	٧٢
	«لا يله إلا الله»	قلب الهمزة في (إله) ياءً	مكروه	٧٣
	«لا إله إلا الله»	عدم تغليظ اللام من لفظ الحالة	خلاف الأولى	٨٨
	«لا إله إلا الله»	ترك المد الطبيعي في الألف الثانية من لفظ الحالة	مكروه	٣٨، ٥٨

أكثر من مائة لحن قد يقع من بعض المؤذنين

١٩٧

الجملة	اللحن فيها	صفة اللحن	حكم اللحن	الرقم
	«لا إله إلا الله»	إيتان بهاء زائدة بعد الهاء	خلاف الأولى	٤
	«لا إله إلا الله»	إظهار الحركة على آخر الشهادة مع الوقف عليها	خلاف الأولى	١١
	«لا إله إلا الله»	إسقاط الهاء من لفظ الحالة	جي	٤٠
الإمامية	«قد آمت الصلاة»	تغير نطق القاف إلى الهمزة	جي	٦٩
	«قد جامت الصلاة»	تغير نطق القاف إلى الجيم	جي	٦٩
	«قد غامت الصلاة»	تغير نطق القاف إلى الغين	جي	٦٩
	«قد كامت الصلاة»	تغير نطق القاف إلى الكاف	مكروه	٦٩
	«قد قامت الصلاة»	نطق القاف بالقاف المشقوقة	جائز	٧٠
	«قد قامت الصلاة»	الوقف على التاء المربوطة، ونطقها تاء.	خلاف الأولى	٧٥
	«قد قامت الصلاة»	ضم (الباء) من (قامت)	مكروه	٨٤
	«قد قامت الصلاة»	كسر التاء المربوطة	مكروه	٨٥
	«قد قامت الصلاة»	فتح التاء المربوطة	مكروه	٨٦
الإمامية	الإمالة في الأذان		مكروه أو خلاف الأولى	٩٧
	عدم الوقف بين جملتي التكبير		خلاف الأولى	٩٨
	وصل جمل الأذان غير التكبيرات		مكروه	٩٩
	إطالة الفصل بين جمل الأذان		مكروه، ما لم يطل فيبطل الأذان	١٠٠
	السكت في المد		مكروه	١٠٣

فهرس الموضوعات

	المقدمة
	٣
	التحذير من اللحن
	٣
* الآثار الواردة في اللحن في الأذان	٤
* الأحكام المترتبة على اللحن في الأذان	٥
١. الفصل الأول: اللحن وأنواعه في الأذان:	١١
١. ١. معنى اللحن في الأذان عند الفقهاء	١١
١. ٢. الدليل على المنع من اللحن في الأذان:	١٢
* حكم الجزم في الأذان:	١٣
* معنى الجزم في الأذان والتكبير:	١٤
١. ٣. أنواع اللحن في الأذان باعتبار حكمه	١٨
١. ٤. أثر الجهل باللحن الجلي:	٢٤
٢. الفصل الثاني: صور من لحن المؤذنين، وأمثلته:	٢٧
٢. ١. المبحث الأول الزيادة في الأذان:	٢٨
* تحرير محل الخلاف في الزيادة في الأذان وأثرها في البطلان:	٢٨
* صور اللحن بالزيادة في الأذان:	٣٠
٢. ١. ١. المطلب الأول: زيادة حرف في الأذان:	٣١
(١) قول المؤذن: «وأَللّٰهُ أَكْبَرٌ»، أو «وَاللّٰهُ أَكْبَرٌ»:	٣١
(٢) قول المؤذن: «وَلَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ» في آخر الأذان:	٣٣
(٣) قول المؤذن: «لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ»:	٣٣
(٤) قول المؤذن: «لَا إِلٰهَ إِلَّا اللّٰهُ»:	٣٣
٢. ١. ٢. المطلب الثاني: زيادة شدّة في الأذان:	٣٥
* حكم التشديد في غير محله:	٣٥

(٥) قول المؤذن: «الله أكْبَر»:.....	٣٦
(٦) قول المؤذن: «الله أكْبَر»:.....	٣٦
(٧) قول المؤذن: «أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٣٧
(٨) قول المؤذن: «أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٣٧
١ . ٣ . المطلب الثالث: زيادة تنوين:	٣٩
(٩) قول المؤذن: «أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٣٩
٢ . ٤ . المطلب الرابع: زيادة حركات غير الموجدة:.....	٤٠
(١٠) تحريك الراء في «الله أكْبَر»:.....	٤١
* أولًاً: حركة الراء عند الوقف عليها:	٤٢
* ثانياً: حركة الراء عند وصلها بما بعدها:	٤٣
(١١) إعراب آخر جمل الأذان غير التكبيرة الأولى:	٥٠
(١٢) قول المؤذن: «أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٥١
(١٣) قول المؤذن: «أَشَهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٥٢
٢ . ٥ . المطلب الخامس: إشباع الحركات:.....	٥٣
(١٤) قول المؤذن: «اللهُ وَأَكْبَر»، «اللَّهُو أَكْبَر»:	٥٦
(١٦) قول المؤذن: «الله أكْبَار»:.....	٦٢
(١٧) قول المؤذن: «أَشْهَادُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٦٦
(١٩ ، ١٨) قول المؤذن: «أَشَهَدُو أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»، «أَشْهَدوْ أَنْ	
محمدًا رسول الله»:.....	٦٧
(٢٠) قول المؤذن: «أَشْهَدُ أَنَّا لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٦٨
(٢١) قول المؤذن: «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»:	٦٨

(٢٣، ٢٢) قول المؤذن: «أشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ»، أو «أشهدُ	٦٨.....
أَنَّ مُوَحَّدًا رَسُولَ اللَّهِ»:.....	
(٢٤) قول المؤذن: «أشهدُ أَنَّ مُحَمَّداً رَاسُولَ اللَّهِ»:	٦٩.....
(٢٥) قول المؤذن: «حايٌ على الصلاة»، أو «حايٌ على الفلاح»:	٧٠ ..
(٢٦) قول المؤذن: «حَيَا عَلَى الصَّلَاةِ»، أو «حَيَا عَلَى الْفَلَاحِ»:	٧٠ ..
(٢٧) قول المؤذن: «حَيَا عَلَى الصَّلَاةِ»، أو «حَيَا عَلَى الْفَلَاحِ»:	٧١ ..
(٢٨، ٢٩) قول المؤذن: «حيٌ على الصلاة»، «حيٌ على الفلاح»:	٧٢ ..
٦.١.٢ المطلب السادس: زيادة المد:	٧٣.....
* تحرير محل الخلاف في المد في الأذان:	٧٤.....
(٣٠) قول المؤذن: «ءَالَّهُ أَكْبَرُ»:	٨٤.....
(٣١) قول المؤذن: «الله أَكْبَرُ» بِإِشْبَاعِ الْمَدِ قَبْلِ الْهَاءِ:	٨٧.....
(٣٢) قول المؤذن: «الله أَكْبَرُ»:	٩٢.....
(٣٣) قول المؤذن: «آشَهُدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»، «آشَهُدُ أَنَّ مُحَمَّداً	
رَسُولَ اللَّهِ»:	٩٤.....
(٣٤، ٣٥) مد الألف من: «الصلوة، والفالح»:	٩٥.....
٢.٢. المبحث الثاني: النقص من الأذان:	٩٨.....
٢.٢.١. المطلب الأول: النقص من حروف الأذان:	٩٩.....
(٣٦) قول المؤذن: «اللَا أَكْبَرُ»:	١٠٠ ..
(٣٧) قول المؤذن: «أَشَدَّ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»:	١٠١ ..
(٣٨) حذف المؤذن لـألف من لفظ الجلالة في التكبير والشهادة:	١٠٢ ..
(٣٩) قول المؤذن: «أشَهُدُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»:	١٠٢ ..

- (٤٠) إسقاط الهاء من لفظ الجلالة من: «أشهد أن لا إله إلا الله»، أو في آخر الأذان: «لا إله إلا الله»: ١٠٣
- (٤١، ٤٢) قول المؤذن: «حي عصالة»، أو «حي علفالح»: ١٠٤
- (٤٣، ٤٤) قول المؤذن: «حي على الصلاة»، أو «حي على الفلا»: ١٠٤
- ٢.٢. المطلب الثاني: النقص بتخفيف الحرف المشدّد: ١٠٧
- * تحرير محل الخلاف في تخفيف الحرف المشدّد: ١٠٨
- (٤٥) قول المؤذن: «أشهدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: ١١٠
- (٤٦) تخفيف لام (إلّا) في: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: ١١٠
- (٤٧) تخفيف النون في: «أشهدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»: ١١١
- (٤٨) قول المؤذن: «حي على الصلاة»، أو «حي على الفلاح»: ١١١
- ٢.٣. المطلب الثالث: النقص بترك التنوين: ١١٣
- (٤٩) قول المؤذن: «أشهدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»: ١١٣
- ٢.٤. المطلب الرابع: نقص حركات الحروف: ١١٤
- (٥٠) قول المؤذن: «اللَّهُ أَكْبَر»: ١١٥
- (٥١) قول المؤذن: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: ١١٥
- (٥٢) قول المؤذن: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: ١١٦
- ٢.٥. المطلب الخامس: ترك الإدغام: ١١٧
- (٥٣) قول المؤذن: «أشهدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: ١١٨
- (٥٤) قول المؤذن: «أشهدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: ١٢٢
- (٥٥) قول المؤذن: «أشهدُ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: ١٢٣
- (٥٦) قول المؤذن: «أشهدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ»، بترك إدغام الدال

- ١٢٥ في الراء: ..
- ١٣٠ ٦.٢. المطلب السادس: ترك المد الطبيعي: ..
- (٥٧، ٥٨، ٥٩) ترك المد الطبيعي في الألف الثانية من لفظ الجلالة
في «الله أكبر»، و «أشهدُ أن لا إله إلا الله»، و «أشهدُ أن محمداً رسول
الله».....
- ١٣١ (٦٠) قصر مدد الألف في «لا» النافية في آخر جمل الأذان:
- ١٣٩ ٢.٣. المبحث الثالث: الإبدال: ..
- ١٤٠ ١.٣.٢. المطلب الأول: الإبدال في حروف الأذان، وتغييرها:
- ١٤٢ (٦١) تغيير نطق الكاف في «الله أكبر»:
- ١٤٣ (٦٢) تغيير نطق (الراء) في «الله أكبر» بقلبها (لاماً):
- (٦٣، ٦٤) تغيير نطق السين في «رسول الله»، والصاد في
«الصلوة»:
- ١٤٣ (٦٥، ٦٦) تغيير نطق الشين، أو الهاء في «أشهدُ»:
- ١٤٤ (٦٧، ٦٨) تغيير نطق الحاء في «حي على الصلاة»، «حي على
ال فلاخ»:
- ١٤٥ (٦٩) تغيير نطق القاف في «قد قامت الصلاة»:
- ١٤٩ (٧٠) نطق القاف في «قد قامت الصلاة» بالقاف المعقودة:
- ١٥٥ (٧١) قول المؤذن: «الله اكبر»:
- ١٥٥ (٧٢) قول المؤذن: «أشهدُ أن لا إله إلا الله»، بهمزة وصلٍ:
- ١٥٦ (٧٣) قول المؤذن: «أشهدُ أن لا يله إلا الله»:
- (٧٤) قول المؤذن: «حي على الصَّلاتُ»، ويقف على التاء:

(٧٥) قول المؤذن في الإقامة: «قد قامت الصّلاتُ»، ويقف على التاء:.....	١٥٧
٢.٣.٢. المطلب الثاني: الإبدال للحركات (وهو الخطأ في حركات الكلمات):.....	١٥٨
* تحرير محل الخلاف في اللحن في الإعراب في الأذان:.....	١٥٨
(٧٦) قول المؤذن: «الله أكْبَر»:.....	١٦٠
(٧٧) قول المؤذن: «الله أكْبَر»، أو «الله أكِبَر»:.....	١٦٠
(٧٩) قول المؤذن: «الله أكَبَر»:.....	١٦١
(٨٠) قول المؤذن: «أشهد أنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللهِ»:.....	١٦١
(٨١) قول المؤذن: «أشهد أنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللهِ»:.....	١٦٥
(٨٢،٨٣) قول المؤذن: «حي على الصلاة»، أو «حي على الفلاح»:.....	١٦٥
(٨٤) قول المؤذن في الإقامة: «قد قامْتُ الصلاة»:.....	١٦٦
(٨٥،٨٦) قول المؤذن في الإقامة: «قد قامت الصلاة»، أو «قد قامَت الصلاة»:.....	١٦٦
٢.٣.٣. المطلب الثالث: الإبدال في صفة الحرف:.....	١٦٧
(٨٧،٨٨،٨٩) عدم تغليظ اللام من لفظ الجلالة في الأذان:.....	١٦٨
(٩٠،٩١) ترقيق الراء في التكبير عند الوقف عليها، وعند وصلها:.....	١٦٩
(٩٢) ترقيق الراء في «رسول الله»:.....	١٧٠
(٩٣) عدم تفخيم اللام من لفظ «الصلاه»:.....	١٧١
(٩٤) تفخيم السين في «رسول الله»:.....	١٧١

(٩٥) ترقيق الصاد في (الصلاه):.....	١٧٢
(٩٦) تكرار الراء في التكبير:.....	١٧٢
(٩٧) الإملأة في الأذان:.....	١٧٥
٢ .٤ . المبحث الرابع: الوقف والوصل:	١٧٦
١٧٧ .١ . المطلب الأول: الفصل بين جمل الأذان:	١٧٧
(٩٨) عدم الوقوف بين جملتي التكبير:	١٧٧
(٩٩) وصل جمل الأذان غير التكبيرات:.....	١٨٠
(١٠٠) إطالة الفصل بين جمل الأذان:.....	١٨١
١٨٤ .٢ . المطلب الثاني: الفصل بين كلمات الجملة الواحدة:	١٨٤
(١٠١) وقوف المؤذن عند: «أشهد أن لا إله»، ويستكث، ثم يكمل:.....	١٨٤
(١٠٢) وقوف المؤذن بين كلمتي التكبير: «الله أكبر»:	١٨٥
(١٠٣) السكت في المد:.....	١٨٦
١٨٨ . مختصر إصلاح لحن المؤذنين	١٨٨
١٩٩ . فهرس الموضوعات	١٩٩